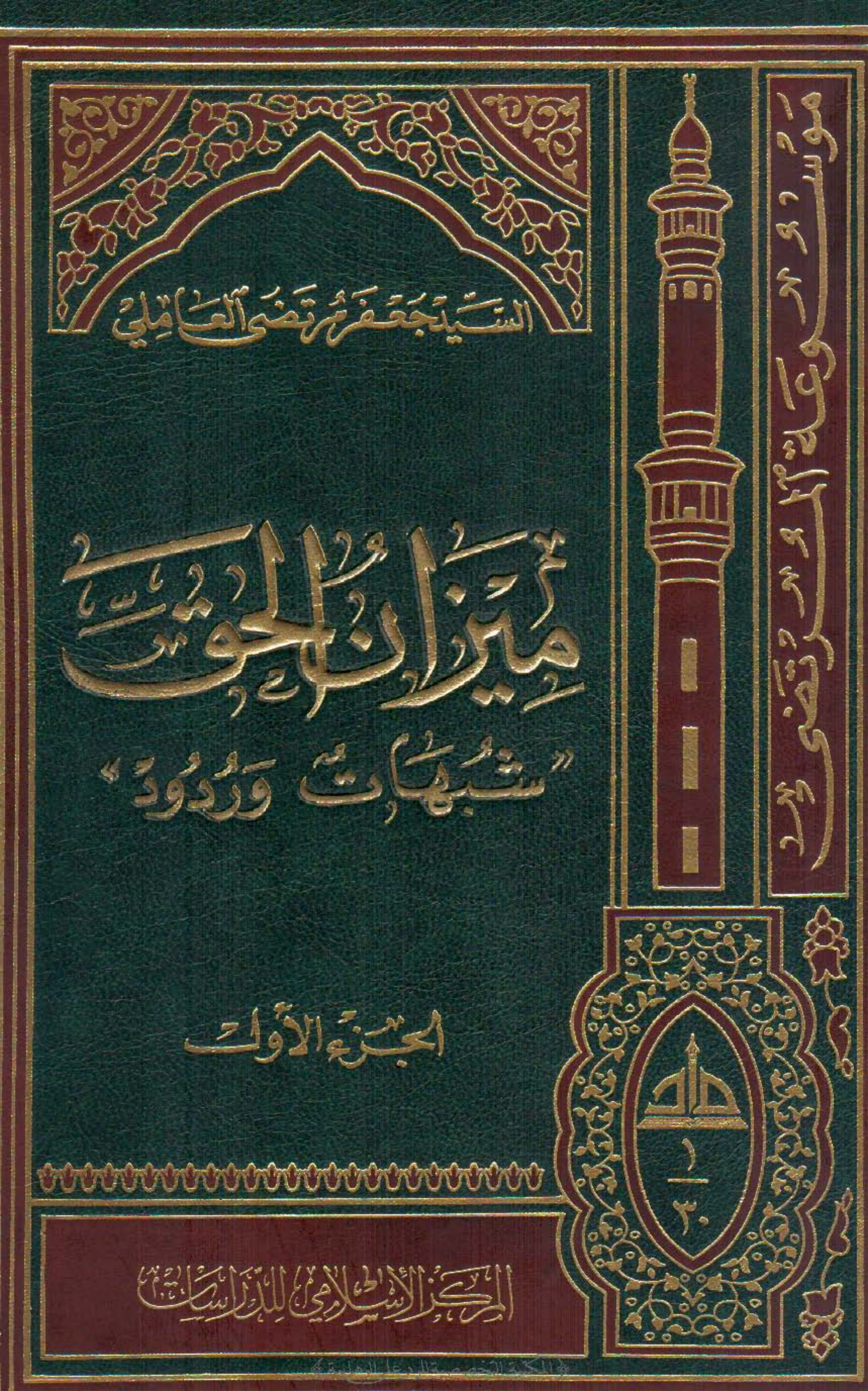
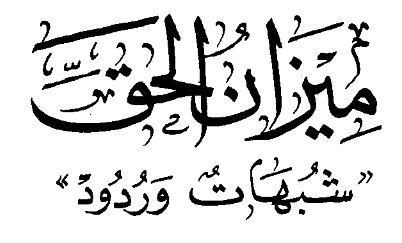
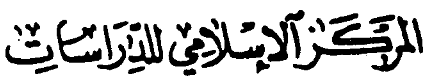

السيد جعفر مرتضى العاملي
ميزان الحق
"شبهات وردود"
الجزء الأول
١
٣٠
المركز الإسلامي للدراسات


ميزان الحق
"شبهات وردود"

الطبعة الأولى

١٤٣١ - ٢٠١٠





بيروت - لبنان - بئر العبد

تلفون + فاكس: ٢٧٤٥١٩(١) (٠٠٩٦١) ص.ب.٢٥/٥٢

الإنترنت: www.alhadi.org - البريد الإلكتروني: alhadi@alhadi.org

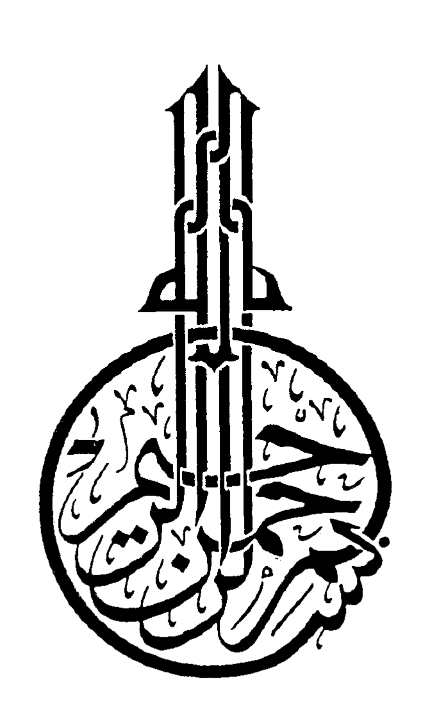


"شبهات وردود"

السيّد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الأول

المركز الإسلامي للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

وبعد..

فإن المفروض بالإنسان العاقل: أن ينقاد للحق، ويخضع للدليل، حتى لو خالف ميله وهواه.. وهذا هو التوجيه القرآني الذي لا محيص عنه، لمن اتقى وآمن، ثم اتقى وأحسن.. إن الله يحب المحسنين.

وهذا هو مصب قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله»: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾[1].

وقال: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾[2].

كما أن من القواعد البديهية للحوار البناء، والهادف، والمنتج: أن لا

(١) الآية ٨١ من سورة الزخرف.

(٢) الآية ٦٤ من سورة النمل.

يفرض أي من المتحاورين رأيه ومعتقده على الآخر سلفاً، بل عليه أن يحتفظ بقناعاته، ويتقدم إلى الحوار بما هو باحث عن الحقيقة، يريد أن يتعاون مع محاوره للوصول إليها، فيقدم فكره، ومعتقده على أنه أحد الخيارات التي يفترض أن ينظر إليها بإيجابية، وبموضوعية، وإنصاف..

على أن من الواضح: أن الدخول إلى البحث من هذا الباب، أعني باب الحوار والمناظرة، يقتضي اعتماد منطلقات، ومعايير، وضوابط، تكون بمثابة قواسم مشتركة، مرضيَّة، ومقبولة، ومعترف بمرجعيتها لدى أطراف الحوار، الذين يفترض أنهم يبحثون عن الحقيقة مهما كانت.

ولا شك في أن هذا هو عين الحكمة التي أمر الله تعالى باعتمادها في الدعوة إلى سبيل الله.. ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾(١).

كما لا شك في أن ذلك يفرض مرونة وسلامة في التعامل الحواري، واعتماد اللغة العلمية، بدلاً عن لغة الشتائم، والمناكفات، والأذى بالكلمات الجارحة، والمهينة والساخرة ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾(٢).

(١) الآية ١٢٥ من سورة النحل.

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

أسدٌ هنا.. ونعامة هناك!!:

ومن **المفارقات الغريبة**: أن ترى فريقاً من الناس يمارس فنوناً من المداراة، والتودُّد، والظهور بمظهر النعامة، أو الحمل الوديع، المفعم قلبه بالرحمة والشفقة، حين يكون بصدد التعامل مع النصارى واليهود وغيرهم من أهل الأديان الأخرى، وحتى الوثنيين والعلمانيين، وقلَّما تجد لديه رغبة في الحوار مع أمثال هؤلاء، ولكنك تجده متلهفاً للإنقضاض على الشيعة المؤمنين بالله الواحد الأحد، وبرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبالقرآن، وبالمعاد.. ويصلون الصلوات الخمس، ويحجون ويزكون، ويجاهدون في سبيل الله، ويلتزمون بأحكام الإسلام.. متفانياً في مهاجمتهم إعلامياً، في عقائدهم، وفي نهجهم، وتعاليمهم، لابساً لهم لبوس الجلَّاد الشرس القاسي، فهو يحتدم، ويزمجر، ويتلظَّى غضباً، فلا يدع كلمة سوء يقدر عليها إلا ويرميهم بها، ويهاجم بكل ما يقع تحت يده، من سيف، أو سوط، أو حجر، أو مدر.. ثم هو لا يكل ولا يمل، ولا يهدأ، ولا يلين، ولا يقر له قرار، ولا يستكين، لا في ليل ولا في نهار، وكأن تمزيق أشلائهم، والولوغ في دمائهم هو شغله الشاغل، في قيامه وقعوده، وفي ركوعه وسجوده، وفي جميع حالاته.

كيف يحاور الشيعي؟!:

أما الشيعة فهم على العكس من ذلك تماماً، فتجدهم منذ عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» ملتزمين بأوامر الله ونواهيه، يعيشون الطمأنينة

والسكينة، ويعتمدون مع كل من يخالفهم الكلمة الطيبة، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، سلاحهم الدليل، وقولهم فصل، وحكمهم عدل، وحجتهم بالغة، يقابلون الإساءة بالإحسان، والغلظة باللطف والحنان، والتهمة الباطلة والشتيمة بالدليل والبرهان..

همُّهم حفظ الدين وأهله، وصيانة شريعة سيد المرسلين. ويعملون على الإتصال بالناس من خلال العقل والفطرة، والوجدان.. شعارهم الهدى والصلاح، ونهجهم التقى والفلاح..

غير أن ما يحزّ في نفوسهم، ويزعج خواطرهم: أن يتوهم الناس البعيدون عن هذا الدين: أن هذا الجفاء، وتلك الغلظة التي يظهرها الطرف الآخر هي من آثار تربية الإسلام لهم، فيظنون أن هذا هو نهج الإسلام، ونتاج تعاليمه، التي تعطيهم الإنطباع السيئ عن قيمة الإنسان ومكانته وموقعه في منظومة القيم فيه..

مع أن الأمر ليس كذلك بلا ريب، كما تدلنا عليه آيات القرآن، وتعاليم نبي الإسلام، وتوجيهات الأئمة الطاهرين «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين».

متى بدأ الحوار السني الشيعي؟!:

وبعدما تقدم، فمن الواضح: أن النقاش بين السنة والشيعة ليس جديداً، بل هو قد بدأ منذ يوم السقيفة، ولا يزال مستمراً إلى يومنا هذا..

وقد كانت الأسئلة في العصور الأولى تأتي في الأكثر من قبل علي «عليه

السلام» وشيعته وتوجَّه إلى الذين استولوا على الخلافة، ومن تابعهم.. فكانت الأجوبة بمثابة تبريرات واعتذارات عما حصل.

فيقولون تارة: بأن قومه استصغروا سنه.

وأخرى: أنهم لا يرضون به لما قد وترهم.

وثالثة: بأن النبوة والخلافة لا تجتمع في بيت واحد.. وهلم جرًّا.

وتوالت الأحداث وتواصلت التبريرات، ثم تطورت بفعل سياسات استهدفت حقائق التراث، وحرَّفت معاني القرآن، فابتكرت القيود والحدود، ووضعت السدود، وصدرت المقرَّرات والضوابط التي تحدّ من حرية الفكر، وتؤثر في صفاء مفاهيمه، وفي سلامة المفردات التي يتداولها الفكر.

ووضعت الأقفاص الحديدية، لتحاصر الحقائق، وتطلق الأهواء من أسر الوجدان والضمير، ومن هيمنة الإيمان والإعتقادات الصحيحة على حركتها..

وتمخضت جهود السلطة بما تملكه من مال ومناصب، وحراب وسيوف، تودي بمن يواجهها إلى الحتوف.. وكذلك جهود وعَّاظها، والعلماء المنتمين إليها، والذين يعيشون على موائدها ـ تمخضت ـ عن منظومة من الضوابط التي تحفظ المسار والنهج للمستولين على الخلافة، وتعطيهم فرصة البقاء والإستمرار، وقد ذكرنا نبذة يسيرة عن هذه السياسات، والمنظومة التي نتحدث عنها في الجزء الأول من كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله».. فليراجعه من أراد.

ثم تطورت الأمور إلى الحد الذي أصبح الظالم مظلوماً، والمظلوم ظالماً، وصدق الشاعر الذي يقول:

يقتلني ثم أسمَّى قاتلاً يظلمني ثم أسمَّى ظالماً

ثم تطور الأمر أكثر، فأصبح المسؤول سائلاً، والكاذب صادقاً، والجلَّاد ضحية، والضحية جلَّاداً، وعلى هذا فقس ما سواها..

واستمرت مسيرة الإنحدار هذه، حتى بلغت حدَّ السفاهة والتفاهة، ولم يعد لدى أولئك الذين وقفوا ضدَّ حق علي «عليه السلام»، الذي قرَّ له الله ورسوله «صلى الله عليه وآله».. وضدَّ شيعته الملتزمين بخطه ـ لم يعد لديهم ـ حتى اللغة الحوارية، فاستبدلوها بلغة الإتهام والأذى، والسباب والشتائم.. فضلاً عن سائر الممارسات المؤذية التي أصبحت نهجهم وسجيتهم، وخلقهم تجاه أتباع مدرسة أهل البيت «عليهم السلام»..

غير أنه قد كان في المقابل فريق كبير آخر يتعامل مع شيعة أهل البيت «عليهم السلام» بأدب وانضباط والتزام، يستحق لأجله منَّا كل التقدير والثناء، والإكبار والإحترام..

الجديد القديم:

ومهما يكن من أمر، فقد عاد ذلك الفريق المتغطرس، ليتداول أسئلة ليست جديدة علينا، وجهها إلى الشيعة، وبثَّها في شبكات الإنترنت في كل اتجاه، ورصد لها المال والأتباع لتولي ترويجها عبر الفضائيات المختلفة التي تسعى لإثارة الفتن، وزرع الأحقاد عن طريق الإدعاءات الباطلة والتهم

الجزافية التي لا أساس لها.

ثم جمعوا هذه الأسئلة في كتاب أسموه بـ «**أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق**».

وبالرغم من أن العدد الحقيقي للأسئلة المذكورة في هذا الكتاب يتجاوز الرقم المتسلسل الذي أثبته صاحب الكتاب، حيث إن الكثير من أسئلته ينحل إلى سؤالين أو ثلاثة.. وربما ينحل إلى أكثر من عشرة أسئلة، فإن الصياغات التي اعتمدت قد جاءت ركيكة، أو عامية، أو مغلوطة، وربما تدنى مستوى الخطاب فيها إلى حد الإبتذال، ومجانبة أبسط قواعد اللياقة واللباقة.. وكأن الدخول في أجواء السباب والمهاترات هو الهدف الأول والأخير لواضعيها..

ولكننا كنا وما زلنا نتعامل معها وفق القاعدة التي علَّمنا إياها القرآن، وجسَّدها الإمام السجاد «عليه السلام»، حين وجَّه إليه أحد الحاقدين بعض الكلام الجارح، فلما رأى أنه لا يلتفت إليه قال له: إياك أعني.

فقال «عليه السلام»: وعنك أعرض[1].

---

(١) مناقب أهل البيت للشيرواني ص٢٥٧ وينابيع المودة ج٣ ص١٠٩ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج١٢ ص٨٠ عن الصواعق المحرقة (ط أحمد البابي بحلب) ص١٢٠ وأعيان الشيعة ج١ ص٦٣١.

تكرار المكررات:

وإذا ألقينا نظرة على الأسئلة التي تضمنها هذا الكتاب، فسنجد أنها هي تلك، التي لم تزل تتكرَّر على مسامعنا منذ مئات السنين، بل منذ عصور الإسلام الأولى وإلى يومنا هذا..

وقد أسمعناهم عبر الأجيال المتعاقبة أجوبتها مرة بعد أخرى، حتى تجاوز الأمر العشرات إلى مئات المرات..

ولكنهم ما فتئوا يعيدون السؤال نفسه، وكأن شيئاً لم يكن، ولا يلتفتون إلى تلك الأجوبة، ونعود فنجيب مرة أخرى.. وهكذا دواليك..

لم أخف على شباب الشيعة:

وقد يطرح هنا سؤال يقول: إذا كانت هذه الأسئلة ليست جديدة، وقد أجاب عليها الشيعة، فما الذي أخافك من طرح هذه الأسئلة؟!

ونجيب بما يلي:

إننا نعلم: أن الإسلام والتشيع يعطي الحرية للإنسان ليفكر، ويختار، ويقرِّر، ويستنتج بفكره، وبالدلائل والوسائل المتوفرة لديه من القرآن والسنة، مفاهيمه وقيمه، وعقائده، وهو يحث شبابه على التماس المعرفة في كل اتجاه، عملاً بالقول المأثور عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها، فهو أحق بها (أو فاطلبوها ولو عند المشرك

تكونوا أحق بها وأهلها)»(١).

ولا خوف على الإسلام والتشيع إلا من الأهواء والعصبيات الجاهلية أن تتحكم في قرار الناس، وتهيمن على مسارهم، وتستلب منهم خيارهم واختيارهم.

(١) سنن ابن ماجة ج٢ ص١٣٩٥ وج٤ ص١٥٥ والجامع الصحيح ج٥ ص٧١ ومستدرك سفينة البحار ج٢ ص٣٥٥ وعوالي اللآلي ج٤ ص٨١ ومنية المريد للشهيد الثاني ص١٧٣ وبحار الأنوار ج٢ ص٩٩ و ١٠٥ والمصنف لابن أبي شيبة ج٨ ص٣١٧ والجامع الصغير ج٢ ص٣٠٢ وكنز العمال ج١٦ ص١١٢ وج١٠ ص١٤٨ وكشف الخفاء ج١ ص٣٦٣ وتفسير القرآن العظيم ج٣ ص٢٨٩ والدر المنثور ج١ ص٣٤٩ وكتاب المجروحين لابن حبان ج١ ص١٠٥ وتاريخ مدينة دمشق ج٥٥ ص١٩٢ وج٢١ ص١٦٩ وتهذيب التهذيب ج١ ص١٣١ ولسان الميزان ج٤ ص١٣٥ وفتوح الشام ج٢ ص٧٦.

وراجع: أمالي الشيخ الطوسي ج٢ ص٢٣٨ وتحف العقول ص١٣٨ و ٢٩٢ وغرر الحكم ج١ ص٣٩٤ وبحار الأنوار ج٧٥ ص٣٤ و ٣٨ و ٣٠٧ وج ٢ ص١٧ و ٩٦ و٩٧ ومواضع أخرى منه. وراجع: دستور معالم الحكم ص١٩ والمجروحون ج١ ص١٠٥ والتراتيب الإدارية ج٢ ص٣٤٨ وراجع: الكافي ج٨ ص١٦٧ وشرح كلمات أمير المؤمنين لعبد الوهاب ص١٢.

وعلى هذا الأساس، فإنني حين رأيت كتاب: «**أسئلة قادت شباب الشيعة إلى الحق**» لم يأخذني هاجس أن يكون عنوان هذا الكتاب صادقاً في حكايته لواقع الشيعة، لعلمي بأن شباب الشيعة حين يواجهون أية قضية أو سؤال، فإنهم يتعاملون معه من موقع: «**نحن أبناء الدليل حيثما مال نميل**»، فهم مع الحق أينما وجد، وهو شعارهم ومنارهم.

فإن لم يستطع الدليل أن يوقفهم على وجه الحق، بسبب عدم اكتمال العناصر، أو قصور الدليل، فإنهم يتوقفون، ويبحثون، ويسألون، ولا يجازفون بدينهم وبقيمهم، وبمفاهيمهم، ولا يتخلون عن اليقين لصالح الشبهة والشك.

على أي شباب نخاف؟!:

ولكن على الإنسان العاقل أن يخاف على أولئك الشباب الذين لم يفسح لهم المجال لاختيار طريقهم، ولا سمح لهم بممارسة حق التفكير باستقلالية وموضوعية، بل فرض عليهم البقاء في نطاق التقليد والمحاكاة، والتلقي من فئة بعينها.

ثم مورست عليهم أنواع من التهويل والتخويف من التعرف على الآخر.. ووضعت الحدود بينهم وبينه، لكي لا يتفاعلوا معه، ولا يعرفوا ما عنده، وألهبت بالشعارات الرنانة عواطفهم، واستثيرت عصبياتهم، وأريد منهم رفض ومهاجمة الفكر الآخر، من دون محاكمة أو تدبُّر..

وقد يظهر من قرائن الأحوال: أن هدفهم من طرح هذه الأسئلة هو

تحصين هؤلاء الشباب من أن يخطر على بالهم التعرف على أفكار غيرهم، ولو عن طريق إخضاعها للبحث والتمحيص وفق المعايير والضوابط العلمية الصحيحة.

فإلى هؤلاء وأمثالهم أقدم أجوبتي على أسئلة هذا الكتاب، على أمل أن تفتح لهم كوَّة في جدار العناد والتعصب الذي يُضرب عليهم، ليطلُّوا منها على آفاق الفكر الرحبة، ليعيشوها بكل عقولهم، وبكل وجودهم، وبفطرتهم، وبوجدانهم وضميرهم.

الأسئلة بنظرة عابرة:

وإذا ألقى القارئ الكريم نظرة على هذه الأسئلة الواردة في كتاب هؤلاء، فسيجد أنها لا تملك طهر الكلمة، ولا تراعي أدب الخطاب، بل تسعى للجرح، وإيجاد الشرخ بين المسلمين وتعميقه، والإمعان في الأذى، لكي تبعد الفكرة عن هيمنة العقل، وسلطان الوجدان، وتلقي بها كفريسة سهلة، تمزقها براثن الأهواء المستثارة، والعصبيات الجاهلية المحمومة، بل المسمومة في كثير من الأحيان..

وسيجد القارئ الكريم في إجاباتنا هذه إن شاء الله تعالى الكلمة الطيبة، والصدر الرحب، والقلب الكبير، والخلق الكريم..

الهدف من كثرة الأسئلة:

ولعل الهدف من وضع هذا الكم من الأسئلة في هذا الكتاب هو: إيقاع شباب الشيعة في وهم يؤدي إلى خللٍ في يقينهم بصحة ما هم عليه.. بتقدير

أنها ستحدث لدى البعض قدراً من الإنبهار بالأعداد والكثرات.. من حيث أن ما يقرب من مائة وتسعين سؤالاً رقم كبير، ولا يعقل أن تكون كلها باطلة، فلو صح منها ربعها أو خمسها، أو عشرة منها لأوجب اختلال اليقين بصحة المذهب، إذ لعل هذا الصحيح كان يستهدف المواضع الحساسة في التشيع.. ولعل.. ولعل..

وبنفس هذا المنطق يريد هؤلاء أن يستفاد من هذه الكثرة في الإحتفاظ بالشباب الذين يُخشى أن يتأثروا بأفكار ومعتقدات الشيعة، الذين أصبحت أفكارهم ومعتقداتهم في متناول أيدي جميع الناس، بواسطة الإنترنت، والفضائيات، ووسائل الإعلام الأخرى.

هذا، عدا عن أن المطلوب هو وضع حواجز من العصبيات والإنفعالات غير المستندة إلى أساس، بل من خلال اللعب على وتر العواطف، والمشاعر، والإنفعالات، وإبعادهم عن التفكير بموضوعية، وحياد، وإنصاف.

لماذا أجبنا؟!:

فمن أجل هؤلاء الشباب الذين يراد الإحتفاظ بهم في دائرة التسليم غير المستند إلى برهان، بل بالإستناد إلى إثارة العصبيات الجاهلية، والتشنجات غير المسؤولة ـ من أجل هؤلاء ـ أحببت أن أضع بين أيديهم وأيدي كل المخلصين، وطالبي الحقيقة، أجوبة على هذه الأسئلة، ليس فيها ـ فيما أزعم ـ إطناب ممل، ولا إيجاز مخل، ليرى جميع الشباب، سواء أكانوا من الشيعة، أو من السنة: أن الكثير من هذه الأسئلة لا تستحق أن توصف

بأنها شبهة، لأن الشبهة إنما سميت شبهة لأنها تشبه الحق للوهلة الأولى، وكثير من هذه الأسئلة لا يشبه الحق لا من قريب ولا من بعيد.

أساليب غير حميدة:

ولا نريد أن نزعج القارئ الكريم ببيان خصائص الأساليب التي اتبعها الذين كتبوا هذه الأسئلة.. ولا نقصد بالأساليب توصيف طريقة طرح السؤال، في خصوصياته البيانية، بل نقصد بها: مضامين الأسئلة نفسها، وما فيها من تعدِّيات على الوجدان، أو خيانة للأمانة العلمية، أو مغالطة أو تحريف، أو طرح لأمور لا ربط لها بالإعتقاد لا من قريب ولا من بعيد، أو غير ذلك. لأن نفس قراءة هذا الكتاب تغني عن الإسهاب في البيان هنا.. وهي أبعد أثراً في الإقناع، وأدق تعبيراً عن واقع هؤلاء الناس، وعن أساليب تعاملهم.

التكرار والإصرار:

ومن جهة أخرى، **فإننا نلاحظ**: أن بعض المقولات قد تكرَّرت عشرات المرَّات، ربما ليتأكد القارئ من صحة نسبتها إلى الشيعة من خلال التلقين المستمر، وأمثلة ذلك كثيرة، ومنها على سبيل المثال: تكرار مقولة: أن الشيعة يكفِّرون الصحابة، أو الشيخين، أو عائشة، أو مروان، وما إلى ذلك.. فاقتضى ذلك تكرار الإجابة منا في جميع المواضع، تبعاً لتكرار هذه الدعوى فيها.. لأننا وجدنا أنفسنا أمام احتمال: أن يفتح بعض القراء على سؤال يتضمن هذا الإدعاء، فلا يجد جوابه، ولا يعود إلى الكتاب مرة

أخرى، فيظن أننا لم نُجب على هذه الدعوى، ولا يخطر بباله أننا قد أجبنا عنها في موضع آخر من الكتاب نفسه، فيرتب الأثر على توهمه هذا، وتدخل عليه الشبهة بذلك.

كما أن هناك أسئلة قد تكرَّرت بصيغ مختلفة، ومتقاربة لا توجب اختلافاً في مضمون الجواب عنها.. فإما أحلنا على إجابة أخرى محدَّدة، أو أوجزنا الإجابة عليها في نفس المورد.

وقد اعتمدنا في نص الأسئلة وأرقامها نسخة من الكتاب المطبوع سنة ١٤٢٧ هـ. إعداد وجمع الشيخ سليمان بن صالح الخراشي..

البحوث المطولة:

ومن المفيد جداً أن نضيف هنا: أن القارئ الكريم قد يرى أنه بحاجة إلى المزيد من الإستيفاء للبحوث التي أوردناها في هذه الإجابات.

والحقيقة هي: أننا قد اقتصرنا في العديد من المواضع على ما يتناسب والنسق العام، حتى لا يخرج الكتاب عن طبيعته، ويجعله زاخراً بالنصوص والبيانات التي تحتاج إلى عشرات، بل مئات الصفحات. وفي محاولة لاستدراك هذه الحاجة، فإننا نقول:

إنْ وجد القارئ الكريم من نفسه نشاطاً ورغبة في الإطلاع على المزيد، فإننا نرشده إلى بعض مؤلفاتنا التي أسهبت في بحث بعض ما له ارتباط بكثير من موضوعات هذا الكتاب، مثل كتاب: (**الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»**)، وهو خمس وثلاثون مجلداً.. وكتاب:

(الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام»)، وهو الآن ثلاثون مجلداً. وكتاب: (حقائق هامة حول القرآن الكريم).. وكتاب: (أهل البيت في آية التطهير.. وكتاب: (مختصر مفيد) أربعة عشر مجلداً.. بل سائر مؤلفاتنا.

الإحترام والتقدير:

وبعد..

فإننا نحترم جميع إخواننا الذين يلتزمون في حوارهم معنا أدب الخطاب، ويسعون لمعرفة الحق والصواب.. ونرى أنهم: إخوة، وأحباب، وأهل وأصحاب.. واختلافنا معهم في الرأي لا يفسد في الودِّ قضية.

وأما الذين يتبعون سبيل التجني والأذى، وإلقاء الكلام على عواهنه، فلا نقابلهم بالمثل، بل ندعو الله تعالى أن يهدي من يستحق الهداية منهم إلى طريق الخير والرشاد.

لو أردنا أن نسأل:

وأخيراً.. فإن إجابتنا على هذه الأسئلة، إنما جاءت على سبيل القيام بالواجب.. وقد اقتصرنا على مجرَّد الردّ على السؤال، ولم نستطرد بطرح الأسئلة على الطرف الآخر، بالرغم من أننا لو أردنا ذلك، لضاقت على هذا السائل ومن وراءه الأرض بما رحبت.. ولكان قد تمنى لو أنه كان قد أصيب بالبكم والصمم، ولعرف موقعه، ومنزلته قبل أن يطرح أسئلته..

ولعرف الشباب آنئذٍ: «أن الحق مع علي، وعلي مع الحق، يدور معه

كيفما دار»، كما قال رسول الله «صلى الله عليه وآله».. مع أن ما أوردناه في هذا الكتاب من أجوبة يكفي للوصول إلى هذه النتيجة بالذات.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

حرر بتاريخ

العشرين من شهر تموز ٢٠١٠م ش. الموافق ٨ شعبان سنة ١٤٣٢هـ ق.

جعفر مرتضى العاملي..

عيتا الجبل (عيتا الزط سابقاً)

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

إن النسخة التي اعتمدناها والتي أشرنا إليها في المقدمة ليس فيها سؤال برقم ١، فاقتضى التنويه..

زواج عمر ببنت علي عليه السلام

السؤال رقم ٢:

يعتقد الشيعة أن علياً «رضي الله عنه» إمام معصوم، ثم نجده ـ باعترافهم ـ يزوج ابنته أم كلثوم «شقيقة الحسن والحسين» من عمر ابن الخطاب «رضي الله عنه»!![1] فيلزم الشيعة أحد أمرين أحلاهما مر:

---

(١) أثبت هذا الزواج من شيوخ الشيعة: الكليني في الكافي في الفروع (٦/ ١١٥)، والطوسي في تهذيب الأحكام (باب عدد النساء ج٨/ ص ١٤٨) وفي =

الأول: أن عليّاً «رضي الله عنه» غير معصوم؛ لأنه زوج ابنته من كافر!، وهذا ما يناقض أساسات المذهب، بل يترتب عليه أن غيره من الأئمة غير معصومين.

والثاني: أن عمر «رضي الله عنه» مسلمٌ! قد ارتضى علي «رضي الله عنه» مصاهرته. وهذان جوابان محيّران.

وفي صياغة أخرى:

لماذا زوَّج علي بن أبي طالب «رضي الله عنه»، وهو الإمام المعصوم الأول عندهم ابنته أم كلثوم شقيقة الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة لعمر بن الخطاب «رضي الله عنه» مع أنه الكافر في زعمهم.. أليس ذلك ينافي عصمة علي «رضي الله عنه» أو يزكي عمر «رضي الله عنه»، لأن علياً ارتضاه لابنته، فأي الجوابين تختار الرافضة؟!

= (٢/ ٣٨٠)، وفي كتابه الاستبصار (٣/ ٣٥٦)، والمازنداراني في مناقب آل أبي طالب، (٣/ ١٦٢)، والعاملي في مسالك الأفهام، (١/ كتاب النكاح)، ومرتضى علم الهدى في الشافي، (ص ١١٦)، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة، (٣/ ١٢٤)، والأردبيلي في حديقة الشيعة، (ص ٢٧٧)، والشوشتري في مجالس المؤمنين. (ص٧٦، ٨٢)، والمجلسي في بحار الأنوار، (ص٦٢١). وانظر للزيادة: رسالة «زواج عمر بن الخطاب من أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب - حقيقة لا افتراء» لأبي معاذ الإسماعيلي.

فإن كان الأول، فهذا معناه: سقوط أصل من أصول المذهب الشيعي وهو عصمة الأئمة، وإن كان الثاني فهذا يستلزم تزكية عمر الذي تطفح كتب الرافضة بتكفيره وتفسيقه.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

تكفير الشيعة لعمر:

أولاً: ليس صحيحاً ما نسبه إلى الشيعة من تكفير لعمر بن الخطاب، وإنما هم يثبتون من خلال الآيات والروايات التي طفحت بها كتب أهل السنة أفعالاً له خالف فيها النصوص القرآنية والنبوية..

ولسنا من يدَّعي: أننا مطَّلعون على النوايا، والضمائر، لأن المخالفة قد تكون لأجل غلبة هوى، أو انسياقاً مع عصبية، أو استجابة لطموح أو غير ذلك..

فالمخالفة لا تستلزم الكفر دائماً إلا إذا صرح صاحبها بالكفر والطغيان على الله. ونحن نقبح عمل من يكفر إنساناً لمجرد مخالفته وعصيانه لأوامر الله ورسوله.. لأن الحكم بالكفر يحتاج إلى الإستناد إلى حجة قوية قطعية،

كتصريح نفس الشخص، وإظهاره الكفر، أو إخبار النبي «صلى الله عليه وآله»، ومن يمكنه الإطلاع على الغيب، ومعرفة السرائر، ولو استناداً إلى ما أخبره به رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: ما ذُكِر، من أن علياً «عليه السلام» ارتضى عمر زوجاً لابنته غير دقيق، فإن الروايات تصرح بما يدل على ضدَّ ذلك، فهي تذكر: أنه قد خطبها منه ثلاث مرات، فكان يتعلل بصغرها تارة، وبغير ذلك أخرى..

ومهما يكن من أمر، فإننا نذكر فيما يلي فصلاً تحدثنا فيه عن هذا الأمر، جاء في كتاب الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام»، وهو التالي:

زواج عمر بأم كلثوم بنت علي عليها السلام:

ذكروا: أنه في السنة السابعة عشرة من الهجرة[1] كان زواج عمر بن

(١) الكامل في التاريخ ج٢ ص٥٣٧ وتاريخ اليعقوبي ج٢ ص١٤٩ وتاريخ الأمم والملوك ج٤ ص٦٩ ونظم درر السمطين ص٢٣٤ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة ١٤٠٨ هـ) ج٧ ص٩٣ وحياة الإمام علي «عليه السلام» لمحمود شلبي ص٢٩٤ والمختصر في أخبار البشر ج١ ص١٦٢ والإصابة ج٤ ص٤٩٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد الخلفاء الراشدين) ص١٦٦ والفصول المهمة لابن الصباغ ج١ ص١٥٤.

الخطاب بأم كلثوم بنت أمير المؤمنين «عليه السلام»[(١)].

(١) راجع في هذا الزواج المصادر التالية: تاريخ الإسلام للذهبي ج٢٦ ص١٣٦ وج٤ ص١٣٧ وذخائر العقبى للطبري ص١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ والمستدرك للحاكم ج٣ ص١٤٢ ونظم درر السمطين ص٢٣٤ والذرية الطاهرة النبوية للدولابي ص١٥٧ و ١٥٩ وتفسير الثعلبي ج٣ ص٢٧٧ وأنساب الأشراف للبلاذري ص١٨٩ والسيرة النبوية لابن إسحاق ج٥ ص٢٣٢ وبحار الأنوار ج٤٢ ص٩٤ وج٧٨ ص٣٨٢ عن الخلاف للشيخ الطوسي «رحمه الله»، والغدير للأميني ج٦ ص١٣٦ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة ١٤١٣ هـ) ج٧ ص١٥٦ و ١٥٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج٧ ص٧٠ والمنمق ص٤٢٦ والكامل في التاريخ (ط دار صادر) ج٢ ص٥٣٧ وغيرها. وإرشاد الساري ج٥ ص٨٤ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج٤ ص٢٦٠ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٣ ص١٦٨ والطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج٣ قسم١ ص٢٤٠ و ١٩٠ و (ط دار صادر) ج٨ ص٤٦٣ ومجمع الزوائد ج٨ ص٣٩٨ وفتح الباري ج٦ ص٦٠ وج١٣ ص٤١ وكنز العمال ج١٢ ص٥٧٠ و ٥٧١ وج١٥ ص٧١٦ والخصائص الكبرى ج١ ص١٠٥ والتحفة اللطيفة ج١ ص٣٩٤ و ١٩ والمستطرف (ط دار الجيل ـ سنة ١٤١٣ هـ) ص٥٤٨. وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص١٠٦ وج١٩ ص٣٥١ وسنن سعيد بن منصور ج١ ص١٤٦ و ١٤٧ وعن تاريخ ابن عساكر ج٢ ص٨٠ والكافي ج٥ ص٣٤٦ (ج ٦ ص١١٥) =

وزعموا: أنه دخل بها في ذي القعدة(١).

وروى خبر هذا التزويج أهل السنة وبعض كتب الشيعة على حد سواء.

غير أن بين هذه الروايات الكثير من الإختلاف والتباين.. الذي دعا بعض العلماء والمحققين إلى الشك في أصل الموضوع كما ورد في بعض رسائل الشيخ المفيد، والسيد المرتضى «قدس الله اسرارهما».

كما أن ثمة مؤاخذات عديدة وأساسية على عدد من تلك الروايات.

= ورسائل المرتضى (المجموعة الثالثة) ص١٤٩ و ١٥٠ ومرآة العقول ج٢٠ ص٤٤ و ٤٥ ووسائل الشيعة (ط دار الإسلامية) ج٢٠ باب١٠ من أبواب عقد النكاح وأولياء العقد. وراجع: الصراط المستقيم ج٣ ص١٣٠ والشافي ج٣ ص٢٧٢ و شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٢٤ ص٣٦٠ والفصول المهمة لابن الصباغ ج١ ص١٥٣ ومناقب آل أبي طالب ج٣ ص٣٦٢ وتهذيب الأحكام ج٨ ص١٤٨ و ج٢ ص٣٨٠ والإستبصار ج٣ ص٣٥٦ ومسالك الإفهام كتاب النكاح و حديقة الشيعة ص٢٧٧ ومجالس المؤمنين ص٧٦ و ٨٢.

(١) تاريخ الأمم والملوك ج٤ ص٦٩ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٣ ص١٦٨ والكامل في التاريخ ج٢ ص٥٣٧ ونظم درر السمطين ص٢٣٥ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة ١٤٠٨ هـ) ج٧ ص٩٣ والفصول المهمة لابن الصباغ ج١ ص١٥٤ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج١٨ ص٥٥١.

فراجع في هذا أو ذاك كتابنا: «**ظلامة أم كلثوم**».. الفصل الأول والثاني..

غير أن من المفيد: أن نشير هنا إلى أن بعض الروايات تصرّح بأن عمر مات قبل بلوغها[١]. وذلك يدل على أنها لم تكن من بنات الزهراء «عليها السلام».

وفي بعضها: أنه مات قبل أن يدخل بها[٢].

الزواج بأم كلثوم تحت التهديد:

وقد صرّحت الروايات أيضاً: بأن هذا الزواج قد جاء نتيجة الإلحاح، ثم التهديد القوي والحاسم.. بعد أن تعلل أمير المؤمنين «عليه السلام» لدفعه عنها بعلل مختلفة، فاعتذر له:

تارة: بأنها صغيرة.

وأخرى: بأنه عزلها لولد أخيه جعفر بن أبي طالب «رضوان الله تعالى عليه».

---

(١) راجع: شرح المواهب للزرقاني ج٧ ص٩ وج٩ ص٢٥٤.

(٢) المجدي في أنساب الطالبين ص١٧ ومصادر كثيرة أخرى، ومناقب آل أبي طالب ج٣ ص٣٠٤ و (ط المطبعة الحيدرية سنة ١٣٧٦ هـ) ج٣ ص٨٩ عن كتاب الإمامة لأبي محمد النوبختي، وبحار الأنوار ج٤٢ ص٩٢ والصراط المستقيم ج٣ ص١٣٠.

وثالثة: بأنه يريد أن يستأذن الحسنين «عليهما السلام»(١).

قال الطبرسي: قال أصحابنا: «إنما زوجها منه بعد مدافعة كثيرة، وامتناع شديد، واعتلال عليه بشيء بعد شيء، حتى ألجأته الضرورة إلى أن ردَّ أمرها إلى العباس بن عبد المطلب، فزوجها إياه»(٢).

وقد يكون تصرف العباس هذا فضولياً، لأن في بعض النصوص: أن عمر تهدد وتوعد، وأرسل مع العباس هذا التهديد والوعيد الشديد والأكيد، فطلب العباس من أمير المؤمنين «عليه السلام» أن يوكل الأمر إليه، فسكت «عليه السلام».

وقد روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، في تزويج أم كلثوم قوله: «ذلك فرج غصبناه (أو غصبنا عليه)»(٣).

---

(١) راجع: ذخائر العقبى ص١٦٩.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٤٢ ص٩٣ عن إعلام الورى ص٢٠٤ وظلامة أم كلثوم الفصل الأول.

(٣) الكافي ج٥ ص٣٤٦ وبحار الأنوار ج٤٢ ص١٠٦ والصراط المستقيم ج٣ ص١٣٠ والإستغاثة ج١ ص٧٨ و ٨١ ورسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثالثة) ص١٤٩ و ١٥٠ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٢٠ ص٥٦١ و (ط دار الإسلامية) ج١٤ ص٤٣٣ وجامع أحاديث الشيعة ج٢٠ ص٥٣٨ =

هل هي بنت الزهراء عليها السلام؟!:

ثم إن هناك حرصاً ظاهراً لدى فريق من الناس على تأكيد زواج عمر بن الخطاب بأم كلثوم بنت علي من فاطمة «عليهم السلام».. في محاولة منه لتأكيد صلته برسول الله «صلى الله عليه وآله» من جهة، والتخفيف من السلبيات التي لحقته بمهاجمته للزهراء «عليها السلام»، وضربه لها، الذي انتهى بإسقاط جنينها واستشهادها «عليها السلام».

مع أن ذلك لا يجدي في رفع شيء من ذلك عنه، حتى لو كان ثمة من يرغب في إثبات حصول هذا الزواج.

ولكن إصرار هؤلاء لا يجدي في تقويض احتمال أن تكون التي تزوجها عمر هي أم كلثوم الصغرى التي كانت أمها أم ولد[1].

= واللمعة البيضاء للتبريزي الأنصاري ص٢٨١ وراجع: المجدي في أنساب الطالبين لعلى بن محمد العلوي ص١٧ ومستدرك الوسائل ج١٤ ص٤٤٣ والشافي في الإمامة ج٣ ص٢٧٢.

(١) راجع: المعارف لابن قتيبة ص١٨٥ ونور الأبصار (ط سنة ١٣٨٤ هـ) ص١٠٣ وتاريخ مواليد الأئمة (ط بصيرتي ـ قم) ص١٦ و (ط سنة ١٤٠٦ ـ المجموعة) ص١٥ ونهاية الارب ج٢ ص٢٢٣ و ٢٢٢ وبحار الأنوار ج٤٢ ص٩٠ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٩ ص٢٤٣ وقاموس الرجال للتستري ج١٢ ص٢١٦=

بل سيأتي: أن هذا الإحتمال قد يكون هو الأقوى أو الأوضح، إذا قايسنا بين وفاة عمر، وبين ولادة أم كلثوم بنت الزهراء «عليهما السلام»، حيث سيظهر: أنه لا يتلاءم مع احتمال أن تكون التي تزوجها هي بنت الزهراء «عليها السلام».

بل لو فرضنا في أسوأ الأحوال: أنها هي بنت الزهراء «عليها السلام»، فإن الأمر إذا كان قد بلغ حد التهديد، سيفقد قدرته على الدلالة على الإنسجام والرضا.

هذا الزواج لا يدفع الإشكال عن عمر:

وربما يقال: إننا حين نناقش بعض أهل السنة حول إمامة الإمام علي «عليه السلام»، وما جرى بينه وبين الخلفاء، فإنهم يحتجون علينا بقضية تزويج الإمام علي «عليه السلام» ابنته أم كلثوم لعمر بن الخطاب..

ويقولون: لو كانت هناك مشكلة فيما بين الإمام علي «عليه السلام» وعمر، لم يزوجه ابنته..

كما أنه لو كان عمر قد تجرأ على السيدة الزهراء «عليها السلام»، وضربها، وأسقط جنينها، فإن الإمام علياً «عليه السلام»، لا يزوجه بنت

= والطبقات الكبرى لابن سعد ج٣ ص٢٠ وإعلام الورى ج١ ص٣٩٦ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٣٢ ص٦٧٥.

السيدة الزهراء «عليها السلام» بالذات، فيؤذي بذلك روح الأم، ويؤذي ابنتها أيضاً..

ونجيب:

أولاً: إن للتزويج أسبابه وظروفه، فقد يكون عن ميل ورغبة، وقد يكون عن حاجة وضرورة تلجىء إلى ذلك.. وقد يكون عن رضاً، وقد يكون عن إكراه وإجبار.. وربما يكون المطلوب هو الإرغام والإستعلاء على أبيها أو عشيرتها..

وربما يكون الداعي إلى قبول ذلك هو رعاية مصالح عامة أو خاصة.. والأسباب، والدواعي، تختلف من شخص لآخر، ومن حالة لأخرى..

ولأجل ذلك تزوج النبي «صلى الله عليه وآله» أم حبيبة بنت أبي سفيان، الذي كان يحارب النبي «صلى الله عليه وآله» بكل ما يستطيع، وتزوج صفية بنت حيي بن أخطب، وهو من أعلام اليهود.

وتزوج الهلالية، فكان ذلك من أسباب تحرير قومها من الرق، ودخولهم في الإسلام.

فلا يمكن الجزم بأن تزويج أم كلثوم من عمر، كان عن ميل ورغبة منها ومن أبيها، إلا بالتصريح منها ومنه «عليه السلام» بذلك..

ثانياً: هناك تصريحات عديدة وقرائن حالية ومقالية متضافرة، تدل على أن عمر بن الخطاب قد مارس ضغوطاً كبيرة للحصول على هذا الزواج..

وإن من يرمي النبي «صلى الله عليه وآله» بالهجر، ويهاجم السيدة

الزهراء «عليها السلام»، ويؤذيها بالضرب وإسقاط الجنين، لا بد أن يُخاف منه لو أطلق أي تهديد، ولا بد أن يسعى إلى دفع المكروه الآتي من قِبَله باختيار أهون الشرور..

ثالثاً: إن عمر قد سعى أيضاً ـ كما يروي أهل السنة ـ إلى التزوج من أم كلثوم بنت أبي بكر، فلم يمكنهم دفعه عن ذلك، حتى توسلت عائشة بعمرو بن العاص، فدفعه عنها بطريقته الخاصة(١).

فإن قيل: إن هذا كذب..

فالجواب هو: أن الشيعة لم يدونوا ذلك في كتبهم، ولا رووه في أخبارهم، وإنما رواه لهم أهل السنة أنفسهم، فلماذا يكذب علماء أهل السنة

(١) راجع: الكامل في التاريخ ج٣ ص٥٤ و ٥٥ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث سنة ١٤١٣هـ) ج٧ ص١٥٧ والإستيعاب (ط دار الجيل) ج٤ ص١٨٠٧ و ١٨٠٨ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص٢٢١ و ٢٢٢ وتاريخ الأمم والملوك (ط مطبعة الإستقامة) ج٣ ص٢٧٠ عن المدائني، وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٣ ص٦٢٦ عن ابن عساكر، والروضة الفيحاء في تواريخ النساء ص٣٠٣. وراجع: المعارف لابن قتيبة ص١٧٥ والبدء والتاريخ ج٥ ص٩٢ وأعلام النساء ج٤ ص٢٥٠ و ٢٥١ وتاريخ مدينة دمشق ج٢٥ ص٩٦.

على عمر؟! وأي نفع له أو لهم في ذلك؟!..

رابعاً: إن الروايات تدل على أن الزواج، بمعنى إجراء العقد قد وقع، ولكن لا دليل على أنه قد بنى بها، لا سيما مع قولهم: إنه تزوج بها وهي صغيرة، وإنه مات قبل أن يدخل بها(١).

ويؤيد ذلك: أن عمر كان محرجاً أمام الناس بسبب صغر سنها، خصوصاً بالنسبة إليه، حتى اضطر إلى محاولة تبرير ذلك على المنبر(٢)..

خامساً: قد تقدم: أنه لا دليل يثبت أن التي تزوجها عمر هي بنت الزهراء «عليها السلام»، فقد كان لعلي «عليه السلام» بنت اسمها: أم كلثوم أمها أم ولد(٣)..

---

(١) تقدمت مصادر ذلك.

(٢) ذخائر العقبى ص١٦٩ عن الدولابي، وخرج ابن السمان معناه، وسيرة ابن إسحاق ص٢٤٨ و ٢٤٩ و (ط معهد الدراسات والأبحاث للتعريف) ج٥ ص٢٣٢ والذرية الطاهرة ص١٥٩وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج١٨ ص٥٥٠ عن إتحاف أهل السنة، والعمدة لابن البطريق ص٢٩٩ وبحار الأنوار ج٢٥ ص٢٤٨ وعن مناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص١١٠.

(٣) راجع: بحار الأنوار ج٤٢ ص٩٠ وقاموس الرجال للتستري ج١٢ ص٢١٦ والمعارف لابن قتيبة ص٢١١ وراجع: تعجيل المنفعة لابن حجر ص٥٦٣ =

ولعل ما ذكر من صغر سن زوجة عمر، حتى ليصرح بعضهم: بأن عمر قد توفي قبل أن يدخل بها، يؤيد: أن تكون التي تزوجها هي هذه. فإن عمر قد قتل سنة ٢٣، فلماذا لم يدخل بها، وهي لم تعد صغيرة، فقد كان عمرها يناهز الخمس عشرة سنة حين وفاته؟!

أما ما ورد في المناقب وغيره: من أن أم كلثوم الصغرى قد تزوجت من كثير بن عباس[1]، لا من عمر، فيرد عليه: أن زواجها به ربما يكون بعد وفاة عمر بن الخطاب عنها. حيث لم يدخل بها عمر لصغرها، فلما كبرت تزوجت بالرجل الآخر..

أما ما زعموه، من أن عمر قد برَّر زواجه بأم كلثوم بنت الزهراء «عليها السلام» بدعوى السبب والنسب. والإتصال برسول الله «صلى الله عليه وآله» عن هذا الطريق، لا يتحقق إذا تزوج بأم كلثوم بنت علي، إلا إن كان يقصد أمراً آخراً يخص علياً «عليه السلام».

= وأعيان الشيعة ج٧ ص١٣٦ والمجدي في أنساب الطالبين ص١٢ ومطالب السؤول ص٣١٣.

(١) راجع: مناقب آل أبي طالب ج٣ ص٩٠ وكتاب المحبر للبغدادي ص٥٦ وبحار الأنوار ج٤٢ ص٩٢ ومستدرك سفينة البحار ج١٠ ص١٢٠ وراجع: مستدركات علم رجال الحديث ج٨ ص٦٠٠ وأنساب الأشراف للبلاذري ص١٩٣.

أما هذا، فلعله مكذوب على لسان عمر في وقت متأخر، ويكون مراده الحقيقي هو: إذلال علي «عليه السلام»، وكسر عنفوانه بهذا الزواج..

وفي جميع الأحوال نقول:

إن تضارب النصوص حول هذا الأمر يجعلنا نشك في كل شيء، لا سيما مع علمنا بحرص أتباعه ومحبيه على التسويق لهذا الأمر لأكثر من سبب..

أبو القاسم الكوفي يتحدث:

هذا وقد روى أبو القاسم الكوفي ـ ونسب ذلك إلى رواية مشايخه عامة ـ: أن عمر بعث العباس إلى علي يسأله أن يزوجه بأم كلثوم، فامتنع.

فأخبره بامتناعه فقال: أيأنف من تزويجي؟! والله، لئن لم يزوجني لأقتلنه.

فأعلم العباس علياً «عليه السلام» بذلك فأقام على الإمتناع. فأعلم عمر بذلك، فقال عمر: أحضر في يوم الجمعة في المسجد، وكن قريباً من المنبر لتسمع ما يجري، فتعلم أني قادر على قتله إن أردت.

فحضر، فقال عمر للناس: إن ههنا رجلاً من أصحاب محمد وقد زنى، وقد اطلع عليه أمير المؤمنين وحده، فما أنتم قائلون.

فقال الناس من كل جانب: إذا كان أمير المؤمنين اطلع عليه، فما الحاجة إلى أن يطلع عليه غيره، وليمض في حكم الله.

فلما انصرف طلب عمر من العباس أن يُعلم علياً «عليه السلام» بما

سمع. فوالله، لئن لم يفعل لأفعلن.

فأعلم العباس علياً «عليه السلام» بذلك.

فقال «عليه السلام»: أنا أعلم أن ذلك يهون عليه، وما كنت بالذي يفعل ما يلتمسه أبداً..

فأقسم عليه العباس أن يجعل أمرها إليه، ومضى العباس إلى عمر فزوجه إياها[١].

وقد اعتبر صاحب الإستغاثة.. أن نفس جعل علي «عليه السلام» أمر ابنته هذه دون سواها إلى العباس دليل على وجود قهر وإجبار كان قد مورس ضد علي «عليه السلام».

بل لقد ورد في نص آخر: أنه أمر الزبير أن يضع درعه على سطح علي «عليه السلام»، فوضعه بالرمح، ليرميه بالسرقة[٢].

---

(١) الإستغاثة (ط النجف) ص٩٢ ـ ٩٦ و (ط أخرى) ج١ ص٧٨. وقد أشار إلى ذلك في تلخيص الشافي ج٢ ص١٦٠ ومجموعة رسائل الشريف المرتضى (المجموعة الثالثة) ج٣ ص١٤٩ و ١٥٠ والصراط المستقيم ج٣ ص١٣٠ وراجع: بحار الأنوار ج٤٢ ص٩٣ ومستدرك سفينة البحار ج٧ ص٣٨٧ وإعلام الورى ج١ ص٣٩٧ والشافي في الإمامة ج٣ ص٢٧٢.

(٢) الصراط المستقيم ج٣ ص١٣٠.

وقال السيد المرتضى: «وعمر ألحّ على علي «عليه السلام»، وتوعده بما خاف علي على أمر عظيم فيه من ظهور ما لم يزل يخفيه، فسأله العباس ـ لما رأى ذلك ـ رد أمرها إليه، فزوجها منه».

وقال في أعلام الورى: قال أصحابنا: إنما زوّجها «عليه السلام» منه بعد مدافعة كثيرة، وامتناع شديد، واعتلال عليه بشيء بعد شيء حتى ألجأته الضرورة إلى أن ردَّ أمرها إلى العباس بن عبد المطلب، فزوجها إياه[1].

وعلى كل حال، فهناك روايات ألمحت بوضوح إلى الإكراه والإجبار الذي مارسه عمر.. وألمحت أيضاً إلى ما ورد في كتب الشيعة من تفاصيل، حتى إنك لتستطيع أن تجد معظم عناصر رواية الإستغاثة متوفرة في كتب أهل السنة، الذين كانوا وما زالوا حريصين كل الحرص على إبعاد أي شبهة عن ساحة عمر بن الخطاب الذي لا نبالغ إذا قلنا: إنه أعز الخلفاء عليهم، وأحبهم إليهم..

ولكنها قد جاءت مجزأة ومتفرقة في الأبواب المختلفة، لا يلتفت أحد إلى وجود أي رابط بينها، إلا إذا اطلع على رواية الإستغاثة.. وسنقرأ في هذا الفصل بعضاً مما يوضح ذلك.. فنقول:

---

(١) بحار الأنوار ج٤٢ ص٩٣ عن إعلام الورى ص٢٠٤.

هل للحاكم أن يعمل بعلمه؟!:

إن رواياتهم قد أشارت إلى أن عمر قد حاول أن ينتزع من الناس اعترافاً بأن له أن يعمل بعلمه، فيعاقب من يشاء لمجرد زعمه أنه رآه على فاحشة.. ولكن علياً «عليه السلام» يرفض ذلك منه. وأضاف بعضهم: عبد الرحمن بن عوف.

فقد روي: أن عمر كان يعس ذات ليلة بالمدينة، فلما أصبح قال للناس: «أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة، فأقام عليهما الحد، ما كنتم فاعلين؟!

قالوا: إنما أنت إمام.

فقال علي بن أبي طالب: ليس ذلك لك، إذن يقام عليك الحد، إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهود»[1].

وجاء في نص آخر: ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم، ثم سألهم فقال القوم مثل مقالتهم الأولى، وقال علي «عليه السلام» مثل مقالته الأولى[2].

---

(١) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج١٠ ص١٤٤ والمصنف للصنعاني ج٨ ص٣٤٠.

(٢) الفتوحات الإسلامية ج٢ ص٤٦٦ و عن (ط أخرى) ج٢ ص٤٨٢ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٥ ص٤٥٧ والغدير ج٦ ص١٢٣.

روايات لئيمة وحاقدة:

وبعد، فإنه لا مجال لقبول الروايات الواردة في كتب أهل السنة، التي تتحدث عن أن علياً «عليه السلام» قد أمر بابنته فزيّنت (أو فصنعت) ثم أرسلها إلى عمر ليتفحصها، وقد أمسك هذا الثاني بذراعها، أو بساقها..[١]. أو أنه قد قبّلها، أو ضمها إليه. أو نحو ذلك.

وفي بعض رواياتهم أنها جبهته بقسوة من أجل ذلك، وقالت له: «تفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك.

ثم خرجت حتى أتت أباها فأخبرته الخبر، وقالت: بعثتني إلى شيخ سوء».

---

(١) ذخائر العقبى ص١٦٧ وتاريخ بغداد ج٦ ص١٨٢ وراجع: سيرة ابن إسحاق ص٢٤٨ وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص٤٦٤ ومختصر تاريخ دمشق ج٩ ص١٦٠ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص١٠٦ وج١٩ ص٣٥١ وعمدة القاري ج١٤ ص١٦٠ وحياة الصحابة ج٢ ص٢٧٠ والذرية الطاهرة ص١٥٩ والفتوحات الإسلامية ج٢ ص٤٥٦ ومختصر تاريخ دمشق ج٩ ص١٦٠ وتهذيب تاريخ دمشق ج٦ ص٢٨ وتاريخ عمر بن الخطاب ص٢٦٦.

فقال: يا بنية إنه زوجك. ثم زوجه إياها[١].

فإنها روايات مكذوبة بلا ريب، وقد قال عنها سبط ابن الجوزي: «قلت: هذا قبيح. والله، لو كانت أمة لما فعل بها هذا. ثم بإجماع المسلمين، لا يجوز لمس الأجنبية، فكيف ينسب إلى عمر هذا»[٢].

نعم.. إن الناس يأنفون عن نسبة مثل هذا السقوط إليهم، فكيف نسبوا ذلك إلى خليفتهم، الذي يدّعون له العدالة والإستقامة، والقيام بمهام النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»؟!

---

(١) الفتوحات الإسلامية ج٢ ص٤٥٥ و ٤٥٦ وأسد الغابة ج٥ ص٦١٤ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج٤ ص٤٩٠ و ٤٩١ والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص٦٢ والإصابة ج٤ ص٤٩٢ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص٥٠١ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٤ ص١٣٨ وكنز العمال ج١٦ ص٥١٠ ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور ج٩ ص١٦٠ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص١٠٦ ٦٠ وسنن سعيد بن منصور (ط دار الكتب العلمية) ج١ ص١٤٦ و١٤٧ وإفحام الأعداء والخصوم ص١٦٦ ومختصر تاريخ دمشق ج٩ ص١٦٠ وتهذيب تاريخ دمشق ج٦ ص٢٨ وتاريخ عمر بن الخطاب ص٢٦٦.

(٢) تذكرة الخواص (ط المكتبة الحيدرية ـ النجف الأشرف ـ العراق ـ سنة ١٣٨٣ هـ) ص٣٢١.

ويكفي قبحاً في ذلك: أن نجد واضع الرواية قد ذكر أن تلك البنت الصغيرة السن قد رفضت تصرفه هذا، وأنكرته، وهددته بكسر أنفه، واعتبرته شيخ سوء.

ولعل هناك من لا يرى مانعاً من صدور هذا الأمر من عمر، استناداً إلى ما ورد في بعض النصوص، من أنه قد فعل ذلك أمام الناس، ثم قال لهم: «إني خطبتها من أبيها، فزوّجنيها».

أو استنادا إلى أن عمر لم يكن ممن يسعى إلى كبح جماح شهوته، وهو القائل: ما بقي فيّ شيء من أمر الجاهلية إلا أني لست أبالي أي الناس نكحت وأيهم أنكحت[1].

وإلى أنه قد حدثنا هو نفسه: أنه كان إذا أراد الحاجة تقول له زوجته: ما تذهب إلا إلى فتيات بني فلان تنظر إليهن[2].

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط بيروت سنة ١٣٧٧ هـ) ج٣ ص٩٨٢ و (ط دار صادر) ج٣ ص٢٨٩ و (ط أخرى) ج٣ ص٢٠٨ والمصنف لابن أبي شيبة ج٣ ص٤٣٣ و ٤٦٦ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٥٣٤ والغدير ج١٠ ص٣٧.

(٢) المصنف للصنعاني ج٧ ص٣٠٣ والمعجم الكبير ج٩ ص٣٣٨ ومجمع الزوائد ج٤ ص٣٠٤ عنه، وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٥٧٤ وتاريخ مدينة دمشق ج٦٩ ص١٨٩.

وله قصة معروفة مع عاتكة بنت زيد التي كانت تحت عبد الله بن أبي بكر، فمات عنها، واشترط عليها أن لا تتزوج بعده فتبتلت، ورفضت الزواج حتى من عمر، فطلب عمر من وليها أن يزوجه إياها، فزوجه إياها، فدخل عمر عليها فعاركها حتى غلبها على نفسها فنكحها، فلما فرغ قال: أف. أف. أف.

ثم خرج من عندها وتركها الخ..(١).

فإننا بدورنا نقول:

إن ذلك لا يصلح لتبرير إرسال أبيها إياها إليه على هذا النحو.. فإن المفروض: هو أن لا يرسلها إلا مع نساء يصلحن من شأنها، ويرافقنها إلى بيت الزوجية بإعزاز وإكرام حيث الخدر والستر..

ولا نتعقل أي معنى لأن يرسلها أبوها إلى عمر على هذا النحو البعيد عن معنى الكرامة والتكريم لها، والذي لا يفعله رعاع الناس، فكيف يتوهم صدوره عن بيت الإمامة والكرامة، والعز والشرف. وعن أهل بيت النبوة «صلوات الله وسلامه عليهم» بالذات؟!

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج٨ ص١٩٤ و (ط دار صادر) ص٢٦٥ وكنز العمال ج١٣ ص٦٣٣ ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج٥ ص٢٧٩ والغدير ج١٠ ص٣٨.

وكيف يزوجها بمن يعصي الله فيها على هذا النحو المرفوض في الشرع، والذي يأباه كرام الناس، وأهل الشرف والغيرة؟.

رواية مكذوبة:

وهناك رواية مكذوبة، تقول:

لما تأيمت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب «عليه السلام» من عمر بن الخطاب دخل عليها الحسن والحسين أخواها، فقالا لها: إنك من عرفت، سيدة نساء العالمين، وبنت سيدتهن، وإنك والله لئن أمكنت علياً «عليه السلام» من رقبتك (رمّتك) لينكحنك بعض أيتامه، ولئن أردت أن تصيبي بنفسك مالاً عظيماً لتصيبنه.

فوالله ما قاما حتى طلع علي يتكئ على عصاه.. (ثم تذكر الرواية كلاماً له معهم) ثم تقول:

فقال: أي بنية، إن الله قد جعل أمرك بيدك، فأنا أحب أن تجعليه بيدي.

فقالت: أي أبه، والله إني لامرأة أرغب فيما ترغب فيه النساء، فأنا أحب أن أصيب ما يصيب النساء من الدنيا، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي.

فقال: لا والله يا بنية، ما هذا من رأيك ما هو إلا رأي هذين.

ثم قام فقال: والله لا أكلم رجلاً منهم أو تفعلين.

فأخذا بثيابه فقالا: اجلس يا أبه، فوالله ما على هجرانك من صبر، اجعلي أمرك بيده.

فقالت: قد فعلت..

فقال: فإني قد زوجتك من عون بن جعفر.

وإنه لغلام.

ثم رجع إليها فبعث إليها بأربعة آلاف درهم، وبعث إلى ابن أخيه فأدخلها عليه(١).

قال ابن إسحاق: فلما نشب عون أن هلك، فرجع إليها علي، فقال: يا بنية، اجعلي أمرك بيدي، ففعلت، فزوجها محمد بن جعفر(٢)..

ثم يذكر الطبري: أنه زوجها بعبد الله بن جعفر أيضاً(٣).

---

(١) راجع: الذرية الطاهرة للدولابي ص١٦١ و ١٦٢ وأسد الغابة ج٥ ص٦١٥ والدر المنثور في طبقات الخدور ص٦٢ والإصابة ج٤ ص٤٩٢. وراجع: سير أعلام النبلاء ج٣ ص٥٠١ و ٥٠٢ وذخائر العقبى ص١٧٠ و ١٧١ وسيرة ابن إسحاق ص٢٥٠ وراجع: فاطمة الزهراء للعقاد ص٢٤.

(٢) سيرة ابن إسحاق ص٢٥٠ و (نشر معهد الدراسات والأبحاث للتعريف) ج٥ ص٢٣٤ وذخائر العقبى ص١٧١ والذرية الطاهرة ص١٦٣.

(٣) راجع: ذخائر العقبى ص١٧١ والذرية الطاهرة ص١٦٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص ٤٦.

وراجع: مناقب آل أبي طالب ج٣ ص٨٩ وبحار الأنوار ج٤٢ ص٩٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج٧ ص٧١ وقاموس الرجال للتستري ج١٢ ص٢١٧.

ونقول:

يرد على هذه الرواية ما يلي:

أولاً: إن سيدة نساء المسلمين في وقتها هي أختها الحوراء زينب «عليها السلام»، لا أم كلثوم.

ثانياً: هل سبق أن أنكح علي «عليه السلام» بناته أيتام أهله (على حد تعبير الرواية)، سوى أنه أنكح زينباً «عليها السلام» عبد الله بن جعفر، وهو رجل له مكانته، وموقعه، وليس بالذي يعيَّر به أحد. فإنه من سراة القوم..

كما أن من يصبح رجلاً ويخطب، ويتزوج، هل يصح أن يقال عنه: إنه يتيم؟! وأي مانع من أن ينكح الرجل أيتام أهله إذا كانوا أكفاء، وذوي أحساب؟! ومن أكفأ من أولاد عقيل، وابنا جعفر وغيرهم من بني هاشم؟!

ثالثاً: هل كان الحسنان «عليهما السلام» وأم كلثوم يحبون المال العظيم، والحياة الدنيا..

ولماذا لا يأخذان بقول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير؟![1].

---

(١) الكافي ج٥ ص٣٤٧ وتهذيب الأحكام ج٧ ص٣٩٤ و ٣٩٥ و ٣٩٦ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٢٠ ص٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و (ط دار الإسلامية)=

رابعاً: إن جرأة أم كلثوم على أبيها، وإظهار أنها ترغب فيما ترغب فيه النساء لهو أمر يثير الدهشة. ولاسيما من امرأة تربت في حجر علي وفاطمة صلوات الله وسلامه عليهما، وعرفت معاني العفة، والزهد والتقوى..

ولم يعرف عنها طيلة حياتها إلا ما ينسجم مع هذه الروح، ولا يشذ عن هذا السبيل..

خامساً: لماذا يهجر ولديه ويقطع صلته بهما من أجل الحصول على هذا الأمر الذي جعله الله سبحانه لها دونه باعترافه «عليه السلام» ـ حسب زعم الرواية؟!

سادساً: ما معنى التعبير عن عون بن جعفر بالقول: «وإنه لغلام» مع أنه كان شاباً يشارك في الحروب، ويقاتل ويستشهد، كما ذكرناه فيما تقدم.

فإن كلمة غلام من الأضداد، فهي تطلق على الشيخ المسن، وعلى الصغير، فإذا كان المقصود التأكيد على خصوصية فيه، وليست هي خصوصية الشيخوخة، لأن المفروض: أنه لم يكن شيخاً، فينحصر الأمر

= ج١٤ ص٥١ و ٥٢ وفتح الأبواب لابن طاووس ص١٤٣ وعوالي اللآلي ج٣ ص٣٤٠ وبحار الأنوار ج٨٨ ص٢٦٤ وج١٠٠ ص٣٧٣ وسنن ابن ماجة ج١ ص٦٣٢ والجامع الصغير ج١ ص٥٦ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٣١٧ وتفسير القرآن العظيم ج٢ ص٣٤٣ وتاريخ بغداد ج١١ ص٦٢.

بالتأكيد على صغر سنه.

سابعاً: قد تقدم أن زواجها من عون وإخوته موضع شك أيضاً، فإن عوناً ومحمداً إذا كانا قد قتلا سنة ١٧ هجرية أي في نفس السنة التي تزوجت فيها عمر، فكيف نوفق بين ذلك وبين حقيقة أن عمر إنما مات سنة ٢٣ هجرية؟! وإذا كان عون وأخوه قد ماتا في الطف، فكيف تزوجها أخوه محمد من بعده، ثم تزوجها عبدالله؟.

وإذا كان المتولي لتزويجها للجميع هو أبوها كما يقول البعض ـ حسبما قدمناه ـ فإن أباها كان قد استشهد قبل وقعة الطف بعشرين سنة.

عمر يقول: رفئوني:

وتذكر روايات أهل السنة لقصة هذا الزواج: أن عمر قد خطب إلى علي «عليه السلام» ابنته أم كلثوم، فقال علي: إنما حبست بناتي على بني جعفر، فأصر عليه عمر، فزوجه.

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين فيما بين القبر والمنبر، فقال: رفئوني. رفئوني. فرفأوه[1].

---

(١) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٣ ص٦٢٤ و ٦٢٥ عن ابن سعد، وابن راهويه، وسعيد بن منصور والسيرة الحلبية ج١ ص٣٤٧ وتاريخ عمر بن الخطاب ص٢٦٦ وراجع: حياة الصحابة ج٢ ص٤٠ و ٦٧١ ومختصر تاريخ =

والمراد: قولوا لي: بالرفاه والبنين..

ونقول:

من الواضح: أن قولهم للمتزوج بالرفاه والبنين، هو من رسوم الجاهلية، وقد نهى عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد ورد هذا النهي في كتب الشيعة والسنة على حد سواء..

١ ـ فقد روى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عبد الله البرقي رفعه، قال: لما زوج رسول الله «صلى الله عليه وآله» فاطمة «عليها السلام» قالوا: بالرفاه والبنين.

فقال: لا، بل على الخير والبركة[1].

= دمشق ج٩ ص١٦٠ وتهذيب تاريخ دمشق ج٦ ص٢٨. وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص١٠٦ وإفحام الأعداء والخصوم ص١٣١ و ١٣٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص٤٦٣ والحديث موجود في ذخائر العقبى ص١٦٨ و ١٦٩ لكن فيه: «ألا تهنئوني» أو «زفوني». والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج٤ ص٤٩٠ وفيه: «زفوني». والظاهر: أنها تصحيف «رفئوني». بدليل قوله في آخر الرواية: فرفؤوه.

(١) الكافي ج٥ ص٥٦٨ ووسائل الشيعة (ط دار إحياء التراث) ج٧ ص١٨٣ و (ط مؤسسة آل البيت) ج٢٠ ص٢٤٦ و ٢٤٧ و (ط دار الإسلامية) ج١٤ ص١٨٣ =

٢ ـ روى أحمد بن حنبل، عن الحكم بن نافع، عن إسماعيل بن عياش، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، قال: تزوج عقيل بن أبي طالب، فخرج علينا فقلنا: بالرفاه والبنين.

فقال: مه، لا تقولوا ذلك، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نهانا عن ذلك وقال: قولوا: بارك الله لك، وبارك الله عليك، وبارك لك فيها.

وروى نحوه أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن يونس عن الحسن: أن عقيل الخ..[1].

= وبحار الأنوار ج٤٣ ص١٤٤ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٢ ص٤٤.

(١) مسند أحمد ج١ ص٢٠١ وج٣ ص٤٥١ وذخائر العقبى ص٢٢٣ وسنن الدارمي ج٢ ص١٣٤ وسنن ابن ماجة ج١ ص٦١٤ وسنن النسائي ج٦ ص١٢٨ والمستدرك للحاكم ج٣ ص٥٧٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج٧ ص١٤٨ وفتح الباري ج٩ ص١٩٢ وعمدة القاري ج٢٠ ص١٤٥ وتحفة الأحوذي ج٤ ص١٨٠ والمصنف للصنعاني ج٦ ص١٩٠ والمصنف لابن أبي شيبة ج٣ ص٤٠٨ والآحاد والمثاني ج١ ص٢٨٠ والسنن الكبرى للنسائي ج٣ ص٣٣١ وج٦ ص٧٤ والمعجم الكبير ج١٧ ص١٩٣ و ١٩٤ وكتاب الدعاء للطبراني ص٢٩١ والفايق في غريب الحديث ج٢ ص٤٧ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٤٨٤ وفيض القدير ج١ ص٤٠٦ وطبقات المحدثين =

وبعد ما تقدم نقول:

لعل عمر قد قال لهم هذا القول في حال غفلة منه، ومن دون أن يتعمد محاكاة أهل الجاهلية في أعرافهم، لأننا لا نريد أن نغرق في إساءة الظن إلى حد القول بأن عمر كان ملتزماً بأعراف الجاهلية، غير آبه بتوجيهات رسول الله «صلى الله عليه وآله»!!.

إعتذار، أم إدانة؟!:

وقد اعتذر الحلبي عن ذلك بقوله: «لعل النهي لم يبلغ هؤلاء الصحابة حيث لم ينكروا قوله، كما لم يبلغ عمر»[1].

ونقول:

إنه اعتذار أشبه بالإدانة، فإنه إذا لم يبلغ هذا الحكم هؤلاء، ولم يبلغ عمر، فكيف جاز لهم أن يتصدوا أو أن يتصدى عمر على الأقل لمقام خلافة الرسول «صلى الله عليه وآله»، وأخذ موقعه والإضطلاع بمهماته؟!! فإن من يحتاج إلى هداية الغير لا يمكن أن يكون هو الهادي للغير.

= بأصبهان ج٢ ص٢٦٩ وتاريخ بغداد ج١١ ص٤٣ وتاريخ مدينة دمشق ج٣٦ ص٢٥٧ وج٤١ ص٥ و ٦ و ٧ وج٤٣ ص٥٢٢ وأسد الغابة ج٣ ص٤٢٤ وتذكرة الحفاظ ج٣ ص١٠١٣ وأنساب الأشراف للبلاذري ص٧٥ و ٧٦.

(١) السيرة الحلبية ج١ ص٣٤٧.

الرواية الأغرب والأعجب:

ومن غرائب أساليب الكيد السياسي تلك الرواية التي تروي لنا قصة زواج أم كلثوم بعمر بن الخطاب بطريقة مثيرة، حيث جاء فيها: «أن عمر خطب أم كلثوم، فقال له علي «عليه السلام»: إنها تصغر عن ذلك.

فقال عمر: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي فأحب أن يكون لي من رسول الله «صلى الله عليه وآله» سبب ونسب.

فقال علي «عليه السلام» للحسن والحسين: «زوجا عمكما».

فقالا: هي امرأة من النساء، تختار لنفسها.

فقال (فقام ظ) علي «عليه السلام» مغضباً، فأمسك الحسن بثوبه، وقال: لا صبر لي على هجرانك يا أبتاه.

قال: فزوجاه»[1].

---

(١) حياة الصحابة ج٢ ص٥٢٧ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٥٣١ و ٥٣٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج٧ ص٦٤ و ١١٤ والمعجم الأوسط ج٦ ص٣٥٧ ومجمع الزوائد ج٤ ص٢٧٢ عن الطبري في الأوسط، وعن البزار، قال: وفي المناقب أحاديث نحو هذا.

ونقول:

١ ـ لا ندري لماذا يأمر غيره بتزويج عمر، ولا يتولى ذلك هو بنفسه، فإنه هو ولي أمر ابنته..

٢ ـ إن ولديه الحسن والحسين «عليهما السلام» حين تزويج أم كلثوم بعمر بن الخطاب كانا قد بلغا الحلم للتو، فلماذا يحيل هذا الأمر إليهما؟! ألم يكن الأنسب أن يحيل أمر ذلك للعباس كما ذكرته روايات أخرى؟!

٣ ـ هل كان «عليه السلام» يريد تزويجها جبراً عنها، ومن دون اختيار منها؟! وهل يصح لها هي أن تختار لنفسها من دون إذن أبيها أيضاً؟!

٤ ـ وكيف يغضب «عليه السلام» من الحسنين «عليهما السلام»، وهما سيدا شباب أهل الجنة؟!

وكيف يُغضب سيدا شباب أهل الجنة أباهما؟!

وإذا كان هذا هو حال سيدي شباب أهل الجنة، فلماذا نلوم الآخرين على جرأتهم على آبائهم؟! وعلى عدم طاعتهم لهم؟!

٥ ـ وكيف يغضب هو «عليه السلام» من قول الحق، إذا كان ما قالاه هو الحق؟ وإذا كان ما قالاه باطلاً، فكيف يقولان هما هذا الباطل؟!

٦ ـ لماذا أخذ الإمام الحسن «عليه السلام» بثوب أبيه «عليه السلام»، ولم يفعل ذلك أخوه الإمام الحسين «عليه السلام» أليس هو شريك أخيه في إغضاب أبيهما أمير المؤمنين «عليه السلام»؟!

٧ ـ وأيضاً.. إذا كانت أم كلثوم تصغر عن الزواج.. فكيف صارت

بعد ذلك كبيرة لا تصغر عنه؟! وهل كان الحديث الذي رواه عمر له غائباً عن ذهنه. أو أنه كان مقنعاً له، إلى درجة أنها أصبحت صالحة للزواج تكويناً.. وأصبح علي «عليه السلام» مشتاقاً إلى إنجازه إلى حدّ أنه يدخل مع ولديه في معركة بهذا الحجم؟!

٨ ـ وأخيراً.. ألم يكن زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بحفصة بنت عمر كافياً لتحقيق النسب والصلة بينه وبين النبي «صلى الله عليه وآله» وفقاً لما احتج به عمر؟!

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

كيف بايع علي عليه السلام كافرين؟!

السؤال رقم ٣:

يزعم الشيعة: أن أبا بكر وعمر «رضي الله عنهما» كانا كافرين، ثم نجد أن علياً «رضي الله عنه» وهو الإمام المعصوم عند الشيعة قد رضي بخلافتهما، وبايعهما الواحد تلو الآخر، ولم يخرج عليهما.

وهذا يلزم منه: أن علياً غير معصوم، حيث إنه بايع كافرين، ناصبَيْن ظالمَيْن، إقراراً منه لهما.

وهذا خارم للعصمة، وعون للظالم على ظلمه، وهذا لا يقع من معصومٍ قط.

أو أن فعله هو عين الصواب!! لأنهما خليفتان مؤمنان صادقان عادلان، فيكون الشيعة قد خالفوا إمامهم في تكفيرهما وسبهما، ولعنهما، وعدم الرضى بخلافتهما! فنقع في حيرة من أمرنا: إما أن نسلك سبيل أبي الحسن «رضوان الله عليه»، أو نسلك سبيل شيعته العاصين؟!

وصياغة أخرى تقول:

لماذا بايع علي «عليه السلام» أبا بكر وعمر، ولم يخرج عليهما. أليس ذلك إقرار منه لهما بالفضل؟!

أم أن المعصوم الأول عند الرافضة يبايع كافرين ظالمين، ويعين على

الظلم وأهله؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين.. وبعد..

هل بايع علي عليه السلام أبا بكر وعمر وعثمان؟!:

أولاً: إننا لا نرضى ولا نرى مبرراً لما صدر من السائل من توصيف أبي بكر وعمر بالكافرين، ونرى في ذلك تجاوزاً للحدود لا بد من الإعتذار منه، والإقلاع عنه.

ثانياً: ان ما يذكر عن بيعته «عليه السلام» لأبي بكر وعمر، لا تساعد عليه الشواهد، ونذكر منها ما يلي:

ألف: قوله «عليه السلام»: «فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام، يدعون إلى محق دين محمد «صلى الله عليه وآله»، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به علي أعظم من فوت ولايتكم هذه»[١].

---

(١) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٣ ص١١٩ الكتاب رقم ٦٢ وبحار الأنوار ج٣٣ ص٥٩٦ و ٥٩٧ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٧ ص١٥١.

فقد دل هذا النص على انه «عليه السلام» بقي ممسكاً يده ولم يبايع مدة من الزمن..

ولكنه بعد أن رأى الخطر محدقاً بالإسلام بادر إلى نصر دين محمد «صلى الله عليه وآله»، ولكنه لم يذكر أنه قد نصره بالبيعة لهما، فلعله نصره بمد يد العون للذين استولوا على الأمر، ليمنع من محق الدين.

ب: ادَّعوا: أن علياً «عليه السلام» بايع أبا بكر، ثم اختلفوا في وقت بيعته له، فقيل: بعد ستة أشهر(١).

وقيل: بعد وفاة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» بأيام قلائل(٢).

---

(١) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج٥ ص٨٢ وصحيح مسلم ج٥ ص١٥٤ وشرح أصول الكافي ج٧ ص٢١٨ والصوارم المهرقة ص٧١ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص٤١٣ وشرح مسلم للنووي ج١٢ ص٧٧ وفتح الباري ج٧ ص٣٧٨ وعمدة القاري ج١٧ ص٢٥٨ وصحيح ابن حبان ج١٤ ص٥٧٣ ونصب الراية للزيلعي ج٢ ص٣٦٠ والبداية والنهاية ج٥ ص٣٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٥٦٨ والإكمال في أسماء الرجال ص١٦٨.

(٢) مروج الذهب ج٢ ص٢٠١ والسيرة الحلبية ج٣ ص٤٨٥ و ٤٨٩ والكامل في التاريخ ج٢ ص٣٢٥ والإمامة والسياسة ج١ ص١٤ وقاموس الرجال للتستري ج٩ ص١٥٤ وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٤٤٧.

وقيل: بعد وفاة الصدّيقة الطاهرة مع الإختلاف في وقت وفاتها.

وقيل: بعد وفاته «صلى الله عليه وآله» بأربعين، وباثنين وسبعين، أو بخمسة وسبعين، وبثلاثة أشهر، وبثمانية أشهر، إلى غير ذلك من أقوال..

وزعموا: أن سبب بيعته هو: أنه كان لعلي «عليه السلام» وجه من الناس في حياة فاطمة «عليها السلام»، فلما توفيت انصرفت وجوه الناس عنه، فبادر إلى البيعة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» بستة أشهر، قيل للزهري: فلم يبايعه علي ستة أشهر؟!

قال: لا والله، ولا أحد من بني هاشم، حتى بايعه علي «عليه السلام»[1].

ونقول:

ألف: إن بيعة علي «عليه السلام» لها أهمية بالغة لدى جميع الناس آنئذٍ.

---

(١) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج٦ ص٣٠٠ وفتح الباري ج٧ ص٣٧٩ والمصنف ج٥ ص٤٧٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٤٦ وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٤٤٨ وعن صحيح البخاري (كتاب المغازي) ج٤ ص١٥٤٩ وعن صحيح مسلم (كتاب الجهاد) ج٤ ص٣٠ والطرائف لابن طاووس ص٢٣٨ وبحار الأنوار ج٢٨ ص٣٥٣ وج٢٩ ص٢٠٢ واللمعة البيضاء ص٧٥٥ و ٧٥٦ وأعيان الشيعة ج٤ ص١٨٨ وكشف الغمة للإربلي ج٢ ص١٠٣ وغاية المرام ج٥ ص٣٢٧ وسفينة النجاة للتنكابني ص١٢٦ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج١٠ ص٤٥٦.

وقد كانت مرصودة من الكبير والصغير، فلا يعقل خفاؤها إلى هذا الحد. خصوصاً أنه هو صاحب الحق الأصلي [والناس يراقبون كل تصرفاته ويتوقعون منه صدور شيء ما].

ب: لقد هتك هؤلاء القوم حرمة علي «عليه السلام»، وهددوه بالقتل، وضربوا زوجته، وقتلوا ولده، وباشروا بإحراق بيته عليه وعلى زوجته وأولاده.. ولم يراعوا حرمة لهم. بل لقد كان للسيدة الزهراء «عليها السلام» النصيب الأكبر من هذا الأذى كله..

يضاف إلى ذلك: أنه قد حمل الزهراء وابنيها: الحسن والحسين «عليهم السلام»، ودار بهم على بيوت المهاجرين والأنصار، وأهل بدر وغيرهم، يطلبون نصرتهم، فلم يستجيبوا لهم..

فما معنى قولهم بعد ذلك كله: إنه لما توفيت فاطمة «عليها السلام» رأى انصراف وجوه الناس عنه، فضرع للبيعة؟!

أليس قد ظهر هذا الإنصراف عنه منذ الأيام الأولى، حيث هوجم هو والزهراء، وولدها «عليهم السلام»؟! ثم طلبوا نصرة الناس لهم، فلم يستجب لهم سوى أربعة؟!

وكيف يقول القرطبي في المفهم: «كان الناس يحترمون علياً «عليه السلام» في حياتها كرامة لها، لأنها بضعة من رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو مباشر لها. فلما ماتت وهو لم يبايع أبا بكر انصرف الناس عن ذلك

الإحترام، ليدخل فيها دخل فيه الناس، ولا يفرق جماعتهم»[١].

ج: لقد حورب مالك بن نويرة وقتل، وحورب مانعوا الزكاة، لأنهم أرادوا أن يبايعوا علياً «عليه السلام»، فلو أن علياً وأهل البيت «عليهم السلام» بايعوا في وقت مبكر، فإن هؤلاء لا يعرِّضون أنفسهم للقتل بتريّثهم في إعطاء الزكاة لغير أهل بيت نبيهم.

د: إن الضغوط التي واجهها علي «عليه السلام» في الأيام الأولى من ارتحال الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» قد بلغت أقصى مداها.. وقد خفت تلك الضغوط عليه بعد ذلك، فلماذا يصوّرون الأمر بعكس ما هو واقع ومشهود؟!

غاية ما هناك: أن محاولاتهم معه لإجباره على البيعة قد تكررت في البدايات حتى يئسوا منه، فاكتفوا منه بتكاثرهم عليه حتى مسح أبو بكر على يده، ثم صاحوا: بايع، بايع، بايع أبو الحسن.

هـ: إنه «عليه السلام» لم يبايع، بدليل: ما تقدم من أنه «عليه السلام» أقسم على عدم البيعة، فقال لعمر: إذاً ـ والله ـ لا أقبل قولك، ولا أحفل بمقامك، ولا أبايع[٢]. ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يحنث بقسمه..

---

(١) الغدير ج٨ ص٣٦ وج١٠ ص٣٦١.

(٢) الإحتجاج للطبرسي ج١ ص١٨١ ـ ١٨٥ و (ط دار النعمان سنة ١٣٨٦ هـ) =

و: **يمكن أن يقال أيضاً**: إن حديث احتجاج طائفة من الصحابة على أبي بكر يدل على أن علياً «عليه السلام» لم يبايع أبا بكر، فبعد أن امتنع «عليه السلام» عن بيعة أبي بكر في اليوم الأول صعد أبو بكر المنبر في اليوم التالي، فتشاور قوم فيما بينهم.

فقال بعضهم: والله لنأتينه ولننزلنه عن منبر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقال آخرون منهم: والله، لئن فعلتم أعنتم على أنفسكم.. ثم اتفقوا على استشارة علي «عليه السلام» في ذلك، فلما أخبروه بالأمر قال: وأيم الله لو فعلتم ذلك لأتيتموني شاهرين بأسيافكم، ومستعدين للحرب والقتال، وإذن لأتوني، وقالوا لي: بايع وإلا قتلناك. فلا بد لي من أن أدفع القوم عن نفسي[(١)].

فدلّ هذا الخبر على أن تصرفهم هذا سوف يؤدي إلى حرب.. ولا

= ج١ ص٩٤ ـ ٩٧ وبحار الأنوار ج٢٨ ص١٨٥.

(١) الإحتجاج ج١ ص١٨١ ـ ١٨٥ و (ط دار النعمان سنة ١٣٨٦ هـ) ج١ ص٩٤ ـ ٩٧ وبحار الأنوار ج٢٨ ص١٨٩ ـ ١٩١ والخصال للصدوق ص٤٦١ و ٤٦٢ واليقين لابن طاووس ص٣٣٦ و ٣٣٧ والدر النظيم ص٤٤١ و ٤٤٢ ونهج الإيمان ص٥٧٨ و ٥٧٩ وغاية المرام ج٢ ص١٢٠.

يؤدي إلى حرب إلا إذا خيِّر بين البيعة وبين القتل، فإذا اختار عدم البيعة وقعت الحرب، التي تفرض أن يأتي الناس إليه متأهبين للقتال. حيث سيضطر إلى دفع القوم عن نفسه بهذه الطريقة.

ثالثاً: لو كان علي «عليه السلام» يرى أن أبا بكر كان أهلاً للخلافة لم يمتنع عن بيعته ستة أشهر كما ذكرته بعض الروايات التي رواها أهل السنة في مصادرهم وفي صحاحهم، مثل البخاري ومسلم، وغيرها..

رابعاً: إن الأحداث التي رافقت بيعة السقيفة، ومنها الهجوم على بيت الزهراء «عليها السلام»، وضربها، وإسقاط جنينها، والسعي لإحراق دارها عليها بمن فيها، وفيها علي والزهراء، والحسن والحسن «عليهم السلام» ـ إن ذلك كله ـ يدل على أن المطلوب هو إكراه علي «عليه السلام» على البيعة، ومن الثابت أنه لا بيعة لمكره[1] وبيعة المكره لا تدل على الرضا بولايته.

وإنما يرد الإشكال الذي ذكره السائل لو كان بايع طائعاً مختاراً. ولم يكن الأمر كذلك.

خامساً: إن البيعة لا تعد إقراراً بالفضل، ولا تدل على أن من تكون

---

(١) راجع: البداية والنهاية ج١٠ ص٩٠ ومقاتل الطالبيين ص١٩٠ وتاريخ الأمم والملوك و (ط أوربا) ج٣ ص٢٠٠ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٦ ص١٩٠ والكامل في التاريخ ج٥ ص٥٣٢.

البيعة له من أهل العدالة، كيف وقد بايع الناس، ومنهم ابن عمر يزيد بن معاوية، وبايع الناس، وفيهم أعيان من التابعين الوليد بن يزيد المرواني.. الذي استفتح بالقرآن، فخرجت له آية: ﴿وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾، فرمي القرآن، بالنشاب، وهو يقول:

تهددني بجبار عنيد فها أنا ذاك جبار عنيد
إذا ما جئت ربك يوم حشر فقل يا رب مزقني الوليد [1]

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

(١) راجع: بهج الصباغة ج٥ ص٣٣٩ وج٣ ص١٩٣ والحور العين ص١٩٠ ومروج الذهب ج٣ ص٢٢٦ والأغاني (ط دار إحياء التراث) ج٧ ص٤٩ والكامل في التاريخ ج٥ ص٢٩٠ وفوات الوفيات للكتبي ج٢ ص٥٩٠ وكتاب الفتوح لابن أعثم (ط دار الأضواء) ج٨ ص٣٠٢ و ٣٠٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٣٤٧ وبحار الأنوار ج٣٨ ص١٩٣ وكتاب الأربعين للماحوزي ص٣٨٨ ومناقب أهل البيت للشيرواني ص٤٧٩ وشجرة طوبى ج١ ص١٥٠.

تسمية الأولاد باسم أبي بكر وعمر..

السؤال رقم ٤:

لقد تزوج علي «رضي الله عنه» بعد وفاة فاطمة «رضي الله عنها» عدة نساء، أنجبن له عدداً من الأبناء، منهم: عباس بن علي بن أبي طالب، عبدالله بن علي بن أبي طالب، جعفر بن علي ابن أبي طالب، عثمان بن علي بن أبي طالب.

أمهم هي: «أم البنين بنت حزام بن دارم»[1].

وأيضاً: عبيد الله بن علي بن أبي طالب، أبو بكر بن علي بن أبي طالب.

أمهم هي: «ليلى بنت مسعود الدارمية»[2].

وأيضاً: يحيى بن علي بن أبي طالب، محمد الأصغر بن علي ابن أبي طالب، عون بن علي بن أبي طالب.

أمهم هي: «أسماء بنت عميس»[3].

---

(١) «كشف الغمة في معرفة الأئمة».

(٢) السابق، و «الإرشاد»، ص ١٦٧، «معجم الخوئي» (٢١/ ٦٦).

(٣) السابق.

وأيضاً: رقية بنت علي بن أبي طالب، عمر بن علي بن أبي طالب ـ الذي توفي في الخامسة والثلاثين من عمره ـ.

وأمهما هي: «أم حبيب بنت ربيعة»[1].

وأيضاً: أم الحسن بنت علي بن أبي طالب، رملة الكبرى بنت علي ابن أبي طالب.

وأمهما هي: «أم مسعود بنت عروة بن مسعود الثقفي»[2].

والسؤال: هل يسمي أبٌ فلذة كبده بأعدى أعدائه؟

فكيف إذا كان هذا الأب هو علي بن أبي طالب «رضي الله عنه».

فكيف يسمي علي «رضي الله عنه» أبناءه بأسماء من تزعمون أنهم كانوا أعداء له؟!

وهل يسمي الإنسان العاقل أحبابه بأسماء أعدائه؟!

وهل تعلمون أن علياً أول قرشي يسمي أبا بكر وعمر وعثمان؟!

وفي صياغة أخرى:

---

(١) السابق. و «الإرشاد»، ص ١٦٧، «معجم الخوئي» (١٣/ ٤٥).

(٢) «كشف الغمة في معرفة الأئمة»؛ لعلي الأربلي (٢/ ٦٦). وانظر لمعرفة مراجع شيعية أخرى أثبتت الأسماء السابقة لأبناء علي رضي الله عنه: «الإمامة والنص» للأستاذ فيصل نور، ص ٦٨٣ ـ ٦٨٦.

لماذا سمَّى أمير المؤمنين علي «رضي الله عنه» أبناءه من نسائه اللاتي تزوجهن بعد موت فاطمة «رضي الله عنها» بأسماء الخلفاء الراشدين المهديين بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» أبي بكر وعمر وعثمان، حيث أنجب من ليلى بنت مسعود الدارمية: أبا بكر[١]، ومن أم البنين بنت حزام: عثمان[٢]، ومن أم حبيب بنت ربيعة: عمر[٣].

وهذا مما ذكره صاحب كتاب (كشف الغمة في معرفة الأئمة) للأربلي وهو من مصادر الرافضة المعتبرة والمعتمدة..

هل يسمي المرء أبناءه الذين هم قرة عينه وفلذة كبده بأسماء أعدائه الذين سلبوه حقه وغصبوا منه الولاية وكتموا نصوص القرآن وحرفوا فيه لأجل هذه الغاية أليس منكم رجل رشيد؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

(١) راجع: كشف الغمة للأربلي ج٢ ص٦٦.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

وبعد..

فإننا بعد غض الطرف عن التدقيق في صحة ودقة المعلومات التي أوردها السائل، لاحتياجها إلى تمحيص ومقارنة مع غيرها، نجيب بما يلي:

أولاً: ليس لدى الرافضة كتاب يعتبرون كل ما فيه صحيحاً كما هو الحال عند أهل السنة الذين يرون صحة جميع أحاديث البخاري ومسلم، ومعهما غيرهما من الصحاح والمسانيد، ومنها: سنن الدارمي، ومسند أحمد وغير ذلك.

ثانياً: بالنسبة لتسمية علي «عليه السلام» أبناءه بأسماء الخلفاء نقول:

١ ـ إن الأسماء ليست حكراً على أشخاص بأعيانهم، بل هي ألفاظ عربية، يختار كل إنسان ما يشاء منها ليطلقه على ولده أو على أي شيء آخر يعود إليه، أو يرى أن له الحق في تسميته، أو في توصيفه.

٢ ـ إن تسمية إنسان ولده باسم شخص مع العلم بأنه قاصد لذلك، لا تكشف حتى عن محبته لذلك الشخص، إلا إذا ثبت ذلك بالتصريح منه، أو بأن يطلع الله تعالى أنبيائه على أن سبب تسميته باسمه هو حبه له، ولا شيء غير ذلك، إذ قد يكون الهدف من التسمية تحاشي التعرض لبعض المشكلات، أو الطمع في الحصول على بعض الإمتيازات.. أو نحو ذلك.

إن المشكلة والعقدة من الاسم والتسمية به لم تكن عند أهل البيت «عليهم السلام»، بل كانت عند أعدائهم، حيث كانوا يقتلون أو يحرمون من العطاء، أو.. أو.. كل من تسمى باسم علي «عليه السلام»، فضلاً عمن يتهم بحب علي «عليه السلام» أو بذكر فضيلة له.

٣ ـ قد يكون السبب في التسمية باسم بعينه هو استلطاف ذلك الاسم، وإن كان لا يُستَلْطَفُ بعض من سمي به، فنحن مثلاً لا نحب الظالمين والمنحرفين، حتى لو كان اسمهم محمداً، وعلياً، وياسراً.. ولكننا نسمي أولادنا بهذه الأسماء، لأنها تدغدغ مشاعرنا، من جهات أخرى..

٤ ـ من الذي قال: إن علياً «عليه السلام» قد سمى ولده عمر، حباً بالخليفة عمر بن الخطاب؟! فلعله سماه بهذا الاسم حباً بعمر بن أبي سلمة، ربيب الرسول «صلى الله عليه وآله»، الذي شهد معه حرب الجمل، وكان عامله على البحرين، وعلى فارس. وكان من ثقاته وكان يحبه(١)..

بل ما أكثر اسم عمر بين الصحابة، وكذلك الحال في سائر الأسماء(٢).

كما أن في أصحاب الأئمة «عليهم السلام» من اسمه معاوية، ويزيد، واسم أحد سفراء الإمام المهدي «عجل الله تعالى فرجه» عثمان، فدل ذلك

---

(١) راجع ترجمته في: الإستيعاب ج٣ ص١١٥٩ وأسد الغابة ج٤ ص٧٩ وتهذيب الكمال ج٢١ ص٣٧٤ والإصابة ج٤ ص٤٨٧ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٦ ص١٧٣ والإكمال في أسماء الرجال ص١٢٦ وراجع: جامع الرواة للأردبيلي ج١ ص٦٣٠ والدرجات الرفيعة ص١٩٧ ومستدركات علم رجال الحديث ج٦ ص٧٣ ومعجم رجال الحديث ج١٤ ص١٧ وتاريخ بغداد ج١ ص٢٠٧.

(٢) راجع: الإصابة، وأسد الغابة، والإستيعاب.. وغير ذلك.

على أن هذه الأسماء لم تكن وقفاً أو حكراً على أحد من الناس.

٥ ـ قال ابن شبة النميري: حدثنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب «عليه السلام» قال: ولد لي غلام يوم قام عمر، فغدوت عليه، فقلت له: ولد لي غلام هذه الليلة.

قال: ممن؟!

قلت: من التغلبية.

قال: فهب لي اسمه.

قلت: نعم.

قال: فقد سميته باسمي، ونحلته غلامي موركاً.

قال: وكان نوبياً.

قال: فأعتقه عمر بن علي بعد ذلك. فولده اليوم مواليه[1].

٦ ـ ورد: أن علياً «عليه السلام» قال عن سبب تسميته لولده بعثمان: إنما سميته باسم أخي عثمان بن مظعون[2].

---

(١) تاريخ المدينة لابن شبة ج٢ ص٧٥٥. وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج٤٥ ص٣٠٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٦ ص١٦٤ وكتاب الأغاني.

(٢) مقاتل الطالبيين ص٨٤ و (ط المكتبة الحيدرية سنة ١٣٨٥ هـ) ص٥٥ وقاموس=

٧ـ بالنسبة لأبي بكر بن أمير المؤمنين نقول:

قيل: هذه كنية لمحمد الأصغر[١]، ابن أمير المؤمنين «عليه السلام».

وقيل: هو كنية لعبد الله [أو عبيد الله] بن أمير المؤمنين[٢].

وقال أبو الفرج: أبو بكر بن علي بن أبي طالب، لم يعرف اسمه[٣].

وليس ثمة ما يدل على: أن علياً «عليه السلام» هو الذي كنى ولده بها.. فلعل ذلك الولد هو الذي تكنَّى بهذه الكنية، ولعل غيره كناه بها

= الرجال ج٦ ص٢٨٧ عنه، وبحار الأنوار ج٣١ ص٣٠٧ وج٤٥ ص٣٨ وتقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي ص٢٩٤ وإبصار العين في أنصار الحسين «عليه السلام» ص٦٨.

(١) الإرشاد ج١ ص٣٥٤ والعمدة لابن البطريق ص٣٠ وتاج المواليد (المجموعة) ج١ ص٩٥ والمستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص١٣٩ وبحار الأنوار ج٤٢ ص٨٩ والتنبيه والإشراف ص٢٥٨ وإعلام الورى ج١ ص٣٩٦ وكشف الغمة للإربلي ج٢ ص٦٧ والفصول المهمة ج١ ص٦٤٣ والأنوار العلوية ص٤٤٧.

(٢) راجع: مقتل الحسين للخوارزمي ج٢ ص٢٨ وإبصار العين في أنصار الحسين «عليه السلام» ص٧٠.

(٣) مقاتل الطالبيين ص٨٦ و (ط المكتبة الحيدرية سنة ١٣٨٥ هـ) ص٥٦ وقاموس الرجال للتستري ج١١ ص٢٣٦ وأعيان الشيعة ج٢ ص٣٠٢ و ٣٠٣.

لسبب، أو لآخر..

وقد أشرنا سابقاً: إلى أن هناك نصوصاً تؤكد على: أن الأمهات كنَّ يسمين أولادهن، ويخترن الأسماء التي تروق لهن، كأسماء الآباء أو الإخوة، أو غير ذلك، وردت طائفة من شواهد ذلك في كتاب الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» في فقرة: تسمية علي «عليه السلام»، فراجع.

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

دعوني والتمسوا غيري..

السؤال رقم ٥:

يروي صاحب كتاب (نهج البلاغة) ـ وهو كتاب معتمد عند الشيعة ـ أن علياً «رضي الله عنه» استعفى من الخلافة وقال: «**دعوني والتمسوا غيري**»![(١)] وهذا يدل على بطلان مذهب الشيعة، إذ كيف يستعفي منها، وتنصيبه إماماً وخليفة أمر فرض من الله لازم ـ عندكم ـ كان يطالب به أبابكر ـ كما تزعمون ـ؟!

وفي صياغة أخرى لهذا السؤال قال:

لماذا استعفى علي «رضي الله عنه» من الخلافة وأبى قبولها بعد قتل عثمان عندما قال لأصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»: دعوني والتمسوا غيري كما ذكر صاحب (نهج البلاغة)، والسؤال المطروح على الرافضة هو: إذا كانت الإمامة ركن من أركان الدين ونزل بها الوحي الأمين على إمام المرسلين وسيد الأولين والآخرين، فلماذا تنحى عنها علي؟!

أليس في ذلك هدم لركن الإمامة المزعوم، وطعن في الكرار المقدم: علي «رضي الله عنه»؟!

---

(١) «نهج البلاغة»، (ص ١٣٦)، وانظر: (ص ٣٦٦ـ ٣٦٧) و(ص ٣٢٢).

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

إن بعض أو كثير من الذين سخطوا سياسات عثمان لن ترضيهم سياسات علي «عليه السلام» الذي سيعمل فيهم بمرِّ الحق، لأن الكثيرين ممن سخطوا إمارة عثمان، إنما سخطوها لأنهم لم ينالوا ما توقعوه منها، بعد أن آثر عثمان أقاربه بكل شيء..

كما أن الفريق العثماني لن يرضى باستعادة علي «عليه السلام» ما كان عثمان قد أعطاهم إياه من أموال المسلمين..

يضاف إلى ذلك: أنه «عليه السلام» سيعود بالناس إلى النهج النبوي، الذي يقضي بإعادة الأمور إلى نصابها، ويحتم عليه نقض الكثير من السياسات التي تستبطن الظلم والتعدي، وقد اعتاد عليها الناس، ومنها السياسات المالية، ولو كلفه ذلك خوض اللجج وبذل المهج.

وأما ما كان حقاً لله تعالى، فعليه أن يرشد الناس إلى الصواب فيه، وعليهم أن يستجيبوا لنداء الله.

والذين يصرون منهم على المخالفة قسمان:

قسم وقع في شبهة، بسبب إحسانه الظن بمن سن وقرر، أو رأى أو

ارتأى.. فهذا يوكل أمره إلى الله تعالى.

وقسم مُصِّر ومعاند، مع وضوح الحق له، فإن أراد أن يعاقب هذا القسم فسيطالب بالمبرِّر، وسيتهم بالتعدي والظلم، وبالعمل بالهوى.. إذ لا يعترف أحد له أنه يعلم بما في ضمائر الناس.

فإذا وجد هؤلاء وأولئك: أن علياً «عليه السلام» سينتهج سياسة تضر بطموحاتهم، فإنهم سيواجهونه بالرفض، وسيتداعون لمقاومته.. وسيؤدي ذلك إلى كارثة حقيقية تحل بالناس، فكان لا بد من إفهامهم قبل أن يستجيب لهم: أنهم إن كانوا يريدون حاكماً يسير فيهم بالسياسات التي ترضي طموحاتهم، وتجلب لهم الأموال والمناصب من دون مراعاة أحكام الشرع، فإن ما أرادوه لن يحصلوا عليه منه.. كما أن بيعتهم له، وهم يفكرون بهذه الطريقة، ويسعون إلى هذا الأمر، لن تمكنه من إجراء سنة العدل فيهم..

وليس هؤلاء ممن يمكن أن ينتصر بهم، أو أن يعينوه على إقامة الحق.. وكبح جماح الباطل.

وعلى هذا.. ستكون وزارته لهم خير من إمارته عليهم، ما داموا لا يريدون الانصياع للحق الذي سيلتزم وسيلزمهم به في إمارته، لأن إمارته ستتصادم مع أهوائهم، وسيؤدي ذلك إلى الدمار والبوار لهم في الدنيا والآخرة.

وبذلك يكون الإنتظار إلى أن تتغير أحوالهم هو الأقرب والأصوب..

ولكنه «عليه السلام» قَبِلَ البيعة منهم حين أعلنوا رضاهم بسياساته،

وتعهدوا بنصرته ومعونته، فقامت الحجة عليه بذلك، وكان لا بد من القبول.

ولذلك قال «عليه السلام»: «لولا حضور الحاضر، وقيام الحجة بوجود الناصر لألقيت حبلها على غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أولها».

وقد أوضح «عليه السلام» في نفس هذا الموضع هذه الحقيقة بأتم ما يكون، فقد قال لهم: «دعوني والتمسوا غيري، فإنا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان. لا تقوم له القلوب، ولا تثبت عليه العقول. وإن الآفاق قد أغامت، والمحجة قد تنكرت.

واعلموا أني إن أجبتكم ركبت بكم ما أعلم، ولم أصغ إلى قول القائل وعتب العاتب. وإن تركتموني فأنا كأحدكم، ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم.. وأنا لكم وزيراً خير لكم مني أميراً»(١).

فظهر بذلك: أنه «عليه السلام» لم يتنحَّ عن الخلافة، إلا عن خلافة يريدونها له كجسر لأطماعهم، وبلوغ غاياتهم واهوائهم.. ولم يهدم ركن

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج١ ص١٨١ و ١٨٢ ومناقب آل أبي طالب ج١ ص٣٧٨ وبحار الأنوار ج٣٢ ص٣٥ و ٣٦ وج٤١ ص١١٦ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٧ ص٣٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج١٢ ص١٥٧.

الإمامة، بل أراد أن يأخذ منهم الوعد والعهد على نصرته، وطاعته، وأن يعرِّفهم: أنهم مقدمون على أمور هائلة، وصعبة، وقد يكون بعضها غائماً عليهم، وغير مفهوم لهم.. فعليهم أن يتخذوا قرارهم على بصيرة من أمرهم، لكي لا يكون لهم أي مبرر للعصيان والنكث في أي حال، ولكي لا يدعي أحد منهم أن بيعته كانت فلتة[1]، من دون تأمل وتفكير..

فلما تحقق له ذلك قام بالأمر، وكان ما كان..

والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله..

---

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٢ ص١٩ الخطبة ١٣٦ وراجع الكتاب ٥٤ والإرشاد ج١ ص٢٤٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٢٠٢ وبحار الأنوار ج٣٢ ص٣٣ و ٤٩ ونهج السعادة ج١ ص١٩٦ و ١٩٧ والمعيار والموازنة ص١٠٥ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٩ ص٣١.

علي عليه السلام لا يدافع عن زوجته!

السؤال رقم ٦:

يزعم الشيعة أن فاطمة «رضي الله عنها» بَضْعة المصطفى صلى الله عليه وسلم قد أهينت في زمن أبي بكر «رضي الله عنه» وكسر ضلعها، وهُمّ بحرق بيتها وإسقاط جنينها الذي أسموه المحسن!

والسؤال: أين علي «رضي الله عنه» عن هذا كله؟! وهو ما يأنف منه أقل الرجال شجاعة. فلماذا لم يأخذ بحقها، وهو الشجاع الكرار؟!

وفي صياغة أخرى:

كيف يقبل زوج أشرف الخلق أن تضرب العفيفة الشريفة حتى يكسر ضلعها ويحرق بيتها ويسقط الذي أسموه المحسن جنينها عندما ضربها الصديق؟!

أليس في ذلك طعن في علي «رضي الله عنه» إذ كيف يقبل زوج أن يُفعل ذلك بزوجته؟! مسلوب الإرادة هو معدوم المقاومة؟!

أم إنه عمى البصر وسواد القلب عند من يعتقد ذلك؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطيبين الطاهرين..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» لم يقبل بضرب فاطمة الزهراء «عليها السلام»، وإسقاط جنينها، وإحراق بيتها، بل غضب لله تعالى ولها من ذلك، ولكنه لم يستطع أن يمنع ذلك عنها..

ثانياً: وقد جرى لإبراهيم «عليه السلام» محنة تشبه محنة علي «عليه السلام» من بعض الوجوه، وهي محنته مع ملك مصر، حين حاول أن يمد يده الأثيمة إلى زوجته، ولم يكن إبراهيم «عليه السلام» مأموراً بمواجهته، فاكتفى بأن أشاح بوجهه منقطعاً إلى ربه[1]، فهل يصح أن يقال: إنه «عليه السلام» لم يكن غيوراً، ولا شجاعاً، لأنه لم يهجم على ذلك الملك ويضربه؟!

وهكذا كان حال علي «عليه السلام».

(١) الكافي ج٨ ص٣٧٢ وبحار الأنوار ج١٢ ص٤٦ وتفسير نور الثقلين ج٤ ص٤١٨ وقصص الأنبياء للجزائري ص١٢٤ وراجع: الخرائج والجرائح ج٢ ص٩٢٩ وعمدة القاري ج١٢ ص٣١ و ١٣ ص١٦٩ وج٢٠ ص٢٤٩ والطبقات الكبرى لابن سعد ج١ ص٤٨ وتاريخ الأمم والملوك ج١ ص١٧١ وقصص الأنبياء للراوندي ص١١١.

فإنه «عليه السلام» إذا كان في بيته وحده وكان المهاجمون جماعة كثيرة، وكانت هذه هي حالتهم، فإن أسلوب الموعظة، والإستدلال لن يردهم عنه، بل سيكون رده عليهم ـ في هذه الحال ـ منحصراً باستعمال السيف، الذي يستتبع إراقة الدماء.

وحصول ذلك في خصوص هذا الوقت، سيجعل الكثيرين من المنافقين الذين تحدث عنهم القرآن، بقوله: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾[١]. سيجعل هؤلاء ينغضون رؤوسهم، ويثيرونها فتنة عمياء شوهاء لا تبقي ولا تذر.. وسيؤدي ذلك: إلى ارتداد الكثير من الناس، بل أكثرهم، لأن عامة الناس إنما دخلوا في الإسلام حديثاً، أي قبل شهر أو أشهر أو سنة (أي في سنة الوفود)، وهي السنة التاسعة، ثم في العاشرة من الهجرة، حيث استشهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وقد أوضحت ذلك: كلمات علي «عليه السلام» في نهج البلاغة وفي غيره..

كما أنه «عليه السلام» قد ذكر: أنه لو قام بالسيف، فلن يجد من الناس النصرة الكافية، وسيقتل هو ومن معه..

---

(١) الآية ١٠١ من سورة التوبة.

ولأجل ذلك قال في الخطبة المعروفة بـ «الشقشقية»: «وطفقت أرتأي بين أن أصول بيد جذاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه، فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، أرى تراثي نهباً الخ..».

فالقضية إذن ليست قضية بطولة وشجاعة شخصية، وإنما هي بصيرة، وشعور بالمسؤولية تجاه الدين وأهله، وحفظ للناس من الإرتداد، وقطع الطريق على المنافقين حتى لا يصطادوا في الماء العكر. فإن الشجاع ليس من يثور إذا غضب، بل الشجاعة هي أن يملك الإنسان غضبه. ولا ينساق معه، بل يفكر بالعواقب، ويتبصر بالآثار والنتائج..

ولأجل ذلك: أوصاه رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالصبر مع عدم الناصر..

وعلي «عليه السلام» لا يقدم غضباً، ولا يحجم جبناً، بل يقدم ويحجم وفقاً لما يرضي الله تعالى.

ثالثاً: إن مشكلة الشيعة والرافضة، هي أن خصومهم يريدون منعهم حتى من رواية الأحاديث التي رواها علماء أهل السنة، ومنعهم من الإستدلال بها إذا كانت تمس الخلفاء، وتدين من يحبونهم، وتتعلق بالإمامة، وتؤيد حق علي «عليه السلام» فيها..

وقد اعترضوا على النسائي، وكتابه أحد الصحاح الستة عند السنة، لجمعه خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» دون معاوية، فأجابهم بقوله:

إني لا أجد له منقبة سوى «لا أشبع الله له بطناً»(١). فديس في بطنه حتى مات، فإذا كان النسائي قد قتل لأجل ذلك، فلا نستغرب سعي بعض الخلف لذلك السلف لمنع الشيعة من رواية ما رواه أسلاف أهل السنة لهم.

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٥ ص١٧٦ وبحار الأنوار ج٢٢ ص٢٤٨ وج٣٣ ص١٩٠ و ١٩٥ و ٢٠٩ وشرح الأخبار ج٢ ص١٦٦ و ٥٣٦ ومناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب ج١ ص١٤٠ والعمدة لابن البطريق ص٤٥٦ والطرائف لابن طاووس ص٥٠٤ والصراط المستقيم ج٣ ص٤٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٦٣٢ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص٤٦٥ و ٤٦٦ والغدير ج١١ ص٨٨ و ٨٩ ومستدرك سفينة البحار ج٥ ص٣٣٩ وصحيح مسلم ج٨ ص٢٧ وشرح مسلم للنووي ج١٦ ص١٥٢ ومسند أبي داود الطيالسي ص٣٥٩ والإستيعاب ج٣ ص١٤٢١ وطبقات المحدثين بأصبهان ج٣ ص٣٤ وأسد الغابة ج٤ ص٣٨٦ وتهذيب الكمال ج٢٢ ص٣٤٤ وميزان الإعتدال للذهبي ج٣ ص٢٤٠ وفتوح البلدان للبلاذري ج٣ ص٥٨٢ وتاريخ الأمم والملوك ج٨ ص١٨٦ والبداية والنهاية ج٦ ص١٨٩ وج٨ ص١٢٨ وإمتاع الأسماع ج٤ ص٣٩٩ وج١٠ ص١٨٥ وج١٢ ص١١٢ و ١١٣ وصفين للمنقري ص٢٢٠ وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن الدمشقي ج٢ ص٢١٨ وسبل الهدى والرشاد ج١٠ ص٢١٥ والنصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص٢٦١.

أما بالنسبة لما جرى على الزهراء «عليها السلام»، فإننا نكتفي هنا بذكر طائفة من مؤلفي أهل السنة الذين رووا ما جرى على الزهراء «عليها السلام»، مكتفين هنا بما جاء في كتاب «طريق الحق»، وهو كما يلي:

ما جرى على الزهراء عليها السلام في مصادر أهل السنة:

هناك مصادر كثيرة من تأليف علماء أهل السنة، قد ذكرت هذه الأمور التي جرت على الزهراء «عليها السلام»، وذكرت أيضاً أحداثاً أخرى تؤكد على أن الذين استولوا على الخلافة قد تجرأ بعضهم في هذا السبيل حتى على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ووصفوه بأنه يهجر، أو غلبه الوجع.. ولم يمنعهم من ذكرها استغراب أحد، فلماذا يستغربها هذا السائل ومن وراءه؟!

ونحن نذكر فيما يلي جانباً منها..

ثم نستميحه العذر إذا طلبنا منه التأني في إصدار أحكامه على الشيعة أو على غيرهم، ولا سيما في الأمور الخلافية، فإن ما يقول به الشيعة لم يأت من فراغ، بل هم يستندون في جميع اعتقاداتهم ومقولاتهم إلى أدلة من الكتاب والسنة المروية في كتب أهل السنة أنفسهم، فضلاً عما رووه عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام»، وهو كثير جداً أيضاً..

ونلفت النظر: إلى أنه ليس كل ما ينسب إلى الشيعة الإمامية الاثني عشرية صحيحاً، فإن شطراً منه من مقولات الغلاة، أو هو من المفتريات عليهم، ومنه ما يكون من شواذ الأقوال، أو مما ورد في الروايات الضعيفة وغير المقبولة لدى الشيعة أنفسهم، وفق معاييرهم..

وأؤكد هنا: أنه ليس لدى الشيعة كتاب يكون كل ما فيه صحيحاً، بل هم يُخضعون كل رواية أو نص للبحث في السند وفي الدلالة. سواء ورد في الكافي أو في غيره..

ولكن بعض أهل السنة يصرُّون على القول: بأن الكافي عند الشيعة كصحيح البخاري عند أهل السنة، وهذا غير صحيح جزماً..

وبعد ما تقدم أبدأ حديثي هذا بقول حافظ إبراهيم شاعر النيل:

وقولة لعلي قالها عمر أكرم بسامعها أعظم بملقيها
حرّقت دارك لا أبقي عليك بها إن لم تبايع وبنت المصطفى فيها
ما كان غير أبي حفص بقائلها أمام فارس عدنان وحاميها[1]

وقال السيد الحميري ـ الذي عاش في أوائل القرن الثاني من الهجرة ـ عن السيدة الزهراء «عليها السلام»:

ضربت واهتضمت من حقها وأذيقت بعده طعم السلع[2]

السلع: الشق والجرح.

والروايات والأشعار، والنصوص المنقولة عن شعراء وعلماء، قد وردت في مؤلفات رجال عاشوا في القرون الأولى وهي كثيرة، وهي إن

(١) ديوان حافظ (ط دار الكتب المصرية ـ مصر) ج١ ص٧٥.
(٢) الصراط المستقيم ج٣ ص١٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٤١.

دلت على شيء، فإنما تدل على أن هذه الروايات كانت متداولة، وموضع أخذٍ وردٍّ منذ القرن الأول للهجرة وبعده.. وأنها لم تحدث في هذا العصر ولا في الذي سبقه..

وإليك طائفة من المصادر التي ذكرت طرفاً مما جرى.. ومؤلفوا هذه المصادر هم من أهل السنة، بدليل أنهم لا يلتزمون بفقه أهل البيت «عليهم السلام».. فاتهام هؤلاء بالتشيع كاتهام أبي ذر بأنه من أنصار معاوية، أو كاتهام معاوية بأنه من أنصار علي «عليه السلام». وهم إنما يوجهون إليهم هذه التهمة لمجرد روايتهم بعض فضائل علي وأهل البيت «عليهم السلام».

إن الله يغضب لغضب فاطمة:

ورد ذلك في:

صحيح البخاري (ط سنة ١٣٠٩ هـ) ج ص١٨٥ باب مناقب قرابة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وص ١٨٩ باب مناقب فاطمة.

وكنز العمال ج١٣ ص ٩٦ وج٦ ص٢١٩ وج٧ ص١١١ و (ط مؤسسة الرسالة) ج١٢ ص١١١.

وفرائد السمطين ج٢ ص٤٦ ومجمع الزوائد ج٩ ص٢٠٣ ومقتل الحسين للخوارزمي ج١ ص٥٢ وكفاية الطالب ص٣٦٤ وذخائر العقبي ص٣٩ وأسد الغابة ج٥ ص٥٢٢ وتهذيب التهذيب ج١٢ ص٤٤٢ وينابيع المودة ص ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٩ و ١٩٨ و (ط دار الأسوة) ج٢ ص٥٦ ونظم درر السمطين ص ١٧٧ ومستدرك الحاكم ج٣ ص١٥٤ و ١٥٨ وتلخيصه

للذهبي (مطبوع بهامشه) وراجع: السنن الكبرى ج ٧ ص ٦٤ والصواعق المحرقة ص١٨٦ وسير أعلام النبلاء ج٢ ص١٣٢.

الزهراء ماتت وهي غضبى ومهاجرة لأبي بكر وعمر:

ورد ذلك في:

صحيح البخاري (ط دار الفكر سنة ١٤٠١ هـ) ج٤ ص٤٢ وج٨ ص٣ ومسند أحمد ج١ ص٦ وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج٦ ص٤٦ و ٤٩ و ٥٠ وج١٦ ص٢١٨ والسقيفة وفدك للجوهري ص٧٥ و ١٠٨ وفتح الباري ج٦ ص١٣٩ وعمدة القاري ج١٥ ص١٩ وج٢٣ ص٢٣٢ والمصنف للصنعاني ج٥ ص٤٧٢ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث سنة ١٤٠٨هـ) ج٥ ص٣٠٦ و ٣٠٧ وإمتاع الأسماع للمقريزي ج٥ ص٣٧٨ وج١٣ ص١٥٧ و ١٥٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٥٦٧ و ٥٧٠.

إسقاط المحسن مع ذكر السبب:

ورد ذلك في:

١ ـ الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص٥٧.

٢ ـ فرائد السمطين للحمويني ج٢ ص٣٤ و ٣٥.

٣ ـ شرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج٢ ص٦٠ وج١٤ ص١٩٣.

٤ ـ الوافي بالوفيات ج٦ ص١٧.

٥ ـ كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص٤١٣.

٦ ـ البدء والتاريخ ج٥ ص٢٠.

٧ ـ فاطمة بنت الرسول لعمر أبي النصر ص٩٤.

٨ ـ التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي الشافعي المتوفي سنة ٣٧٧ هـ. ص٢٥ و ٢٦

٩ ـ سير أعلام النبلاء للذهبي ج١٥ ص٥٧٨.

١٠ ـ ميزان الاعتدال لابن حجر العسقلاني ج١ ص١٣٩.

١١ ـ لسان الميزان ج١ ص٢٦٨.

١٢ ـ جاء في كتاب النعيم المقيم لعترة النبأ العظيم، لشرف الدين أبي محمد عمر بن شجاع الدين محمد بن الشيخ نجيب الدين عبد الواحد الموصلي الشافعي (ت ٦٦٠) (ط مؤسسة الكتاب الإسلامي سنة ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢م ـ تحقيق سامي الغريري ـ ص٢٢٩) ص٢٢٩ في ذكر أولاد الإمام أمير المؤمنين علي قال:

فمن فاطمة: الحسن، والحسين، ومحسن درج صغيراً لرفسه، وقيل: لرد باب على صدرها، وذلك مشهور وبعض الناس ينكر وقوعه.

إسقاط المحسن دون ذكر سبب ذلك:

ورد ذلك في:

١ ـ إسعاف الراغبين للصبان (بهامش نور الأبصار) ص٨٦.

٢ ـ الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي ص١٢٦ و ١٣٥.

٣ ـ نزهة المجالس للصفوري الشافعي ج٢ ص١٨٤ و ١٩٤.

٤ ـ مطالب السؤل لمحمد بن طلحة ص٤٥.

٥ ـ الشجرة للطرابلسي الحنفي ص٦.

٦ ـ كفاية الطالب ص٤١٣ عن ابن قتيبة.

٧ ـ مشارق الأنوار للحمزاوي ص١٣٢.

التهديد بإحراق بيت فاطمة الزهراء عليها السلام:

ورد ذلك في:

١ ـ الإمامة والسياسة لابن قتيبة ج١ ص٢٨ و ٢٩.

٢ ـ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج٢ ص٢١ و ٤٥ فقد اعترف أن أهل الحديث قد رووا ذلك وص٥٦ وج٢٠ ص١٦ و ١٧ وص١٤٧ وراجع ص١٤٦ وج١٦ ص٢٧١.

٣ ـ تاريخ الطبري لمحمد بن جرير ج٣ ص٢٠٢.

٤ ـ أعلام النساء لعمر رضا كحالة ج٤ ص١١٤ و ١٢٧.

٥ ـ روضة المناظر لابن شحنة (بهامش الكامل في التاريخ) ج٧ ص١٦٤ و ١٦٥.

٦ ـ أنساب الأشراف للبلاذري ج١ ص٥٨٦.

٧ ـ الرياض النضرة ج١ ص١٦٧.

٨ ـ العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي ج٤ ص٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٤٧.

٩ ـ المختصر في أخبار البشر ج١ ص١٥٦.

١٠ ـ منتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٢ ص١٧٤.

١١ ـ المغنى لعبد الجبار ج٢٠ قسم ١ ص٣٣٥ و ٢٣٧.

١٢ ـ الاستيعاب (بهامش الإصابة) لابن عبد البر القرطبي ج٢ ص٢٥٤ و ٢٥٥.

١٣ ـ قرة العين لولي الله الدهلوي ص٧٨.

١٤ ـ نهاية الأرب ج١٩ ص٤٠.

١٥ ـ الوافي بالوفيات ج١٧ ص٣١١.

١٦ ـ كنز العمال للمتقي الهندي ج٥ ص٦٥١ وج٣ ص١٤٩.

١٧ ـ المصنف لابن أبي شيبة ج١٤ ص٥٦٧.

١٨ ـ الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص٥٧.

١٩ ـ مروج الذهب (ط الميمنية) ج٣ ص٨٦.

٢٠ ـ تاريخ الخميس ج١ ص١٧٨.

٢١ ـ السقيفة للجوهري ج١ ص١٣٤.

إضرام النار في بيت الزهراء عليها السلام:

ورد ذلك في:

١ ـ تسديد القواعد للأسفراييني.

٢ ـ شرح التجريد للقوشجي (ط حجرية) ص٤٨٢ و ٤٨٣.

اقتحام دار علي عليه السلام:

ورد ذلك في:

١ ـ شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢ ص٥٠ و ٥١ و ٥٦ و ٤٨ وص٢١ وج٦ ص٤٧ و ٤٨ و ٤٥ و ٥١ وج٣ ص٣٩ وج١ ص١٣٠ وج١٧ ص١٦٨ و ١٦٤ وج٢٠ ص٢٤ و ١٧ وص١٦.

٢ ـ تاريخ اليعقوبي لابن واضح ج٢ ص١٢٦ و ١٣٧.

٣ ـ الطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص٢٢٨.

٤ ـ صفين للمنقري نصر بن مزاحم ص١٦٣.

٥ ـ تاريخ الإسلام للذهبي ج١ ص١١٧ و ١١٨.

٦ ـ العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي ج٤ ص٢٦٨.

٧ ـ الإمامة والسياسة لابن قتيبة ج١ ص١٨.

٨ ـ سير أعلام النبلاء (سيرة الخلفاء الراشدين) للذهبي ص١٧.

٩ ـ مروج الذهب للمسعودي (ط دار المعرفة) ج١ ص٤١٤ وج٢ ص٣٠١.

١٠ ـ ميزان الاعتدال للذهبي ج٣ ص١٠٩.

١١ ـ لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ج٤ ص١٨٩.

١٢ ـ مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ج٣ ص١٢٢.

١٣ ـ مجمع الزوائد ج٥ ص٢٠٣.

١٤ ـ المغنى لعبد الجبار ج٢٠ قسم ١ ص٣٤٠ و ٣٤١.

١٥ ـ تاريخ الطبري لمحمد بن جرير ج٣ ص٤٣٠.

١٦ ـ كنز العمال للمتقي الهندي ج٣ ص١٢٥ وج٥ ص٦٣١ و ٦٣٢.

١٧ ـ منتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٢ ص١٧١.

١٨ ـ المعجم الكبير للطبراني ج١ ص٦٢.

١٩ ـ تاريخ ابن عساكر (ترجمة أبي بكر).

٢٠ ـ حياة الصحابة ج٢ ص٢٤.

أوصت أن لا يصلِّيا عليها:

ورد ذلك في:

١ ـ شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٤٩ و ٥٠ وج١٦ ص٢٦٤ و ٢٨١.

٢ ـ السقيفة وفدك للجوهري ص١٠٤.

٣ ـ المصنف للصنعاني ج٣ ص٥٢١.

ضرب الزهراء عليها السلام:

ورد ذلك في:

١ ـ فرائد السمطين للحمويني ج٢ ص٣٤ و ٣٥.

٢ ـ المغني للقاضي عبد الجبار ج٢٠ قسم ١ ص٣٣٥.

٣ ـ الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص٥٧.

٤ ـ الفرق بين الفرق للبغدادي ص١٤٨.

٥ ـ الخطط والآثار للمقريزي ج٢ ص٣٤٦.

٦ ـ الوافي بالوفيات ج٦ ص١٧.

٧ ـ شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢ ص٦٠ وج١٦ ص٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٧١.

٨ ـ أعلام النساء لعمر رضا كحالة ج٤ ص١٢٤.

كسر الضلع:

ورد ذلك في:

فرائد السمطين للحمويني ج٢ ص٣٤ و ٣٥.

ومما يؤكد أن ما جرى على الزهراء «عليها السلام» كان متوقعاً منهم: أنهم قد تجرأوا قبلها على أبيها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث وصفوه بأنه يهجر، أو غلبه الوجع، فلاحظ ما يلي:

إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع:

ورد ذلك في:

تذكرة الخواص ص٦٢ وسر العالمين ص٢١ وصحيح البخاري ج٣ ص٦٠ وج٤ ص٥ و ١٧٣ وج١ ص٢١ وج٢ ص١١٥ والمصنف للصنعاني ج٦ ص٥٧ وج١٠ ص٣٦١ وراجع ج٥ ص٤٣٨ وعمدة القاري ج١٤ ص٢٩٨ وج٢ ص١٧٠ و ١٧١ وج٢٥ ص٧٦ وفتح الباري

ج٨ ص١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٨٦ و ١٨٧ والبداية والنهاية ج٥ ص٢٢٧ و ٢٥١ والبدء والتاريخ ج٥ ص٥٩ والملل والنحل ج١ ص٢٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص٢٤٤ وتاريخ الأمم والملوك (ط الاستقامة) ج٣ ص١٩٢ ـ ١٩٣ والكامل في التاريخ ج٢ ص٣٢٠ وأنساب الأشراف ج١ ص٥٦٢ وشرح النهج للمعتزلي ج٦ ص٥١ وج٢ ص٥٥ وتاريخ الخميس ج٢ ص١٦٤ و ١٨٢ وصحيح مسلم ج ص٧٥ ومسند أحمد ج١ ص٣٥٥ و ٣٢٤ و ٢٢٢ و ٣٢٥ و ٣٣٢ و ٣٣٦ و ٣٦٢ و ٣٤٦ والسيرة الحلبية ج٣ ص٣٤٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج٢ قسم٢ ص٦٢ والجامع الصحيح للترمذي ج٣ ص٥٥ ونهاية الإرب ج١٨ ص٣٧٥ وروضة المناظر لابن شحنة (مطبوع بهامش الكامل في التاريخ) ج٧ ص٨٠٨ والمختصر في أخبار البشر ج١ ص١٥١ ومنهاج السنة ج٣ ص١٣٥ وتاريخ الإسلام ج٢ ص٣٨٣ و ٣٨٤ وراجع: التراتيب الإدارية ج٢ ص٢٤١ وكنز العمال (ط الهند سنة ١٣٨١هـ) ج٧ ص١٧٠ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٧ ص١٨١ و ١٨٤ ومسند أبي يعلى ج٥ ص٣٩٣ وج٣ ص٣٩٣ و ٣٩٤ وج٤ ص٢٩٩ ومجمع الزوائد ج٤ ص٢١٤.

أسخطتماني، وما أرضيتماني، ولئن لقيت النبي لأشكونكما:

ورد ذلك في:

الجامع الصغير للمناوي ج٢ ص١٢٢.

الإمامة والسياسة ج١ ص١٤ و ١٥ و (تحقيق الزيني) ج١ ص٢٠

و(تحقيق الشيري) ج١ ص٣١.

وصيتها: بأن تدفن ليلاً، ولا يحضرا جنازتها:

ورد ذلك في:

حلية الأولياء ج٢ ص٤٣ ومستدرك الحاكم ج٣ ص١٦٢ وأسد الغابة ج٥ ص٥٢٤ والإصابة ج٤ ص٣٧٩ و ٣٨٠ والإمامة والسياسة ج١ ص١٤ وأعلام النساء ج٣ ص١٢١٤.

وراجع أيضاً: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٥٠ وقال: إن الصحيح عندي: أنها ماتت وهي واجدة عليهما الخ..

والمصنف للصنعاني ج٣ ص٥٢١ والاستيعاب ج٢ ص٧٥١ ومقتل الحسين للخوارزمي ج١ ص٨٣.

دفنها ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وعمر:

ورد ذلك في:

البداية والنهاية ج٥ ص٢٨٥ و ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٢٥٠ عن البخاري، وأحمد، وعبد الرزاق، وراجع: البخاري كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، وباب قول رسول الله: لا نورث ما تركناه صدقة.

وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٤٩ و ٥٠ وج١٦ ص٢٣٢ و ٢١٨ وراجع: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير.

والثقات ج٢ ص١٦٤ و ١٦٥ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج٣ ص٢٠٨ وأهل البيت لتوفيق أبي علم ص١٧٢.

ومشكل الآثار ج١ ص٤٨ والعمدة لابن البطريق ص٣٩٠ و ٣٩١ والسنن الكبرى ج٦ ص٣٠٠ و ٣٠١ والتنبيه والإشراف ص٢٥٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (نشر دار الكتاب العربي) قسم السيرة النبوية، ص٥٩١ وفي الهامش أشار إلى مصادر كثيرة.

والطبقات الكبرى لابن سعد ج٨ ص٢٨ و ٢٩. وتحرير الأفكار ص٢٢٨ وألقاب الرسول وعترته ص٤٤ وراجع: كفاية الطالب ص٣٧٠ ومستدرك الحاكم ج٣ ص١٦٢ ومسند أحمد ج١ ص٦ و ٩.

وراجع: الرياض المستطابة ص٢٩١ وتاريخ الخميس ج١ ص١٧٤ والمصنف للصنعاني ج٥ ص٤٧٢ وج٤ ص١٤١ وج٣ ص٥٢١ وتيسير الوصول ج١ ص٢٠٩.

محاولة نبش قبرها للصلاة عليها، فمنعهم علي عليه السلام:

ورد ذلك في:

١ ـ إتمام الوفاء ص١٦.

٢ ـ الثقات ج٢ ص١٧٠.

٣ ـ شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٤٩ و ٥٠ وج١٦ ص٥٣ و ٢١٤ و ٢١٧.

٤ ـ تاريخ المدينة لابن شبة ج١ ص١٩٧.

٥ ـ تاريخ الأئمة لابن أبي الثلج ص٣١.

٦ ـ تاريخ الصحابة لابن حبان ص٢٠٨.

هجرانها لأبي بكر وعدم تكليمها إياه:

ورد ذلك في:

١ ـ شرح بهجة المحافل ج١ ص١٣١ عن الذهبي.

٢ ـ فتح الباري ج٦ ص١٣٩ عن الشاشي.

٣ ـ السيرة الحلبية ج٣ ص٣٦١.

والله لأدعون عليك، ووالله لا أكلمك أبداً:

ورد ذلك في:

١ ـ العباسية للجاحظ (مطبوعة ضمن رسائل الجاحظ) ص٣٠٠ ـ ٣٠٣.

٢ ـ وشرح نهج البلاغة ج١٦ ص٢٦٤.

٣ ـ والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج١ ص٢٠ و (تحقيق الشيري) ج١ ص٣١.

رابعاً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يبادر إلى معاقبة من اتهمه بالجنون وقال: إن النبي ليهجر.. كما أنه لم ينتقم من أبي سفيان ولا من غيره، حين فتح مكة، لأنه لا يريد الأنتقام لنفسه، بل يريد حفظ الدين وأهله، ولا شيء غير هذا..

خامساً: أما تعبير السائل وهو يتكلم عن إسقاط المحسن بقوله: «الذي سموه المحسن»، فهو غير مقبول على الإطلاق، لأن هذا الكلام يستبطن إنكار أن يكون للزهراء «عليها السلام» ولد اسمه «المحسن».. وهو إنكار

لأمر هو كالشمس الطالعة في وضوحه وظهوره، وإن حاول بعضهم التشكيك فيه بصورة مبهمة وموهمة، وبعضهم سكت عن ذكره.

ولعل سبب هذا وذاك، هو الإحراج الذي يواجهه هؤلاء في أمره، فلجأ هذا إلى إلقاء الشبهة، ولجأ ذاك إلى السكوت المريب كوسيلة توهَّم أنها تفيده في هذا المجال..

وقسم ثالث صرح بوجود (المحسن) لكنه قال: «إنه ولد في زمان رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومات صغيراً».

وقسم رابع اكتفى بالقول: «مات صغيراً..» وهذا التعبير يتوافق مع القول: بأن موته كان في زمن النبي «صلى الله عليه وآله»، كما أنه لا يأبى عن الانسجام مع القول: بأنه قد مات سقطاً، فإن السقط أيضاً قد مات وهو صغير..

وقسم آخر صرح: بأن المحسن قد مات سقطاً.. وصرح فريق من هؤلاء بسبب إسقاطه..

وأياً ما كانت النتيجة، فإن الشيعة لم يخترعوا المحسن، ولم يكونوا هم الذين تولوا تسميته. بل النبي «صلى الله عليه وآله» قد سماه وهو حمل قبل ولادته كما في بعض الأخبار، أو بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان «صلى الله عليه وآله» هو الذي أوصى بتسميته محسناً، ولأجل التأكد من أن «المحسن» شخصية حقيقة، وأن الشيعة لم يكونوا هم الذين سموه يمكن مراجعة المصادر التالية:

المحسن مات صغيراً:

١ ـ مسند أحمد ج١ ص٩٨ و ١١٨.

٢ ـ البدء والتاريخ ج٥ ص٧٥.

٣ ـ تاريخ دمشق (ترجمة الإمام الحسين، بتحقيق المحمودي) ص١٨.

٤ ـ السنن الكبرى ج٦ ص٦٦ وج٧ ص٦٣.

٥ ـ الروضة الفيحاء في تواريخ النساء ص٢٥٢.

٦ ـ تهذيب تاريخ دمشق ج٤ ص٢٠٤.

٧ ـ الأدب المفرد ص١٢١.

٨ ـ أسد الغابة ج٢ ص١٨ وج٤ ص٣٠٨.

٩ ـ الإصابة ج٣ ص٤٧١.

١٠ ـ الذرية الطاهرة ص٩٧ و ٩٠ و ١٥٥.

١١ ـ الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج١ ص٣٦٩.

١٢ ـ نهاية الإرب ج١٨ ص٢١٣ وج٢٠ ص٢٢١ و ٢٢٣.

١٣ ـ الرياض المستطابة ص٢٩٣.

١٤ ـ تاريخ الخميس ج١ ص٤١٨ و ٢٧٩.

١٥ ـ منتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج٥ ص١٠٨.

١٦ ـ مختصر تاريخ دمشق ج٧ ص٧ و ١١٧.

١٧ ـ المستدرك على الصحيحين ج٣ ص١٦٥ و ١٦٦.

١٨ ـ مجمع الزوائد ج٨ ص٥٢ وج٤ ص٥٩.
١٩ ـ تلخيص مستدرك الحاكم، للذهبي (مطبوع بهامش المستدرك).
٢٠ ـ ذخائر العقبى ١١٩ و ١١٦ و ١١٧ و ٥٥.
٢١ ـ أنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج٣ ص١٤٤.
٢٢ ـ التبيين في أنساب القرشيين ص١٣٣ و ١٩٢ و ٩١ و ٩٢.
٢٣ ـ كفاية الطالب ص٢٠٨.
٢٤ ـ تذكرة الخواص: ص ١٩٣ و ٣٢٢.
٢٥ ـ شرح المواهب للزرقاني ج٤ ص٣٣٩.
٢٦ ـ البداية والنهاية ج٧ ص٣٣٢.
٢٧ ـ تاج العروس ج٣ ص٣٨٩.
٢٨ ـ كنز العمال ج٦ ص٢٢١.
٢٩ ـ مناقب آل أبي طالب ج١ ص١٦.
٣٠ ـ الكامل لابن الأثير ج٣ ص٣٩٧.
٣١ ـ تاريخ الأمم والملوك ج٥ ص١٥٣.
٣٢ ـ دلائل النبوة للبيهقي ج٣ ص١٦١.
٣٣ ـ البداية والنهاية ج٣ ص٣٤٦ وج٧ ص٣٣٢.
٣٤ ـ الحدائق الوردية ج١ ص٥٢.
٣٥ ـ المواهب اللدنية ج١ ص١٩٨.

٣٦ ـ جمهرة أنساب العرب ص١٦.

٣٧ ـ نزل الأبرار ص٣٤.

٣٨ ـ الرياض النضرة، المجلد الثاني ص٢٣٩.

٣٩ ـ إرشاد الساري ج٦ ص٤٤١.

٤٠ ـ البحر الزخار ج١ ص٢٠٨ و ٢٢١.

٤١ ـ إتحاف السائل ص٣٣.

٤٢ ـ لباب الأنساب ج١ ص٣٣٧.

٤٣ ـ الجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص١٩.

٤٤ ـ تاريخ الهجرة النبوية ص٥٨.

٤٥ ـ صفة الصفوة ج٢ ص٩ أو ٥.

٤٦ ـ التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة ج١ ص١٩.

٤٧ ـ الرياض المستطابة ص٢٩٢ و ٢٩٣.

٤٨ ـ نور الأبصار للشبلنجي ص١٤٧.

٤٩ ـ المختصر في أخبار البشر ج١ ص١٨١.

٥٠ ـ المعارف لابن قتيبة ص١٤٣ و ٢١٠ و ٢١١.

٥١ ـ ينابيع المودة ص٢٠١.

٥٢ ـ العوالم ج١١ ص٥٣٩.

٥٣ ـ عيون الأثر ج٢ ص٢٩٠.

٥٤ ـ حبيب السير ج١ ص٤٣٦.

٥٥ ـ تاريخ اليعقوبي ج٢ ص٢١٣.

٥٦ ـ كشف الأستار عن مسند البزار ج٢ ص٤١٦.

٥٧ ـ موارد الظمآن ص٥٥١.

٥٨ ـ ترجمة الإمام الحسن، القسم غير المطبوع من طبقات ابن سعد ص٣٤.

٥٩ ـ السيرة الحلبية ج٣ ص٢٩٢.

٦٠ ـ المعجم الكبير للطبراني (ط دار إحياء التراث العربي) ج٣ ص٢٩ و ٩٦ و ٩٧.

٦١ ـ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج١٥ ص٤١٠.

ذكر المحسن مجرداً:

قد ذكرت المصادر التالية اسم المحسن مجرداً عن ذكر إسقاطه أو عدمه، وبعضها قد ذكر ذلك نقلاً عن آخرين.

١ ـ القاموس المحيط ج٢ ص٥٥.

٢ ـ بحار الأنوار ج٤٣ ص١٦ و ١٧ و ٢١٣ و ٢٣٨.

٣ ـ تاج العروس ج٣ ص٣٨٩.

٤ ـ لسان العرب ج٤ ص٣٩٣.

٥ ـ دلائل النبوة للبيهقي ج٣ ص١٦٢.

٦ ـ عوالم العلوم ج١١ ص٦٩ و ٢٧٢ و ٤٨٠ و ٥٣٩.

٧ ـ جامع الأصول ج١٢ ص٩ و ١٠.

٨ ـ ضياء العالمين ج٢ ق٣ ص٢ و ١١.

٩ ـ ذخائر العقبى ص٥٥.

١٠ ـ إرشاد الساري ج٦ ص١٤١.

١١ ـ سير أعلام النبلاء ج٢ ص١١٩.

١٢ ـ الإصابة ج٣ ص٤٧١.

١٣ ـ الأئمة الاثنا عشر ص٥٨.

١٤ ـ تهذيب الأسماء ج١ ص٣٤٩.

١٥ ـ مقتل الحسين ج١ ص٨٣.

١٦ ـ تاريخ الخميس ج١ ص٢٧٨ و ٢٧٩.

١٧ ـ البداية والنهاية ج٥ ص٢٩٣.

١٨ ـ الثقات ج٢ ص٢٠٤.

١٩ ـ شرح بهجة المحافل ج٢ ص١٣٨.

٢٠ ـ مآثر الإنافة ج١ ص١٠٠.

٢١ ـ نور الأبصار ص١٠٣.

٢٢ ـ روضة المناظر (مطبوع بهامش الكامل) ج٧ ص١٩٥.

٢٣ ـ فاطمة بنت رسول الله (لعمر أبي النصر) ص٩٣.

٢٤ ـ مناقب آل أبي طالب ج٣ ص١٣٢.

٢٥ ـ الهداية الكبرى ص١٧٦.

٢٦ ـ أزهار بستان الناظرين للعباس الموسوي الشامي (كما في منتهى الآمال) ج١ ص٢٦٣.

وقد اقتصرنا فيما تقدم على المصادر غير الشيعية، والمصادر الشيعية أضعاف المصادر السنية التي نقلت ذلك، فمن أراد الإطلاع على شطر منها فيمكنه مراجعة كتابنا: مأساة الزهراء «عليها السلام».

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

تزويج الخلفاء، والتزوج منهم..

السؤال رقم ٧:

لقد وجدنا كثيراً من سادة الصحابة أصهروا إلى أهل بيت النبي عليه الصلاة والسلام، وتزوجوا منهم، والعكس بالعكس، لاسيما الشيخين منهم، كما هو متفقٌ عليه بين أهل التواريخ ونقلة الأخبار سُنة منهم أو شيعة.

فإنَّ النبي عليه الصلاة والسلام:

ـ تزوج عائشة بنت أبي بكر «رضي الله عنه».

ـ وتزوج حفصة بنت عمر «رضي الله عنه».

ـ وزوج ابنتيه (رقية ثم أم كلثوم) لثالث الخلفاء الراشدين الجواد الحيِي عثمان بن عفان «رضي الله عنهما»، ولذلك لقِّب بذي النورين.

ـ ثم ابنه أبان بن عثمان تزوج من أم كلثوم بنت عبدالله بن جعفر بن أبي طالب.

ـ ومروان بن أبان بن عثمان كان متزوجاً من أم القاسم ابنة الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.

ـ ثم زيد بن عمرو بن عثمان كان متزوجاً من سكينة بنت الحسين.

ـ وعبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان كان متزوجاً من فاطمة بنت

الحسين بن علي.

ونكتفي بذكر الخلفاء الثلاثة من الصحابة، دون غيرهم من الصحابة الكرام الذين كانوا أيضاً مصاهرين لأهل البيت؛ لبيان أن أهل البيت كانوا محبين لهم، ولذلك كانت هذه المصاهرات والوشائج[1].

التسمية بأسماء الخلفاء..

وكذلك وجدنا أن أهل البيت كانوا يسمون أبناءهم بأسماء أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، كما هو متفق عليه بين أهل التواريخ ونقلة الأخبار سُنة منهم أو شيعة.

فهذا علي «رضي الله عنه» كما في المصادر الشيعية يسمِّي أحد أبنائه من زوجته ليلى بنت مسعود الحنظلية باسم أبي بكر، وعلي «رضي الله عنه» أول من سمَّى ابنه بأبي بكر في بني هاشم[2].

وكذلك **الحسن بن علي سمَّى أبناءه**: أبا بكر، وعبد الرحمن، وطلحة،

---

(١) ومن أراد التوسع في مصاهرات الصحابة مع أهل البيت فليرجع إلى كتاب (الدر المنثور من تراث أهل البيت) للفقيه الإمامي علاء الدين المدرس، ففيه غنية وزيادة على ما ذكرنا.

(٢) انظر: الإرشاد للمفيد ص٣٥٤ ومقاتل الطالبيين لأبي الفرج الأصبهاني الشيعي، ص٩١ وتاريخ اليعقوبي الشيعي ج٢ ص٢١٣.

وعبيد الله[١].

و كذلك الحسن بن الحسن بن علي[٢].

وموسى الكاظم سمى ابنته عائشة[٣].

وهناك من كان يكنى بأبي بكر من أهل البيت وليست له باسم، مثل زين العابدين بن علي[٤]، وعلي بن موسى (الرضا)[٥].

أمَّا من سمَّى ابنه باسم عمر «رضي الله عنه»؛ فمنهم علي «رضي الله عنه»، سمَّى ابنه عمرَ الأكبر، وأمه أم حبيب بنت ربيعة، وقد قتل بالطف مع أخيه الحسين «رضي الله عنهم»، والآخر عمر الأصغر وأمه الصهباء التغلبية، وهذا الأخير عُمِّرَ بعد إخوته فورثهم[٦].

---

(١) التنبيه والإشراف للمسعودي الشيعي ص٢٦٣.

(٢) مقاتل الطالبيين لأبي الفرج الأصبهاني الشيعي، (طبعة دار المعرفة) ص١٨٨.

(٣) كشف الغمة للأربلي ج٣ ص٢٦.

(٤) كشف الغمة للأربلي ج٢ ص٣١٧.

(٥) مقاتل الطالبيين لأبي الفرج الأصبهاني الشيعي، (ط دار المعرفة) ص٥٦١ ـ ٥٦٢.

(٦) انظر: الإرشاد للمفيد ص٣٥٤ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١٣ ص٥١ ومقاتل الطالبيين لأبي الفرج الأصبهاني (طبعة بيروت) ص٨٤ وعمدة الطالب (طبعة النجف) ص٣٦١ وجلاء العيون ص٥٧٠.

وكذلك الحسن بن علي سمَّى ابنيه أبا بكر وعمر[١].

وكذلك علي بن الحسين بن علي [٢].

و كذلك علي زين العابدين.

وكذلك موسى الكاظم.

وكذلك الحسين بن زيد بن علي.

و كذلك إسحاق بن الحسن بن علي بن الحسين.

وكذلك الحسن بن علي بن الحسن بن الحسين بن الحسن.

وغيرهم كثير، لكن نكتفي بهذا القدر من المتقدمين من أهل البيت خشية الإطالة [٣].

أمَّا من سمَّى ابنته بعائشة فمنهم:

---

(١) الإرشاد للمفيد ص ١٩٤ ومنتهى الآمال ج١ ص٢٤٠ وعمدة الطالب ص٨١ وجلاء العيون للمجلسي ص٥٨٢ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١٣ ص٢٩. رقم (٨٧١٦) وكشف الغمة ج٢ ص٢٠١.

(٢) «الإرشاد للمفيد» ج٢ ص١٥٥ و «كشف الغمة» ج٢ ص٢٩٤.

(٣) تفاصيل ذلك موجودة في «مقاتل الطالبيين» وغيرها من مصادر الإمامية، انظر على سبيل المثال: الدر المنثور، لعلاء الدين المدرس ص٦٥ ـ ٦٩.

موسى الكاظم[١].

وعلي الهادي[٢].

و نكتفي بالشيخين رحمهم الله، وأم المؤمنين عائشة «رضي الله عنها».

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن هذا السؤال ينحل إلى سؤالين:

أحدهما: التسميات بأسماء المناوئين:

أما بالنسبة لتسمية أهل البيت أبناءهم بأسماء أبي بكر، وعمر، وعثمان، فإننا نقول:

قد أجبنا عن هذا السؤال فيما تقدم برقم ٤ فلا نعيد.. غير أننا نضيف هنا:

(١) الإرشاد ص٣٠٢ والفصول المهمة ص٢٤٢ وكشف الغمة ج٣ ص٢٦.

(٢) الإرشاد للمفيد ج٢ ص٣١٢.

ألف: إن السائل قد خلط بين الأئمة وبين غيرهم من بني هاشم، مع أنه لا حجية في فعل غير الأئمة المعصومين..

ب: إن الظاهر هو أن صاحب كشف الغمة قد نقل تكنية الإمام زين العابدين بأبي بكر عن مطالب السؤل ج٢ ص٤١ و ٤٢ ومؤلفه من أهل السنة، كما أن العمري يقول: «وجدت بخط شيخنا أبي الحسين: أن زين العابدين كان يكنى أبا محمد. وكان يكنى أبا بكر والأول، الصحيح»[1].

ج: يتعمد السائل وصف أبي الفرج الأصفهاني بـ: «الشيعي».. ونقول:

إن هذا لم يثبت، فإنه أموي نسباً، وليس هو من الشيعة الإمامية بلا ريب.

الثاني: المصاهرة بين أهل البيت والخلفاء:

أما بالنسبة للسؤال عن المصاهرة بين الصحابة وبين أهل البيت «عليهم السلام»، فنقول:

أولاً: لا يهمنا من أصهر إلى الصحابة، ومن أصهرَ إليه الصحابة من بني هاشم.. فإن بني هاشم ليسوا أنبياء ولا أئمة، وفعل غير النبي والإمام لا يحتج به على أحد، ولا يعتذر به من أحد..

(١) المجدي في أنساب الطالبيين ص٩٣.

ثانياً: إن الزواج من البنت لا يدلُّ على محبة الصهر للأب ولا العكس، خصوصاً إذا أخذنا بقاعدة: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾(١).

ثالثاً: إن الزواج لا يعني وحدة العقيدة بين الزوج والزوجة، فضلاً عن الوحدة بين الزوج وبين أبي الزوجة.

ثم إن بني هاشم بشر لهم أغراضهم ودوافعهم التي قد تكون دينية وقد تكون دنيوية.. فلا داعي لتكثير الأمثلة في ذلك.

رابعاً: إذا كان الأمر يرتبط بالنبي أو بالأئمة المعصومين «عليهم السلام»، فإننا نقول:

إن للزواج دوافعه وأسبابه المختلفة التي قد لا ترتبط بأمر الدين، أو القبول بالنهج العملي أو السياسي.. ويدلُّنا على ذلك: أن عمر بن الخطاب وأبا بكر كانا هما اللذان عرضا بناتهما على رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وأصرا عليه في ذلك، وقد قال عمر لابنته حفصة: لقد علمت: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يحبك، ولولا أنا لطلقك(٢).

---

(١) الآية ١٦٤ سورة الأنعام.

(٢) صحيح مسلم ج٤ ص١٨٨ وفتح الباري ج٩ ص٢٥٠ ومسند أبي يعلى ج١ ص١٥٠ وصحيح ابن حبان ج٩ ص٤٩٦ و ٤٩٧ وكنز العمال (ط الرسالة) ج٢ ص٥٢٨ وأحكام القرآن لابن العربي ج٣ ص٥٥٢ و ٥٥٣ والمحرر الوجيز ج٢ ص٨٤ والجامع لأحكام القرآن ج١٨ ص١٩٠ والدر المنثور ج٦ ص٢٤٢.

وقد تكون هناك حالة إنسانية يراد معالجتها من خلال الزواج، كما كان الحال بالنسبة لأم حبيبة حيث تنصَّر زوجها عبد الله بن جحش وهو بالحبشة ومات بها، وأبت هي أن تتنصَّر، فتزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مع أن أباها أبا سفيان كان يجمع الجيوش ويهاجم رسول الله «صلى الله عليه وآله» والمسلمين، ويغزوهم في بلادهم مرة بعد أخرى بهدف استئصالهم.

خامساً: بالنسبة لرقية وأم كلثوم، نقول:

هناك أبحاث علمية انتهت إلى أن ثمة شكاً كبيراً في أن تكونا بنتي رسول الله «صلى الله عليه وآله» لصلبه، وأكدت قوة الرأي القائل: بأنهن بناته «صلى الله عليه وآله» بالتربية.

فلا معنى للإحتجاج بتزويجهما لعثمان، إلا بعد نقض تلك النتائج عن طريق نقض الأدلَّة التي استندت إليها بطريقة علمية صحيحة، تزيل كل شبهة، وتدفع كل احتمال..

ولا يصغى إلى التهويل والتضخيم، والسباب والإتهام، والتكفير، لأن هذا الأسلوب سيؤكد الإنطباع الذي يقول: إن الضجيج والعجيج أمارة الفشل، والسباب سلاح العاجز.

سادساً: حين تزوج النبي «صلى الله عليه وآله» أم حبيبة بنت أبي سفيان، وكان أبوها يحاربه، هل كان «صلى الله عليه وآله» يحب أبا سفيان الذي كان مشركاً وعدواً محارباً، وقاتلاً للأحبة وللمسلمين، ويسعى في قتل رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه؟!

خامساً: إننا لم نجد أحداً من أهل البيت المعصومين تزوج بنتاً، أو أختاً لأبي بكر، أو عمر، أو عثمان. أما زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بحفصة وعائشة، فإنما كان قبل أن يعلنا موقفهما القاسي والصعب من وصيه، ومن ابنته، فاطمة الزهراء «عليها السلام»..

كما أن تزويج عثمان برقية، وأم كلثوم كان قبل وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد ماتتا في حياته «صلى الله عليه وآله».. ولم يكن عثمان قد شارك بعد في الهجوم على بيت فاطمة «عليها السلام»، وفي تمكين أبي بكر وعمر من أخذ الخلافة من صاحبها الشرعي.. وغير ذلك من أمور.

ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» بالذي يستبق الأمور، ويعاقب على الجرم، قبل وقوعه، ولا كان من حقه ذلك.

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

الإنتحار، وعلم الإمام بالغيب..

السؤال رقم ٨:

ذكر الكليني في كتاب الكافي: «أن الأئمة يعلمون متى يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم»(١).

ثم يذكر المجلسي في كتابه (بحار الأنوار) حديثاً يقول: «لم يكن إمام إلا مات مقتولاً أو مسموماً»(٢).

فإذا كان الإمام يعلم الغيب كما ذكر الكليني والحر العاملي، فسيعلم ما يقدم له من طعام وشراب، فإن كان مسموماً علم ما فيه من سم وتجنبه، فإن لم يتجنبه مات منتحراً؛ لأنه يعلم أن الطعام مسموم! فيكون قاتلاً لنفسه.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أن قاتل نفسه في النار! فهل يرضى الشيعة هذا للأئمة؟!

---

(١) انظر: «أصول الكافي للكليني» ج١ ص٢٥٨، وكتاب: الفصول المهمة للحر العاملي ص١٥٥.

(٢) بحار الأنوار ج٤٣ ص٣٦٤.

والجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن وجود الحديث في كتاب الكافي أو غيره لا يعني اعتقاد الشيعة بمضمونه. لأن للإعتقاد شروطاً عديدة، مثل ثبوت صحته، وعدم وجود معارض له ينفيه.. وعدم مخالفته لكتاب الله سبحانه، أو للبديهات والأوليات، فلا يصح الأخذ بأي حديث مهما كان صحيح السند إذا كان يجوِّز الجمع بين النقيضين، أو الضدين مثلاً..

وإذا كان أمراً اعتقادياً، فقد يحتاج إلى أن يكون متواتراً أيضاً.. و.. و..

فهل اجتمعت هذه الشروط في الأخبار التي أوردها السائل، وطالب الشيعة بمضامينها؟! وبتطبيقاتها؟!

أم أنها لا تزال في دائرة أخبار الآحاد، التي لا توجب علماً ولا عملاً من الناحية الإعتقادية..

مع أن من المعروف والواضح: أن الشيعة لا يصحِّحون كل أحاديث الكافي. بل هم يبحثون في كل حديث وارد فيه، ويتوقفون عند سنده، وعند مضمونه..

ثانياً: لقد أرسل الله أنبياءه للناس، وكانوا يعلمون، أو كان يمكنهم أن يعلموا بما كان يفعله الناس، وكانت أعمال الناس تعرض عليهم، وقد قال تعالى حكاية لقول نبي الله عيسى لقومه: ﴿وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾(١).

ولكن لم يكن يحق للنبي أن يعاملهم استناداً لما علمه عنهم بهذه الطريقة، التي لا تتوفر لسائر الناس، فلو علم بواسطة جبرئيل، أو الملك الفلاني بأن فلاناً سرق لم يجز له أن يقطع يده.. إلا أن يشهد عليه شاهدان، أو يقرّ هو على نفسه، أو يراه القاضي بنفسه قد فعل ذلك، إذا جوزنا له القضاء بعلمه..

ولو ترافع إليه شخصان اختلفا في أرض، وأعلمه الملك بالمحق منهما، لم يجز له أن يحكم بينهما بغير الإقرار، أو الأيمان والبينات فعليه أن يلتزم بذلك، حتى لو أدت البينة إلى خلاف ما علمه عيسى بواسطة الملك.. فإن المطلوب هو إجراء الحكم الظاهري على الناس..

وهذا ما أشار إليه النبي «صلى الله عليه وآله» حين قال: «إنما أقضي بينكم بالأيمان والبينات، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فمن أخذت له من أخيه شيئاً، فليعلم أني إنما اقتطعت له قطعة من النار»(٢).

---

(١) الآية ٤٩ من سورة آل عمران.

(٢) الكافي ج٧ ص٤١٤ ودعائم الإسلام ج٢ ص٥١٨ وتهذيب الأحكام ج٦ ص٢٢٩=

وكذلك الحال إذا علم النبي أو الإمام بالطرق غير العادية أنه سيموت في اليوم أو في الساعة الفلانية، فليس له أن يوظف هذا العلم لمصلحته هو، لأن الله تعالى إنما أعطاه هذا العلم الخاص، ليكون وسيلته إلى هداية الأمة ورعايتها، وليكون وسيلته في شهادته على أمته بين يدي الله تعالى يوم القيامة.. ولكي يكون من وسائل تربيته وإعداده، وصنع مزاياه التي تؤهله لأن يكون شاهداً وقائداً ورائداً..

ثالثاً: إن القتل والسم هو فعل الغير، الذي خلقه الله حراً مختاراً، ولا يليق بالعادل الحكيم أن يعطي بيد ثم يأخذ باليد الأخرى، فيمنح الإنسان الحرية والإختيار، ثم يصادرهما، ويمنعه من الإستفادة منهما، فإن هذا من السفه والظلم الذي لا يصدر من العاقل الحكيم، والعادل الرحيم، حتى مع أشر الخلق وأشقاهم كإبليس، وجنوده.. فكيف بسائر المخلوقات..

من أجل ذلك: لم يمنع الله سبحانه قوم نمرود من فعل كل ما أحبوا

= ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٢٧ ص٢٣٢ و (ط دار الإسلامية) ج١٨ ص١٦٩ ومستدرك الوسائل ج١٧ ص٣٦١ و ٣٦٦ والفصول المهمة للحر العاملي ج٢ ص٤٩٨ وجامع أحاديث الشيعة ج٢٥ ص٤٦ و ٩٢ ومعاني الأخبار ص ٢٧٩ وراجع: التفسير المنسوب للإمام العسكري (ط مؤسسة الإمام المهدي «عليه السلام» قم) ص٦٧٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج١٠ ص١٤٣ و ١٤٩ وصحيح البخاري، وصحيح مسلم ج٣ ص١٣٣٧.

فعله في حق إبراهيم «عليه السلام» فجمعوا الحطب، وأضرموا النار، وألقوه فيها، ولكنه تدخل في خارج دائرة اختيارهم، فحال بين النار وبين الإحراق: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْداً وَسَلَاماً عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾[(١)].

كما أنه تعالى لم يمنع مشركي مكة من فعل ما أحبوا فعله تجاه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولكنه أنبت شجرة السدر على باب الغار، ودعا العنكبوت لتنسج على بابه، والحمامة الوحشية لتبيض هناك، وتحتضن بيضها.. فكانوا هم الذين قرروا الإنصراف عن مواصلة البحث.

رابعاً: إن الإقدام على الموت المعلوم تحققه ليس حراماً دائماً، ولا يكون انتحاراً في جميع الأحوال..

ولذلك قال إسماعيل لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾[(٢)]. فهو ليس فقط لم يدفع الذبح عن نفسه، بل طلب من أبيه أن ينفذ ما يطلب منه..

مع أنه لو رفض طلب أبيه، ولو بأن يقول له: كيف تستند فيما تقدم عليه إلى مجرد رؤيا، فإن أباه قد لا يقدم على ذبحه، لا سيما وأنه «عليه السلام» قد أرجع الأمر إليه بقوله: ﴿فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾[(٣)].

(١) الآية ٦٩ من سورة الأنبياء.

(٢) الآية ١٠٢ من سورة الصافات.

(٣) الآية ١٠٢ من سورة الصافات.

فهل يصح أن يقال: إن إسماعيل قد قتل نفسه، فهو في النار؟! وهل يرضى المؤمنون والمسلمون شيعة أو سنة بنسبة هذا الأمر إلى هذا النبي المعصوم؟!

خامساً: بل إن ما دل على أن الأئمة إذا شاؤا علموا، وما دل على أنهم لا يعرفون الموضع الذي يكون فيه خادمهم، ونحو ذلك، لربما يشير إلى أنهم «عليهم السلام» إنما يعلمون من الغيب خصوص ما يحتاجون إليه في إمامتهم العامة للأمة، وفي حفظ الدين، وكل ما له دخل في مسؤولياتهم الخطيرة والكبيرة.. وما يفيد في هداية الناس، وإثبات الحق لهم، ويعلمون أيضاً ما يفيدهم في حفظ خصوصيتهم في الطهارة والنقاء والصفاء، فلا يأكلون ولا يلبسون ولا يستعملون إلا الحلال الواقعي والطاهر الواقعي، ويعلمون أيضاً ما يفيدهم في زيادة معرفتهم بالله تعالى وكمالهم، وما يقربهم إليه، وينيلهم مراتب الرضا والقرب منه.. أما عدا ذلك، مما يرتبط بالأمور المتعلقة بأشخاصهم، ودفع الأذى عنهم، فلا يهتمون لمعرفته.

وكذلك الحال بالنسبة لبعض الأمور التي لا فائدة من العلم بها، كما لو علم وزن كل حبة رمل أو صفتها، إلا إذا احتاج ذلك في مقام التحدي، وإثبات الإمامة، وهداية الناس.

سادساً: بالنسبة إلى الموت بالإختيار نقول:

قد ورد أن ملك الموت دخل على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وسلَّم عليه، وقال: يا أحمد، إن الله تعالى بعثني إليك لأطيعك، أقبض؟! أم أرجع؟!

فأمره «صلى الله عليه وآله»، فقبض[١]. وبمعناه غيره[٢].

وهذا معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» هو الذي اختار الموت، فهل يمكن أن يقال: إنه «صلى الله عليه وآله» قد أقدم على الإنتحار؟!

وروى أبو داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عروة بن الزبير يحدث عن عائشة قالت: كنا نتحدَّث أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يموت حتى يخير بين الدنيا والآخرة.

قالت: فلما كان مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» الذي مات فيه عرضت له بحة، فسمعته يقول: ﴿..مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ

---

(١) بحار الأنوار ج٢٢ ص٥٢٢ وراجع ص٥٠٤ و ٥٣٢ و ٥٣٣ ومناقب آل أبي طالب ج١ ص٣٠٣ و ٣٠٦ و (ط المكتبة الحيدرية) ج١ ص٢٠٤.

(٢) بحار الأنوار ج٢٢ ص٥٠٤ و ٥٠٥ والأنوار البهية ص٣٧ و ٣٨ وروضة الواعظين ص٧١ و ٧٢ وكتاب الدعاء للطبراني ص٣٦٧ و ٣٦٨ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٧ ص٢٥٠ و ٢٥١ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص٢٥٨ و ٢٥٩ وتاريخ جرجان ص٣٦٢ و ٣٦٣ وإمتاع الأسماع ج١٤ ص٥٠٧ وعيون الأثر ج٢ ص٤٣٢ وسبل الهدى والرشاد ج١٢ ص٢٦٣ و ٢٦٤ والسيرة الحلبية ج٣ ص٤٧٢.

وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾(١). الآية.

قالت عائشة: فعلمنا أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يخيَّر.

أخرجاه من حديث شعبة(٢).

قال ابن كثير: وقال الزهري: أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم، أن عائشة قالت: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول وهو صحيح: «إنه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة، ثم يخيَّر».

ثم ذكرت كيف أنه «صلى الله عليه وآله» قد خير حين نزل به الموت.

ثم قال ابن كثير: أخرجاه من غير وجه عن الزهري به(٣).

---

(١) الآية ٦٩ من سورة النساء.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٧٥ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج٥ ص٢٦٠ ومسند أبي داود الطيالسي ص٢٠٥ وراجع: مسند ابن راهويه ج٢ ص٢٦٢ والسنن الكبرى للنسائي ج٤ ص٢٦٠ وج٦ ص٢٦٩ و ٣٢٥ وكتاب الوفاة للنسائي ص٤٩ ومسند أبي يعلى ج٨ ص٢٨ والاستذكار ج٣ ص٨٥ والتمهيد لابن عبد البر ج٢٤ ص٢٦٨.

(٣) السيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٧٦ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج٥ ص٢٦٠.

وهناك روايات أخرى تفيد هذا المعنى[١].

فإن اختيار النبي «صلى الله عليه وآله» الموت على الحياة لا يعني أنه قد اختار الإنتحار.

وهذا يفسر لنا المراد من الحديث الذي ذكره السائل من أن الأئمة لا يموتون إلا باختيار منهم.

والحمد لله، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطاهرين..

(١) السيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٧٦ و ٤٧٧ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج٥ ص٢٦١ عن مسند أحمد، والنسائي، والبيهقي.

صلح الحسن، وحرب الحسين متناقضان..

السؤال رقم ٩:

لقد تنازل الحسن بن علي «رضي الله عنهما» لمعاوية «رضي الله عنه» وسالمه، في وقت كان يجتمع عنده من الأنصار والجيوش ما يمكنه من مواصلة القتال. وفي المقابل خرج أخوه الحسين «رضي الله عنه» على يزيد في قلة من أصحابه، في وقت كان يمكنه فيه الموادعة والمسالمة.

فلا يخلو أن يكون أحدهما على حق، والآخر على باطل؛ لأنه إن كان تنازل الحسن مع تمكنه من الحرب (حقاً) كان خروج الحسين مجرداً من القوة مع تمكنه من المسالمة (باطلاً)، وإن كان خروج الحسين مع ضعفه (حقاً) كان تنازل الحسن مع (قوته) باطلاً!

وهذا يضع الشيعة في موقف لا يحسدون عليه؛ لأنهم إن قالوا: إنهما جميعاً على حق، جمعوا بين النقيضين، وهذا القول يهدم أصولهم. وإن قالوا ببطلان فعل الحسن، لزمهم أن يقولوا ببطلان إمامته، وبطلان إمامته يبطل إمامة أبيه وعصمته؛ لأنه أوصى إليه، والإمام المعصوم لا يوصي إلا إلى إمام معصوم مثله حسب مذهبهم.

وإن قالوا: ببطلان فعل الحسين لزمهم أن يقولوا ببطلان إمامته وعصمته، وبطلان إمامته وعصمته يبطل إمامة وعصمة جميع أبنائه وذريته؛ لأنه أصل إمامتهم وعن طريقه تسلسلت الإمامة، وإذا بطل الأصل بطل ما

يتفرع عنه!

وصيغة أخرى للسؤال في شقه الثاني تقول:

ما الذي استفاده الحسين «رضي الله عنه» من الخروج لكربلاء والموت هناك؟!

إن قلت: خرج ليثور على الظلم، فسأقول لك: ولماذا لم يخرج أبوه علي بن أبي طالب على من ظلموه؟! إما أن الحسين أعلم من أبيه، أو أن أبيه لم يتعرض للظلم، أو أن علياً لم يكن شجاعاً ليثور على الظلم؟!

ولماذا لم يخرج أخوه الحسن على معاوية، بل صالحه وسلمه البلاد والعباد، فأي الثلاثة كان مصيباً؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإنني أجيب على سؤالكم بما يلي:

أولاً: إن هذا السؤال ليس موجهاً للشيعة، بل يجب أن توجهه للحسين «عليه السلام» نفسه، فهو الذي يعرف السبب في خروجه إلى كربلاء، وما الذي استفاده منها.

ثانياً: إنك تحاول بهذا السؤال أن تخطىء أحد الثلاثة الذين نزلت في

حقهم آية التطهير، وهم: علي والحسن والحسين «عليهم السلام»..

فإن كان أحدهم مخطئاً، فكيف طهَّرهم الله جميعاً من الرجس تطهيراً؟!

إذن.. فيجب أن تعتب على الله سبحانه وتعالى الذي حكم بطهارة غير الطاهرين من الرجس بزعمك..

وإن كنت تريد تخطئة علي «عليه السلام»، في عدم خروجه على من ظلمه، فإنما تخطىء الله ورسوله الذي لا ينطق عن الهوى، فإنه هو الذي يقول: «**علي مع الحق والحق مع علي**»[١].

وإن كنت تخطِّىء الحسن أو الحسين «عليهما السلام»، فإنما تخطِّىء الله

---

(١) راجع: دلائل الصدق ج٢ ص٣٠٣ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٨ ص٧٢ وعبقات الأنوار ج٢ ص٣٢٤ عن السندي في دراسات اللبيب ص٢٣٣ وكشف الغمة ج٢ ص٣٥ وج١ ص١٤١ ـ ١٤٦ والجمل لابن شدقم ص١١ والجمل للمفيد ص٣٦ و ٢٣١ وتاريخ بغداد ج١٤ ص٣٢١ والمستدرك للحاكم ج٣ ص١١٩ و ١٢٤ وربيع الأبرار ج١ ص٨٢٨ و ٨٢٩ ومجمع الزوائد ج٧ ص٢٣٤ ونزل الأبرار ص٥٦ وفي هامشه عنه، وعن: كنوز الحقائق ص٦٥ وعن كنز العمال ج٦ ص١٥٧ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٥ ص٧٧ و ٢٨ و ٤٣ و ٦٢٣ و ٦٣٨ وج١٦ ص٣٨٤ و ٣٩٧ وج٤ ص٢٧ عن مصادر كثيرة جداً..

ورسوله الذي لا ينطق عن الهوى أيضاً، فإنه هو الذي قال:

«الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا»، فكيف يجعلهما الرسول بأمر من الله إمامين للناس، وهما يخطئان أو يخطىء أحدهما قطعاً، وتكون أخطاؤهما فادحة إلى هذا الحد؟!

وكيف يصدر عن سيدي شباب أهل الجنة الأمور المتضادة في موضوع واحد؟!

ألا يوجب ذلك كله عليك أن تبحث عن الظروف التي دعت الإمام الحسن «عليه السلام» إلى الصلح.. وعن الظروف التي دعت الإمام الحسين «عليه السلام» للخروج إلى كربلاء، وعن الظروف التي دعت علياً «عليه السلام» للسكوت..

ثالثاً: من قال لك: إن مجرد خروج الإمام الحسين «عليه السلام» إلى كربلاء وليس معه جيش، ولا حشود، بل معه أولاده، وأصحابه الذين لا يزيدون على بضعة عشرات هل يعد ذنباً يبيح ليزيد أو لغيره أن يقطع عليه الطريق بالجيوش ويجمع له ثلاثين ألفاً، ثم يبادر إلى قتله، وقتل أهل بيته حتى الطفل الرضيع، فضلاً عن قتل أصحابه؟!

رابعاً: إننا نقول لك:

ألم يكن المشركون، وأبو جهل يظلمون رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأصحابه في مكة؟! فلماذا لم يبادر رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى حربهم؟!

إما أن تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يتعرض لظلمهم وهذا خلاف الثابت، أو أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن شجاعاً ليثور على الظلم..

وإذا كان عمر بن الخطاب قد هاجر ظاهراً معلناً، وتهدد المشركين بأن يقتل من يلحق به منهم ليمنعه من الهجرة.

فلماذا هاجر النبي «صلى الله عليه وآله» وأبو بكر مستترين، بعد أن أخفيا أنفسهما في الغار؟!

هل كان عمر أشجع أو أقوى من النبي «صلى الله عليه وآله» ومن أبي بكر؟! فلماذا لم يخرج النبي «صلى الله عليه وآله» ظاهراً؟! ولماذا لم يتهدَّد النبي وأبو بكر المشركين كما تهدَّدهم عمر بن الخطاب؟!

خامساً: بالنسبة لسكوت علي «عليه السلام» في البداية، ثم قتاله الخارجين عليه في خلافته نقول:

لماذا سكت «صلى الله عليه وآله» عن ظلم المشركين له وللمسلمين في مكة، ثم حاربهم عدة سنين بعد أن هاجر إلى المدينة، ثم صالحهم في الحديبية، وأعطاهم تلك الشروط التي وافق عليها أبو بكر، واعترض عليها عمر؟!

هل أخطأ «صلى الله عليه وآله» في سكوته عن الظلم في مكة، كما سكت علي «عليه السلام» عمن ظلموه بزعمك.. أم أخطأ «صلى الله عليه وآله» في حربه للمشركين في بدر وأحد، وسواها؟! أم أخطأ في صلحه معهم يوم الحديبية كما أخطأ بزعمك الإمام الحسين «عليه السلام» بذهابه

إلى كربلاء، وكما أخطأ الإمام الحسن بصلحه مع معاوية؟!.

ففي أي حالة من هذه الحالات الثلاث أخطأ رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

أما نحن.. فإننا لسنا بحاجة إلى التذكير بأننا نقول بكل حزم ويقين: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان مصيباً في كل ما فعل، وأن فعله حجة علينا وعلى جميع الخلق..

وكان علي «عليه السلام» مصيباً في سكوته، حين كان الإسلام طري العود، وكان الناس حَدِيثي عهد بالجاهلية، وكان الأعداء لا يزالون أقوياء، ويحيطون بالمسلمين..

وكان الإمام الحسن «عليه السلام» مصيباً أيضاً في صلحه مع معاوية، حيث انتزع منه اعترافاً مكتوباً، شهد عليه الأعيان والرؤساء: بأن الأمر من بعده للإمام الحسن، ثم للإمام الحسين[1]، وفوت على معاوية فرصة قتله،

(١) راجع: عمدة الطالب لابن عنبة ص٦٧ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج٤ ص٥ والوافي بالوفيات للصفدي ج١٢ ص٦٨ وراجع: فتح الباري ج١٣ ص٥٦ والإستيعاب (ط دار الجيل) ج١ ص٣٨٦ وتاريخ مدينة دمشق ج١٣ ص٢٦١ وتهذيب الكمال ج٦ ص٢٤٣ و ٢٤٤ وتهذيب التهذيب ج٢ ص٢٥٩ والجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص٢٨ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث) ج٨ ص٤٥ وترجمة الإمام الحسن لابن عساكر ص١٧١.

وقتل أخيه الحسين «عليهما السلام»، وإبادة بني هاشم، وحمل معاوية على أن يبطل هو وبخط يده خلافة ولده يزيد وجميع بني أمية من بعده..

وفي بعض المصادر: بل يكون الأمر من بعده شورى بين المسلمين..

ونحن نعتقد: أن هذا الأمر مجعول.. ولكن حتى ما جعلوه لم يلتزموا به، ولم يذهب موضوع الإنتزاء على حكم الأمة من قبل الأمويين.

فلما تم الصلح، عاد معاوية فنقض الإتفاق، وبقي الحسنان ملتزمين بعهدهما، لأنهما لو نقضاه ـ كما نقضه معاوية ـ لقلتم: إن خلافة يزيد كانت شرعية، لأن النقض للصلح قد حصل من الطرفين..

فلما مات معاوية كان لا بد من العمل بالإتفاق الذي كان قد أبرم معه، لأن المعاهدات لا تنقض من طرف واحد، فالحسين «عليه السلام» كان هو الخليفة باعتراف معاوية في وثيقة الصلح، وكان يزيد هو الغاصب، والخارج على إمام زمانه، والقاتل له..

فكان لا بد للإمام الحسين «عليه السلام» من المطالبة بالعمل بأحكام الله، ومن توضيح الأمور للناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وطلب الإصلاح في أمة جده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما صرح به في كلماته المختلفة.. حتى لا يقول قائل: إن حكم يزيد والأمويين كان شرعياً، لأنهم حكموا بموافقة الحسنين «عليهما السلام»، وبمقتضى أحكام الصلح..

فاتضح: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان مصيباً ومعصوماً في كل مواقفه..

ثم كان علي «عليه السلام» مصيباً في سكوته..

ثم كان الحسن «عليه السلام» مصيباً في صلحه..

ثم كان الحسين «عليه السلام» مصيباً في خروجه إلى كربلاء..

سابعاً: إن ما قاله السائل، من أنه كان مع الامام الحسن «عليه السلام» من الجيوش ما يمكنه من مواصلة القتال، غير صحيح أيضاً.. ويكفي أن نذكِّره هنا، بما قاله الإمام الحسن «عليه السلام» نفسه في وصفه لحال أصحابه.

فقد ذكر ابن الأثير الجزري: أنه «عليه السلام» خطب أصحابه حين وفاة أبيه أرسل إليه معاوية بالصلح ـ وهذا إنما حصل حين كان «عليه السلام» في المدائن ـ وقال بعد حمد الله عز وجل:

«إنا والله ما ثنانا عن أهل الشام شك ولا ندم، وانما كنا نقاتل أهل الشأم بالسلامة والصبر، فسلبت السلامة بالعداوة، والصبر بالجزع.. وكنتم في منتدبكم إلى صفين ودينكم أمام دنياكم، فأصبحتم اليوم ودنياكم أمام دينكم. ألا وإنَّا لكم كما كنا، ولستم لنا كما كنتم..

ألا وقد أصبحتم بين قتيلين: قتيل بصفين تبكون له، وقتيل بالنهروان تطلبون بثاره. فأما الباقي فخاذل، وأما الباكي فثائر.

ألا وإن معاوية دعانا إلى أمر ليس فيه عز ولا نصفة، فإن أردتم الموت رددناه عليه، وحاكمناه إلى الله عز وجل بظباء السيوف، وإن أردتم الحياة قبلناه، وأخذنا لكم الرضاء.

فناداه القوم من كل جانب: البقية، البقية.

فلما أفردوه أمضى الصلح»[١].

ونقول:

١ ـ **إن لنا ملاحظة على قولهم**: إنه قد خطب بذلك حين وفاة أبيه، فإن معاوية إنما كتب بالصلح إلى الامام الحسن «عليه السلام» بعد استشهاد أمير المؤمنين «عليه السلام» بأشهر عديدة، وقد كان الامام الحسن «عليه السلام» حينئذ في المدائن، وكان استشهاد الإمام علي «عليه السلام» بالكوفة، فالصحيح: ما أورده ابن طاووس «رحمه الله» حيث قال:

«لما وجد الحسن بن علي «عليهما السلام» فترة من أنصاره.. وكتب معاوية في طلب الصلح إليه وإلى أصحابه، خطب خطبة منها: ما ثنانا عن أهل الشام شك ولا ندم، وإنما كنا نقاتلهم بالسلامة والصبر.. إلخ..»[٢].

---

(١) أسد الغابة ج٢ ص١٣ وبحار الأنوار ج٤٤ ص٢١ وبتفاوت في الطرائف ص١٩٨ وتاريخ مدينة دمشق ج١٣ ص٢٦٨ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص٢٦٩ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٢٦ ص٤٧٢ وترجمة الإمام الحسن لابن عساكر ص١٧٩ ومصادر أخرى للخاصة والعامة.

(٢) الملاحم والفتن لابن طاووس ص٣٦٢ وراجع: أسد الغابة ج٢ ص١٣ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص٢٦٩ وترجمة الإمام الحسن لابن عساكر ص١٧٨ وراجع: =

وأصرح من ذلك: ما ذكره الذهبي، حيث صرح: بأن ذلك قد حصل في المدائن، فراجع(١).

والمراد بإفراده: تركه فرداً وحيداً.

٢ ـ ما فائدة هذا الجيش الذي يتخلى عن قائده ولا يعمل بما تفرضه عليه بيعته، وعهوده؟!

ثامناً: أما سؤال السائل عن سبب مقاتلة الإمام الحسين «عليه السلام»، مع أنه في قلة من أصحابه، فقد قلنا: إنه «عليه السلام» لم يجمع جيشاً، ولم يأت لحرب، بل ترك الحج مخافة أن يغتاله الأمويون في مكة، وتنتهك بقتله حرمة بيت الله، فخرج عنها متجهاً نحو العراق، فاعترضه جيش يزيد، ومنعه من دخول الكوفة، وجعجع به حتى بلغ به كربلاء وجمع له يزيد ثلاثين ألفاً، وهو في بضع عشرات من أهل بيته وأصحابه، فقتلوهم بتلك الطريقة الفظيعة.

ومن جهة أخرى، فإننا قد علمنا: أن من جملة شروط الامام الحسن «عليه السلام» على معاوية: أن يعود الأمر من بعده إليه، ثم إلى أخيه الإمام

= مختصر تأريخ دمشق ج٧ ص٣٥ ـ ٣٦ وأعلام الدين ص٢٩٢ ـ ٢٩٣ وبحار الأنوار ج٤٤ ص٢١ عنه. وتاريخ مدينة دمشق ج١٣ ص٢٦٨ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٢٦ ص٤٧٢ وج٣٣ ص٥٠٧.

(١) تاريخ الإسلام للذهبي ج٤ ص٦ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص١٤٥ و ٢٦٣.

الحسين «عليهما السلام».. ولا يصح نقض العهد من طرف واحد.. فكان يزيد هو الباغي على إمامه، والخارج عليه، والقاتل له..

أما الإمام الحسن «عليه السلام» فقد قلنا: إنه «عليه السلام» قام بالأمر، وحاول دفع الباغي عليه حتى تخلى عنه جيشه، فلما تخلى عنه وتمكن من حقن الدماء، بنحو يحصل فيه على اعتراف من معاوية بأن الحق له ولأخيه، وتعهد له بإرجاعه إليه ولأخيه من بعده رضي بالصلح ـ وإن كان كارهاً ـ لما يعلمه من دخيلة معاوية التي لن ترضى بالوفاء..

والحمد لله، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله.

أين الرسول ﷺ عن مصحف فاطمة؟!

السؤال رقم ١٠:

ذكر الكليني في كتابه الكافي[1]: «حدثنا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَجَّالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ «عليه السلام»، فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ هَاهُنَا أَحَدٌ يَسْمَعُ كَلَامِي، قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللهِ «عليه السلام» سِتْراً بَيْنَهُ وبَيْنَ بَيْتٍ آخَرَ فَاطَّلَعَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: قلْتُ: جُعِلْتُ فداك..

ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: وإِنَّ عِنْدَنَا لَمُصْحَفَ فَاطِمَةَ «عليها السلام» ومَا يُدْرِيهِمْ مَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ «عليها السلام».

قَالَ: قُلْتُ: ومَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ «عليها السلام»؟!

قَالَ: مُصْحَفٌ فِيهِ مِثْلُ قُرْآنِكُمْ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، واللهِ مَا فِيهِ مِنْ قُرْآنِكُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ.

قَالَ: قُلْتُ: هَذَا واللهِ الْعِلْمُ.

---

(١) انظر: «أصول الكافي» للكليني ج١ ص٢٣٩.

قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ ومَا هُوَ بِذَاكَ». انتهى.

فهل كان الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم يعرف مصحف فاطمة؟!

إن كان لا يعرفه، فكيف عرفه آل البيت من دونه، وهو رسول الله؟!

وإن كان يعرفه، فلماذا أخفاه عن الأمة؟!

والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾[المائدة:٦٧_٧٧].

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يعرف مصحف فاطمة، ولكن من الذي قال: إن ما في هذا المصحف كان مما تحتاج إليه الأمة، فلعله لم يكن يهم إلا فاطمة وأبناءها «عليهم السلام».

ثانياً: إن رسول الله الذي كان يعلم بمضمون ذلك المصحف، فإذا كان مكلفاً بإبلاغ مضامينه للأمة، فلا شيء يدلُّ على أنه أخفاه عن الأمة، إذ من الممكن أن يكون قد علَّمه بعض أصحابه، لعلي «عليه السلام» وأهل بيته،

لكي يبلغه للأئمة من ولده، ثم يبلغه هو وإياهم إلى الأمة تدريجاً، وفق المنهج الذي عودناه «صلى الله عليه وآله» في إبلاغه سائر حقائق الدين وشرائعه. فإنه «صلى الله عليه وآله» كان يحدث بها بعض أصحابه، ثم ينقلون هم للناس ما سمعوه منه، حين يحتاجون إليه..

ولأجل ذلك كان لدى بعض الصحابة علم أكثر مما لدى بعضهم الآخر.. وكان علي «عليه السلام» أعلم الأمة بما جاء به «صلى الله عليه وآله».. فكانوا يحتاجون إليه، ولا يحتاج إلى أحد..

وتدوين بعض تلك العلوم في مصحف، ووجود المصحف عند الإمام لا يعني أنه قد تلقى معارفه من ذلك المصحف، بل هو قد تلقى علمه من الإمام الذي قبله، ثم من الذي قبله، ثم من الذي قبله، ثم من رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن الله سبحانه..

ثالثاً: إن مصحف فاطمة ليس قرآناً في مقابل هذا القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه، لأن الأئمة «عليهم السلام» قد بينوا لنا محتواه.. وقالوا: إن فيه ذكر ما يجري على ذرية فاطمة «عليها السلام» من بعدها.. وفيه وصيتها «عليها السلام»، وفيه علم ما يكون، فراجع[1].

---

(١) راجع: الكافي ج١ ص٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ باب ذكر الصحيفة، وبحار الأنوار ج٢٢ ص٥٤٦ وج٤٣ ص٧٩ و ٨٠ وج٢٦ ص٤١ و ٤٤ وبصائر الدرجات ص١٧٣ و ١٧٧ وعوالم العلوم ج١١ ص والمحتضر ص٢٠٤ ومدينة المعاجز =

ويكفي أن نذكر هنا رواية عن الحسين بن أبي العلاء، فقد قال: سمعت أبا عبد الله «عليه السلام» يقول: «إن عندي الجفر الأبيض.

قال: قلت: فأي شيء فيه؟!

قال: زبور داود، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وصحف إبراهيم، والحلال والحرام، ومصحف فاطمة، ما أزعم أن فيه قرآناً»[١].

ومن الذي قال: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يبلِّغ الأمة بمضمون ما ورد في مصحف فاطمة؟! فإن الأحاديث التي تذكر ما يجري على ذريتها «عليها السلام»، وما يكون في الأمة من أحداث كثيرة عنه «صلى الله عليه وآله».

رابعاً: إن كلمة «مصحف» يراد بها: الصحف المجموعة على شكل كتاب. وقد رووا: أن علياً «عليه السلام» عندما توفي النبي «صلى الله عليه وآله» حلف أن لا يضع رداءه على عاتقه إلا لصلاة الجمعة حتى يجمع

= ج٥ ص٣٢٩ وينابيع المعاجز ص١٢٩ و ١٣٠ ومستدرك سفينة البحار ج٦ ص ٢٠٦ ومناقب آل أبي طالب (ط المطبعة العلمية - قم) ج٣ ص٣٣٧.

(١) الكافي ج١ ص٢٤٠ وبحار الأنوار ج٢٦ ص٣٧ وبصائر الدرجات ص١٧٠ والفصول المهمة للحر العاملي ج١ ص٤٨٥.

القرآن في مصحف(١)، أي في كتاب واحد.

وعن أبي العالية: إنهم جمعوا القرآن في عهد أبي بكر في مصحف(٢).

وقيل: إن عمر كان أول من جمع القرآن في مصحف(٣).

وعن الإمام الصادق «عليه السلام»: إن من قرأ القرآن في مصحف متع ببصره، وخفف عن والديه(٤).

وعنه «عليه السلام»: قراءة القرآن في المصحف تخفف العذاب عن

---

(١) المصاحف للسجستاني ص١٦ وراجع: مناقب آل أبي طالب ج١ ص٣٢٠ وبحار الأنوار ج٤٠ ص١٥٥ وج٥٩ ص٥٢ ومستدرك سفينة البحار ج٨ ص٤٥٢.

(٢) المصاحف للسجستاني ص١٦ ومسند أحمد ج٥ ص١٣٤ وفتح الباري ج٩ ص١٣ وتفسير القرآن العظيم ج٢ ص٤١٩ والدر المنثور ج٣ ص٢٩٥.

(٣) المصاحف للسجستاني ص١٦ ومنتخب كنز العمال (هامش مسند أحمد) ج٢ ص٤٥.

(٤) الكافي ج٢ ص٦١٣ و ثواب الأعمال للصدوق ص١٠٢ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٦ ص٢٠٤ و (ط دار الإسلامية) ج٤ ص٨٥٣ وعدة الداعي ص٢٧٢ وعوالي اللآلي ج٤ ص٢٣ وبحار الأنوار ج٨٩ ص١٩٦ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٩ ص١٠٦ وج١٠ ص٢٩٥.

الوالدين[١].

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «سيأتي زمان يسرى على القرآن في ليلة، فيسلخ من القلوب والمصاحف»[٢].

وعنه «صلى الله عليه وآله»: «من قرأ القرآن في المصحف كانت له ألفا (ألف ألف) حسنة»[٣].

وقالوا عن خالد بن معدان المتوفي سنة ١٠٤ هـ: «كان علمه في مصحف له أزرار وعرى»[٤].

---

(١) تذكرة الحفاظ ج١ ص٩٣ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٦ ص٢٠٤ و (ط دار الإسلامية) ج٤ ص٨٥٤ والكافي ج٢ ص٦١٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٧ ص١٢٣ وج٩ ص١٠٦ وج١٢ ص١٠٩.

(٢) كنز العمال ج١ ص١٧٠ و (ط مؤسسة الرسالة) ج١ ص١٨٩ والدر المنثور ج٤ ص٢٠١ كلاهما عن الديلمي، عن معاذ.

(٣) البرهان للزركشي ج١ ص٤٦٢ عن البيهقي في شعب الإيمان، وكنز العمال ج١ ص٤٧٧ و (ط مؤسسة الرسالة) ج١ ص٥٣٦ عنه، وعن ابن عدي في الكامل، والإتقان ج١ ص١٠٨ والكامل لابن عدي ج٧ ص٢٩٩ وميزان الإعتدال ج٤ ص٥٣٠ ولسان الميزان ج٧ ص٥٢.

(٤) تذكرة الحفاظ ج١ ص٩٣ وسير أعلام النبلاء ج٤ ص٥٣٨ وتهذيب التهذيب =

خامساً: لماذا لا ينظر الناس، ولا يعترضون على مصحف عائشة الذي هو قرآن يختلف عن هذا القرآن في بعض آياته، وفيه زيادات عنه.

فقد روي: أن فيه آية التسليم على الذين يصلون في الصفوف الأولى(١).

وفيه زيادة كلمة «وصلاة العصر» في قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾(٢)..

= ج٣ ص١٠٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٧ ص٧٢ والوافي بالوفيات ج١٣ ص١٥٩ وراجع: العلل لابن حنبل ج٢ ص٣٣٩ والتاريخ الكبير للبخاري ج٣ ص١٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج١٦ ص١٩٤ و ١٩٥ وتهذيب الكمال ج٨ ص١٧٠.

(١) المصاحف لأبي داود السجستاني ص٨٥ والدر المنثور ج٥ ص٣٢٠ والإتقان في علوم القرآن ج٢ ص٢٥ و (ط دار الفكر) ج٢ ص٦٧ ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص٣٦.

(٢) المصنف للصنعاني ج١ ص٥٧٨ ومسند أحمد ج٦ ص٧٣ و ١٧٨ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج٢ ص١١٢ وسنن أبي داود ج١ ص١٠٢ وسنن الترمذي ج٤ ص٢٨٥ وسنن النسائي ج١ ص٢٣٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٦٢ والسنن الكبرى للنسائي ج١ ص١٥٤ وج٦ ص٣٠٤ وتحفة الأحوذي ج١ ص٤٥٦ والمصنف للصنعاني ج١ ص٥٧٨ و ٥٧٩ وعمدة =

وكذا في مصحف حفصة(١).

وفي مصحفها أيضاً: «فمنها ركوبتهم ومنها يأكلون»(٢).

= القاري ج٧ ص٢٧٣ وفتح الباري ج٨ ص١٤٧ و ١٤٨ عن مسلم، وأحمد.

وراجع: كنز العمال ج٢ ص٢٣٩ و (ط مؤسسة الرسالة) ج٢ ص٣٧٠ والموطأ ج١ ص١٥٧ و ١٥٨ ومشكل الآثار ج٣ ص٨ وشرح معاني الآثار ج١ ص١٧٢ ومعرفة السنن والآثار ج١ ص٤٧٦ والاستذكار لابن عبد البر ج٢ ص١٨٥ وتخريج الأحاديث والآثار ج١ ص١٥٤ و ١٥٥.

(١) المصنف للصنعاني ج١ ص٥٧٨ وكنز العمال ج٢ ص٣٦٥ و ٢٣٨ و (ط مؤسسة الرسالة) ج٢ ص٣٦٩ عن ابن الأنباري في المصاحف، ومحاضرات الأدباء المجلد الثاني ج٤ ص٤٣٤ وفتح الباري ج٨ ص١٤٨ والدر المنثور ج١ ص٣٠٢ والموطأ. ونيل الأوطار ج١ ص٣٩٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٦٢ ومجمع الزوائد ج٧ ص١٥٤ وعمدة القاري ج٧ ص٢٧٣ وتحفة الأحوذي ج١ ص٤٥٦ ومسند أبي يعلى ج١٣ ص٥٠ وشرح معاني الآثار ج١ ص١٧٢ و ١٧٣ وصحيح ابن حبان ج١٤ ص٢٢٨ والتمهيد لابن عبد البر ج٤ ص٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٨٣ وتخريج الأحاديث والآثار ج١ ص١٥٤ و ١٥٥ وموارد الظمآن ج٥ ص٣٨٩.

(٢) مسند ابن راهويه ج٣ ص١٠٤٢ وتفسير الثعلبي ج٨ ص١٣٦ والجامع لأحكام القرآن ج١٥ ص٥٦ والدر المنثور ج٥ ص٢٦٩ وراجع: فتح القدير ج٤ =

وفيه: «إن يدعون من دونه إلا أوثاناً»(١).

وفي مصحف حفصة: «وتصريف الأرواح»(٢).

وفيه: «وإنما أسكت عن موسى الغضب»(٣).

وفيه أيضاً: «فأنزل الله سكينته عليهما وأيدهما بجنود لم تروها»(٤).

= ص٣٨٢ وتفسير الآلوسي ج٢٣ ص٥١ والصحاح للجوهري ج١ ص١٣٩ ومختار الصحاح لمحمد بن عبد القادر ص١٣٨ والمحرر الوجيز ج٤ ص٤٦٣ وزاد المسير ج٦ ص٢٨٢ وتفسير البحر المحيط ج٧ ص٣٣١.

(١) الدر المنثور ج٢ ص٢٢٣ وتفسير الآلوسي ج٥ ص١٤٨ والمحرر الوجيز ج٢ ص١١٣ وتفسير الثعالبي ج٢ ص٣٠١ وتفسير البحر المحيط ج٣ ص٣٦٧ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٣٥٣ وراجع: تفسير ابن أبي حاتم ج٤ ص١٠٦٧ والتفسير الكبير للرازي ج١١ ص٤٦ والجامع لأحكام القرآن ج٥ ص٣٨٧ وتفسير القرآن العظيم ج١ ص٥٦٨.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج٢ ص١٩٨ وتفسير السمعاني ج١ ص١٦٣ وتفسير البحر المحيط ج١ ص٦٤١.

(٣) تفسير السمعاني ج٢ ص٢١٩ وتفسير البحر المحيط ج٤ ص٣٩٦.

(٤) تفسير السمعاني ج٢ ص٣١٢ والمحرر الوجيز ج٣ ص٣٦ وتفسير البحر المحيط ج٥ ص٤٥.

وفيه: «ما هذا ببشر»[١].

وفيه: «أو الأطفال»[٢].

وفيه: «من يحرفون الكلم عن مواضعه»[٣].

وفيه: «عصبة أربعة»[٤].

أما مصحف فاطمة «عليها السلام»، فهو كتاب نتاج حديث أحد الملائكة معها «عليها السلام»، فإن الملائكة كانت تطلع على بعض الأمور التي يجدونها في السماء، فكان أحد الملائكة ينزل إلى فاطمة ببعض ما عرفه من ذلك، فكان علي «عليه السلام» يكتب لها ما يحدثها به الملك[٥].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج٩ ص١٨٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج١٢ ص٢٣٦ وتفسير البحر المحيط ج٦ ص٤١٣ وتفسير الآلوسي ج١٨ ص١٤٥.

(٣) تفسير الآلوسي ج٥ ص٤٦.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ج١٢ ص٢٠٠ وتفسير الآلوسي ج١٨ ص١١٤.

(٥) بصائر الدرجات ص١٩٥ و (منشورات الأعلمي) ص١٧٣ والكافي ج١ ص٢٤١ ٤٥٨ والخرائج والجرائح ج٢ ص٥٢٦ والمحتضر للحلي ص٥٨ وبحار الأنوار ج٢٢ ص٥٤٥ وج٢٦ ص٤١ وج٤٣ ص٧٩ و ١٥٦ و ١٩٥ ومستدرك سفينة البحار ج٦ ص٢٠٥ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي =

فجمعت من ذلك مصحفاً، أي كتاباً عرف بمصحف فاطمة. ولكن ذلك لا يعني أن تلك الأخبار لم تكن قد بلغت رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً..

سادساً: لا غرابة في أن يحدث الملك فاطمة، فقد رويتم: أن عمر كان محدثاً[1]، أي تحدِّثه الملائكة.

= ج١ ص٧ وج٢ ص٣٧٥ وج١٠ ص٣٠١.

(١) راجع: الإستيعاب (ط دار الجيل) ج٣ ص١١٤٧ وكنز العمال ج١١ ص٥٨٠ وج١٢ ص٦٠٠ وتاريخ مدينة دمشق ج٤٤ ص٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٥ وصحيح البخاري ج٤ ص٢٠٠ ومسند أحمد ج٦ ص٥٥ وسنن الترمذي ج٥ ص٢٨٥ والغدير ج٥ ص٤٢ و ٤٤ و ٤٦ وج٨ ص٩٠ وفضائل الصحابة للنسائي ص٨ والمستدرك للحاكم ج٣ ص٨٦ وعمدة القاري ج١٦ ص١٩٨ وتحفة الأحوذي ج١٠ ص١٢٥ والسنن الكبرى ج٥ ص٤٠ وأسد الغابة ج٤ ص٦٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص٢٦٠ والبداية والنهاية ج٦ ص٢٢٤ وسبل الهدى والرشاد ج١٠ ص٩٩ و ٢٣٨ ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص٢٢٠ وتفسير السلمي ج٢ ص٣٨٠ والإستذكار ج٥ ص١٢٤ والمصنف ج٧ ص٤٧٩ والنهاية في غريب الحديث ج١ ص٣٥٠ ومسند ابن راهويه ج٢ ص٤٧٩ وتاريخ بغداد ج٩ ص١١٤ وعلل الدارقطني ج٩ ص٣١٣ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص١٧٧ ولسان العرب ج٢ ص١٣٤ وتاج العروس ج٣ =

وكان سلمان محدثاً أيضاً(١).

وكما سأل السائل عن مصحف فاطمة، فإن من حقنا: أن نسأله: هل كان النبي «صلى الله عليه وآله» يعرف ما كان الملك يحدث به عمر بن الخطاب أو سلمان، أو غيرهما؟! أم لم يكن يعرف؟!

فإن قلتم: لم يكن يعرف، فكيف عرفه عمر وسلمان دونه، وإن كان يعرف، فلماذا لم يظهره للأمة؟!

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

= ص١٩٢ وأحكام القرآن لابن العربي ج٣ ص٥٣ والجامع لأحكام القرآن ج٩ ص١٩٣ وتغليق التعليق ج٤ ص٦٤ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص٥٦٩ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص٤١ و ١٣٥.

(١) راجع: قاموس الرجال (ط مركز النشر الإسلامي) ج٥ ص١٨٤ وج١٢ ص٤٦٧ وبصائر الدرجات (منشورات مؤسسة الأعلمي) ص٣٤٢ وبحار الأنوار ج٢٢ ص٣٢٧ و ٣٥٠ و ٢٦ ص٦٧ وإختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ج١ ص٦٤ و ٧٢.

لماذا تسمى هؤلاء باسم عمر؟!

السؤال رقم ١١:

في الجزء الأول من كتاب الكافي للكليني أسماء الرجال الذين نقلوا للشيعة أحاديث الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، ونقلوا أقوال أهل البيت، ومنها الأسماء التالية:

«مُفَضَّلِ بْنِ عُمَر، أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَبِيِّ، عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ، عُمَرَ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ابْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ، عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ، مُوسَى بْنِ عُمَرَ، الْعَبَّاسِ بْنِ عُمَرَ»، والجامع بين هذه الأسماء هو اسم عمر! سواء كان اسم الراوي أو اسم أبيه. فلماذا تسمى هؤلاء باسم عمر؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قد تكرر هذا السؤال عدة مرات، وقد أجبنا عليه، فراجع السؤال رقم ٧ وآخر السؤال رقم ٤ وما أجبنا به هناك..

ثانياً: إن هؤلاء الذين وردت اسماؤهم في السؤال لم يسموا أنفسهم باسم عمر، بل سماهم آباؤهم، أو غيرهم من ذويهم عند ولادتهم. وليس بالضرورة أن يكون الأب شيعياً أو غيره أيضاً.

ثالثاً: إن التسمية باسم عمر وأبي بكر ليست حكراً على الخليفتين الأول والثاني، فهناك أشخاص آخرون من الصحابة باسم عمر، وأبي بكر وعثمان مثل: أبي بكر بن شعوب، وعمر بن أبي سلمة، وعثمان بن مظعون، وغيرهم..

رابعاً: إن هذه التسميات إن دلت على شيء، فهي تدل على عدم صحة ما يشيعونه عن الشيعة، من أن لديهم حساسية خاصة من الأسماء، فالسائل ينقض ما يريد أن يثبته بنفس الدليل الذي أورده، فإن هذه التسميات إن كانت لرجال من الشيعة فهي تكذب دعوى السائل: أن الشيعة لا يسمون بهذين الاسمين.

خامساً: إن للنقاش في صحة ما استدل به هذا السائل مجال، فإن الناس كانوا ينتقلون من التسنن إلى التشيع، فإن زرارة مثلاً كان من أهل السنة، ثم صار من شيعة أهل البيت «عليهم السلام».

كما أن أكثر من نصف الذين ذكرهم لم يكن اسمه عمر، بل هو اسم أبيه، ومن الذي قال: إن ذلك الأب كان من الشيعة كالابن؟!

وإذا كانت تسمية الأب قد جاءته من قبل أبيه، فيجب إثبات تشيع جدِّ ذلك الراوي، المسمى باسم عمر.

سادساً: لو فرضنا: أن أحد السفاحين كان اسمه محمد، أو لو أن قاتل الأب والأخ أو الولد اسمه محمد، فهل يمنع من التسمية باسم محمد بعد ذلك، و هل يجب تغيير كل من اسمه محمد في العائلة كلها لمجرد أن ذلك القاتل يحمل نفس الاسم؟!

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

الجزع.. واللطم.. والتطبير.. ولبس السواد.. والنياحة على الحسين عليه السلام..

السؤال رقم ١٢:

يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ـ[البقرة:١٥٥ـ١٥٧].

ويقول ـ عز وجل ـ: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ـ[البقرة:١٧٧].

وذكر في «نهج البلاغة»: «وقال علي «رضي الله عنه» بعد وفاة النبي ﷺ مخاطباً إياه ﷺ: لولا أنك نهيت عن الجزع وأمرت بالصبر لأنفدنا عليك ماء الشؤون»(١).

وذكر أيضاً: «أن علياً «عليه السلام» قال: من ضرب يده عند مصيبة على فخذه فقد حبط عمله»(٢).

(١) «نهج البلاغة»، (ص٥٧٦). وانظر: «مستدرك الوسائل»، (٢/ ٤٤٥).

(٢) انظر: «الخصال» للصدوق (ص٦٢١)، و«وسائل الشيعة» (٣/ ٢٧٠).

وقد قال الحسين لأخته زينب في كربلاء، كما نقله صاحب «منتهى الآمال» بالفارسية وترجمته بالعربية(١):

«يا أختي، أحلفك بالله عليك أن تحافظي على هذا الحلف، إذا قتلت فلا تشقي عليّ الجيب، ولا تخمشي وجهك بأظفارك، ولا تنادي بالويل والثبور على شهادتي».

ونقل أبو جعفر القمي أن أمير المؤمنين عليه السلام قال فيما علم به أصحابه: «لا تلبسوا سوادا فإنه لباس فرعون» (٢).

وقد ورد في «تفسير الصافي» في تفسير آية ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ـ [الممتحنة:١٢]: أن النبي ﷺ بايع النساء على أن لا يسوِّدْن ثوباً، ولا يشققن جيباً، وأن لا ينادين بالويل.

وفي «فروع الكافي» للكليني أنه ﷺ وصَّى فاطمة ـ «رضي الله عنها» ـ فقال: «إذا أنا مت فلا تخمشي وجهاً، ولا ترخي عليّ شعراً، ولا تنادي بالويل، ولا تقيمي عليَّ نائحة»(٣).

---

(١) (١/ ٢٤٨).

(٢) من لا يحضره الفقيه، لأبي جعفر محمد بن بابويه القمي (١/ ٢٣٢)، ورواه الحر العاملي في «وسائل الشيعة» (٢/ ٩١٦).

(٣) (٥/ ٥٢٧).

وهذا شيخ الشيعة محمد بن الحسين بن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدوق يقول: «من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي لم يسبق إليها:

«النياحة من عمل الجاهلية»(١).

كما يروي علماؤهم المجلسي والنوري والبروجردي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال:

«صوتان ملعونان يبغضهما الله: إعوال عند مصيبة، وصوت عند نغمة؛ يعني النوح والغناء»(٢).

والسؤال بعد كل هذه الروايات:

لماذا يخالف الشيعة ما جاء فيها من حق؟!

ومن نصدق: الرسول ﷺ وأهل البيت أم الملالي؟!

---

(١) رواه الصدوق في من لا يحضره الفقيه (٤/ ٢٧١ – ٢٧٢) كما رواه الحر العاملي في وسائل الشيعة (٢/ ٩١٥)، ويوسف البحراني في الحدائق الناضرة (٤/ ١٤٩) والحاج حسين البروجردي في جامع أحاديث الشيعة. (٤٨٨/ ٣) ورواه محمد باقر المجلسي بلفظ: «النياحة عمل الجاهلية» بحار الأنوار (٨٢/ ١٠٣).

(٢) أخرجه المجلسي في بحار الأنوار (٨٢/ ١٠٣) ومستدرك الوسائل (١/ ١٤٣ ـ ١٤٤) وجامع أحاديث الشيعة (٣/ ٤٨٨)، ومن لا يحضره الفقيه (٢/ ٢٧١).

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن الجواب على هذا السؤال يحتاج إلى النظر في عدة أمور، هي التالية:

ألف: الجزع والصبر:

أما بالنسبة للجزع والصبر على الأنبياء والأوصياء، فنقول:

الجزع على رسول الله صلى الله عليه وآله:

روى **المفيد بسنده إلى ابن عباس قال:** لما توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» تولى غسله علي بن أبي طالب «عليه السلام» والعباس معه، والفضل بن العباس، فلما فرغ «عليه السلام» من غسله كشف الإزار عن وجهه، ثم قال: بأبي وأمي، طبت حياً، وطبت ميتاً، انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت أحد ممن سواك، من النبوة، والأنبياء، خصصت حتى صرت مسلياً عمن سواك، وعممت حتى صار الناس فيك سواء.

ولولا أنك أمرت بالصبر، ونهيت عن الجزع لأنفذنا عليك الشؤون، ولكان الداء مماطلاً، والكمد محالفاً، وقلَّا لك، ولكنه ما لا يملك ردّه، لا يستطاع دفعه.

ثم أكب عليه فقبل وجهه والإزار عليه(١).

والشؤون: هي منابع الدمع في الرأس.

ونقول:

قد يقال: إن علياً «عليه السلام» ذكر أن امتناعه عن إنفاذ ماء الشؤون عليه، لأن ذلك يعد جزعاً، والنبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر بالصبر، ونهى عن الجزع.

مع أن ثمة نصاً آخر مروياً عنه «عليه السلام» يخالف هذا المعنى ويدلُّ على أنه لا مانع من الجزع عليه «صلى الله عليه وآله»، حيث يقول: «إن الصبر لجميل إلا عنك، وإن الجزع لقبيح إلا عليك»(٢).

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٢ ص٢٢٨ والأمالي للمفيد ص٦٠ و (نشر دار المفيد) ص١٠٣ وبحار الأنوار ج٢٢ ص٣٢٧ و ٥٢٧ و ٥٤٢ والأنوار البهية ص٤٥ والتمهيد لابن عبد البر ج٢ ص١٦٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٣ ص٢٤ و تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني ص٤٨٨.

(٢) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٤ ص٧١ وبحار الأنوار ج٧٩ ص١٣٤ ودستور معالم الحكم ص١٩٨ وعيون الحكم والمواعظ للواسطي ص١٥٠ وغرر الحكم ص١٠٣ ونهاية الأرب ج٥ ص١٩٣ وجامع أحاديث الشيعة ج٣ ص٤٩٨ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٩ ص١٩٥.

وقد جزع الإمام الصادق «عليه السلام» على ابنه إسماعيل جزعاً شديداً(١)، وجزع آدم على ابنه هابيل(٢).

ونجيب:

أولاً: إنه لا منافاة بين ذلك كله، فإن للجزع مراتب، بعضها محرم مطلقاً، حتى لو كان جزعاً على النبي «صلى الله عليه وآله» والوصي، وهو ما يتضمن أمراً محرماً كالإعتراض على الله سبحانه، أو الطعن في حكمته وعدله.. وقد يحرم الجزع إذا كان الداعي إليه أمراً دنيوياً، مثل مجرد كونه أباً أو قريباً، أو لتخيله فوات منفعة دنيوية بموته، وحيث لا يترتب على هذا الجزع أية فائدة أو عائدة، على الإنسان لا في مزاياه وأخلاقه، ولا على الدين وأهله..

---

(١) راجع: كمال الدين ص٧٣ وبحار الأنوار ج٤٧ ص٢٤٢ و ٢٤٩ و ٢٥٠ وج٧٩ ص٨٤ و ٨٦ ومستدرك سفينة البحار ج٢ ص٦٠ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٣ ص٢٤١ و ٢٧٧ و (ط دار الإسلامية) ج٢ ص٨٩٢ و ٩١٩ والإرشاد للمفيد ج٢ ص٢٠٩ وفرج المهموم لابن طاووس ص١٧٨.

(٢) بحار الأنوار ج١١ ص٢٢٤ و ٢٣٠ و ٢٤٠ و ٢٦٤ وج٢٣ ص٥٩ و ٦٣ و ٦٤ وعلل الشرائع ج١ ص١٩ وتفسير العياشي ج١ ص٣٠٦ وتفسير القمي ج١ ص١٦٦ والتفسير الصافي ج١ ص٤١٦ وج٢ ص٢٩ وتفسير نور الثقلين ج١ ص٤٣٢ و ٦١٦ وتفسير كنز الدقائق ج٢ ص٣٤١ وقصص الأنبياء للراوندي ص٥٨.

وهناك مرتبة من الجزع تحرم إذا كان المصاب بغير النبي والوصي، وتحل إذا كان المصاب بهما، وكان الجزع عليهما «صلوات الله عليهما وآلهما». شرط أن يكون له فائدة تعود على الإنسان في إيمانه وتقواه، أو كان فيه نصرة للدين، وحفظ للمسلمين، كجزع يعقوب على يوسف «عليهما السلام»، الذي كان جزعاً محبوباً لله ومطلوباً، لأنه يعطي للناس الإنطباع عن قيمة الإنسانية في الإنسان، المتمثلة بما تجلى في يوسف «عليه السلام» من خصال الخير، وحميد الصفات، وفريد المزايا لدى أنبياء الله وأصفيائه، وهو يؤكد عظم الخسارة بفقد هذا النوع من الناس.

بالإضافة إلى فوائد أخرى تعود على الجازع نفسه، تكاملاً، وثباتاً، وصلابة في الدين، وجهاداً وصبراً في سبيل الله تعالى، إلى الكثير من الفوائد الأخرى..

فهذا الجزع المفيد جداً محبوب ومطلوب لله تعالى، حتى لو أدى إلى العمى، أو الخوف من أن يكون حرضاً[1]، أو أن يكون من الهالكين..

وأما الجزع على الناس العاديين الذي لا دافع له إلا شدة التعلق العاطفي، ولا فائدة منه ولا عائدة، فهو مبغوض لله، ومحرم على عباد الله تبارك وتعالى. لأنه إنما يعبر عن أنانية طاغية، وحب عارم للدنيا، وتعلق مقيت بها، لأنه إنما يجزع على شيء فقده، ولذة فاتته.

---

(١) حرض حرضاً من باب تعب: أشرف على الهلاك. راجع مجمع البحرين ج١ ص٤٨٩.

وربما يبلغ حدّ إظهار الإعتراض على قضاء الله تعالى وقدره.

وهذا يفسر لنا الروايات الصحيحة التي أكدت على استحباب الجزع على الإمام الحسين «صلوات الله وسلامه عليه»، ويبين لنا المراد من قول علي «عليه السلام» وهو يرثي رسول الله «صلى الله عليه وآله»:

«إن الجزع قبيح إلا عليك الخ..».

ثانياً: إنهم يذكرون أنه لما توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله».. عقر عمر ما تقله رجلاه فهوى إلى الأرض[١].

وخرس عثمان، واستخفى علي، الخ..[٢].

وفي نص آخر: قعد علي[٣].

---

(١) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج٥ ص١٤٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٨١ وعمدة القاري ج١٨ ص٧٢ وصحيح ابن حبان ج١٤ ص٥٨٩ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٧ ص٢٢٦ وتفسير القرآن العظيم ج١ ص٤١٨ والبداية والنهاية ج٥ ص٢٦٣ وإمتاع الأسماع ج١٤ ص٥١٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج٤ ص٢٢٢ والسيرة الحلبية ج٣ ص٣٥٤ والوافي بالوفيات ج١ ص٦٦ والفتح المبين لدحلان (مطبوع بهامش السيرة النبوية) ج١ ص١٢٣ ـ ١٢٥ والغدير ج٧ ص٢١٣.

(٣) المصادر المتقدمة في الهامش السابق.

وذكروا **أيضاً**: أن النبي «صلى الله عليه وآله» بكى على عثمان بن مظعون، وكانت دموعه تسيل على وجنتيه، وله شهيق..

فما معنى قولهم بحرمة الجزع مطلقاً؟!

ثالثاً: لعل المقصود بالجزع الذي لا يصح على رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو ذلك الذي يدعو إلى المعصية، مثل التخلف عن جيش أسامة، بالرغم من توالي الحث لهم من قبل النبي «صلى الله عليه وآله»..

أما الجزع على الأنبياء والأوصياء الذي يبقى فيه الجازع في خط الطاعة لله ولرسوله فهو محبوب مطلوب، ولو أدى إلى العمى، واحتمل معه الهلاك كما جرى للنبي يعقوب في حزنه على يوسف «عليهما السلام» رغم من أنه لم يقتل ولم يمت..

ب: النياحة:

بالنسبة للنياحة نقول:

لا نريد أن نستبق الأمور، فنقول: إنه يجري فيها نفس الكلام الذي يجري في الجزع، وأنه إن كان على الدنيا أو على أمر دنيوي، فهو منهي عنه، وقبيح، وإن كان على النبي «صلى الله عليه وآله» والإمام «عليه السلام»، وما يتعلق بالدين، فليس بقبيح، بل مطلوب ومحبوب.. بل نعالج رواياتها على النحو التالي:

أولاً: إن الروايات التي تنهى عنها ضعيفة السند. فهي مراسيل، أو مشتملة على مجاهيل أو ضعفاء.

ثانياً: إن هناك روايات كثيرة تعارض روايات النهي، فلا بد من النظر في هاتين الطائفتين، والجمع بينهما بأحد وجهين:

أولهما: أن يقال: إن روايات النهي يقصد بها النوح بالباطل، بمعنى الثناء على الميت بالأكاذيب وبالأوهام الباطلة، وهذا الذي ورد أنه من أعمال الجاهلية. وروايات الجواز ناظرة إلى النياحة بمعنى الثناء عليه بما هو حق وصحيح، فقد روي أنه لا بأس بكسب النائحة إذا قالت صدقاً[(١)].

الثاني: أن يقال: إن النياحة منهي عنها إلا إذا كان الميت إماماً أو نبياً، أو ذا شأن ديني رفيع، ولذلك وجدنا الزهراء «عليها السلام» تنوح على النبي «صلى الله عليه وآله»، ووجدنا روايات كثيرة تأمر بإقامة العزاء على الإمام الحسين «عليه السلام».

ثالثاً: هناك روايات صحيحة تدلُّ على جواز النياحة بالحق ومنها:

١ ـ عن الحسين بن زيد في حديث.. فقيل لأبي عبد الله: أيناح في دارك؟!

---

(١) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٧ ص١٢٨ و (ط دار الإسلامية) ج١٢ ص٩١ باب ٧ من أبواب ما يكتسب به حديث ٩ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص١٨٣ وج٣ ص١٦٢ وبحار الأنوار ج٧٩ ص١٠٧ وج١٠٠ ص٥١ و ١٠٣.

فقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: لما مات حمزة لكن حمزة لا بواكي له[(١)].

٢ ـ عن أبي بصير عن أبي عبد الله «عليه السلام» لا بأس بأجر النائحة، التي تنوح على الميت[(٢)].

٣ ـ عن يونس بن يعقوب عن الصادق «عليه السلام» قال: قال لي أبي: يا جعفر، أوقف لي من مالي كذا لنوادب تندبني عشر سنين بمنى أيام منى[(٣)].

(١) من لا يحضره الفقيه ج١ ص١٨٣ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٣ ص٢٤١ و ٢٨٤ و (ط دار الإسلامية) ج٢ ص٨٩٢ وراجع: مسند أحمد ج٢ ص٤٠ والإمتاع ص١٥٤ والاستيعاب (بهامش الإصابة) ج١ ص٢٧٥ وج٣ ص٢٣١ وشرح الأخبار ج١ ص٢٨٢ وكمال الدين ص٧٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص٤٤ وج٣ ص١١ و ١٧ و ١٩ وذخائر العقبى ص١٨٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج٣ ص١٠٤ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٥ ص١٧ وج٤ ص٣٤٦.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج٣ ص١٦١ والإستبصار ج٣ ص٦٠ وتهذيب الأحكام ج٦ ص٣٥٩ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٧ ص١٢٧ و (ط دار الإسلامية) ج١٢ ص٩٠ وبحار الأنوار ج٧٩ ص١٠٧.

(٣) وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٧ ص١٢٥ و (ط دار الإسلامية) =

٤ ـ عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: مات الوليد بن المغيرة فقالت أم سلمة للنبي «صلى الله عليه وآله»:

إن آل المغيرة أقاموا مناحة فاذهب إليهم؟!

فأذن لها فلبست ثيابها وتهيأت..

إلى أن قال: فندبت ابن عمها بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقالت:

أنعى الوليد بن الوليد   أبا الوليد فتى العشيرة
حامي الحقيقة ماجدا   يسمو إلى طلب الوتيرة
قد كان عيث في السنين   وجعفرا غدقا وميرة

فما عاب عليها النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك ولا قال شيئاً[1].

وأما الأحاديث الدالة على جواز النياحة على الإمام الحسين «عليه السلام» فهي كثيرة[2].

= ج١٢ ص٨٨ وبحار الأنوار ج٧٩ ص١٠٧ والأنوار البهية ص١٤٥.

(١) الكافي ج٥ ص١١٧ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٧ ص١٢٥ و (ط دار الإسلامية) ج١٢ ص٨٩ وبحار الأنوار ج٢٢ ص٢٢٦ وتهذيب الأحكام ج٦ ص٣٥٨.

(٢) راجع على سبيل المثال: الأمالي للصدوق ص١٢٨ و ١٣٠ و ٧٣ وقرب الإسناد=

أما نهي الإمام الحسين «عليه السلام» نساءه عن خمش الوجوه وعن شق الجيوب، فقد كان لأجل لا يشمت بهم الأعداء(١) لا لأن ذلك محرم.

وفي كتاب مراسم عاشوراء شواهد كثيرة جداً على جواز أمثال هذه الأمور، ولا سيما إذا كان ذلك على نبي أو وصي أو من هو مثل حمزة قد جرى عليه من الفجائع والرزايا مثل ما جرى على الإمام الحسين «عليه السلام»، وعلى أهل بيته وأصحابه..

فمن أحب الاطلاع على هذه الشواهد الكثيرة جداً، فعليه بذلك الكتاب..

= ووسائل الشيعة ج٤ باب ١٠٤ من أبواب استحباب إنشاد الشعر في الحسين ح٧ وباب استحباب البكاء لقتل الحسين ح٤ و ٥ و ٧ وح١٤ ص٥٩٥ و ٥٩٣ و ٥٩٤ ومناقب آل أبي طالب ج٤ ص٨٦ وروضة الواعظين ج١ ص١٦٩ و ١٧٠ ومستدرك الوسائل ج١٠ ص٣١٤ و ٣٨٦ و ٣٨٥ وبحار الأنوار ج٤٥ ص٢٠٧ و ٢٥٧ وج٤٤ ص ٢٨٣ و ٢٧٨ و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٣٨٧ وج٩٢ ص٣٤٣ وكامل الزيارات ص٨١ و ١٠٤ و ١٠٥ ورجال الكشي ص٢٨٩ وثواب الأعمال ص٨٤ و ١٠٩ والأمالي ص١٢١ ومعاهد التنصيص ج٢ ص١٩٠ والإقبال ص٥٧٩ و ٥٤٤.

(١) كتاب اللهوف في قتلى الطفوف ص٥٥ والعوالم، الإمام الحسين ص٢٤٢ ولواعج الأشجان ص١١٧

أما خمش الوجوه، وشق الجيوب استعظاماً لموت الناس العاديين فهو من مظاهر الجزع، واستعظام المصيبة، التي قد يبلغ استعظامه حداً يجعل هذه التصرفات مظهراً من مظاهر الإعتراض على الله سبحانه في إجرائه سنة الموت على العباد..

أما حديث نهي النبي «صلى الله عليه وآله» لفاطمة الزهراء «عليها السلام» عن إقامة النائحة، فلعله لأجل أن ذلك لا يناسب مقام الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله». وأن الحزن عليه لا بد أن يظهر في الناس بصورة طبيعية، ربما لكي يعرف المبالي بموته، ويتميز عن غير المبالي..

وقد ذكروا: أن أبا بكر قال ذات يوم لعلي «عليه السلام» بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»: ما لي أراك متحازناً.

فقال «عليه السلام»: إنه عناني ما لم يعنك[1].

مما يعني: أنه «عليه السلام» يتهم أبا بكر بأنه لم يكن يهتم لموت الرسول «صلى الله عليه وآله».. فاضطر أبو بكر إلى تبرئة نفسه من هذه التهمة..

أما خمش الوجوه وغيره. فلعله «صلى الله عليه وآله» قد نهى عنه إرفاقاً

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص٣١٢ وكنز العمال ج٧ ص١٥٩ و (ط مؤسسة الرسالة) ج٧ ص٢٣٠ وحياة الصحابة ج٢ ص٨٢ وعن نهاية الإرب ج١٨ ص٣٩٦ـ ٣٩٧.

وإشفاقاً على فاطمة «عليها السلام»، لا لأجل عدم جوازه.. فهو نظير نهي آدم عن الأكل من الشجرة حسبما ذكرنا في كتابنا براءة آدم..

ج: ضرب الفخذ عند المصيبة:

بالنسبة لحديث: من ضرب يده على فخذه عند مصيبة حبط أجره أو نحو ذلك[1].

أولاً: لا شك في أنه لا يشمل صورة ما لو كان المصاب برسول الله «صلى الله عليه وآله».. فإنه إذا جاز ليعقوب أن يبكي على يوسف «عليهما السلام» حتى أبيضت عيناه من الحزن، وحتى أشرف على الهلاك، ويوسف حي، فلم لا يجوز ضرب الفخذ والصدر لمصاب الإمام الحسين «عليه السلام» الذي استشهد بتلك الصورة المفجعة والفظيعة؟!

ثانياً: قد ذكرنا: أن عائشة لما مات رسول الله «صلى الله عليه وآله»،

---

(١) راجع: من لا يحضره الفقيه ج٤ ص٢٩٨ و (ط مؤسسة النشر الإسلامي بقم) ج٤ ص٤١٦ والكافي ج٣ ص٢٢٤ و ٢٥ ونهج البلاغة ج٣ ص١٨٥ و ١٤٤ و (ط دار الذخائر) ج٤ ص٣٤ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٣ ص٢٧١ و (ط دار الإسلامية) ج٢ ص٩١٤ وبحار الأنوار ج٧٥ ص٦٠ و ٢٠٤ و ٣٢٦ وج٧٩ ص٨٥ و ١٣٥ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٨ ص٣٤٢ وتهذيب الكمال ج٥ ص٨٩ وسير أعلام النبلاء ج٦ ص٢٦٢.

قامت تلتدم مع النساء وتضرب وجهها[١]. ولم يعترض عليها أحد في ذلك.

ثالثاً: وروي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» طلق نساءه، قال عمر: فدخلت على حفصة وهي قائمة تلتدم، ونساء النبي «صلى الله عليه وآله» قائمات يلتدمن[٢].

رابعاً: قد روي بسند صحيح عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن نساء الأنصار لما استشهد حمزة «خدشن الوجوه، ونشرن الشعور وجززن النواصي، وخرقن الجيوب، وحرمن البطون على النبي «صلى الله عليه وآله»، فلما رأينه قال لهن خيراً، وأمرهن أن يستترن ويدخلن منازلهن»[٣].

---

(١) مسند أحمد ج٦ ص٢٧٤ ومسند أبي يعلى ج٨ ص٦٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٧٧ وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج٢ ص٤٤١ والسيرة النبوية لابن هشام ج٤ ص١٠٦٩ والكامل في التاريخ ج٢ ص٣٢٣ والنهاية في غريب الحديث ج٤ ص٢٤٥ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج١٢ ص٢٦٦ وإمتاع الأسماع ج٢ ص١٣٧.

(٢) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٢ ص٥٣٤ عن ابن مردويه.

(٣) الكافي ج٨ ص٣١٨ وتفسير الصافي ج١ ص٣٨٧ وبحار الأنوار ج٢٠ ص١٠٧ ـ ١٠٩ ونور الثقلين ج١ ص٣٩٨ وتفسير كنز الدقائق ج٢ ص٢٤٦.

فلم يعترض رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولم يلمهن على ما فعلن بأنفسهن.

د: شق الثوب:

المراد بحديث النهي عن شق الجيب: هو صورة ما لو لم يكن الميت نبياً أو وصياً..

فقد روي: أن الإمام العسكري «عليه السلام» قد شق جيبه على الإمام الهادي «عليه السلام» فقيل له ذلك، فقال: يا أحمق، ما لك وذاك؟! قد شق موسى على هارون[1].

هـ: لا تلبسوا سواداً:

أما فيما يرتبط بالنهي عن لبس السواد، فإنه لباس فرعون، فنقول:

إن الروايات المتعرضة للبس السواد على أقسام.

(١) إختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ج٢ ص٨٤٢ وكشف الغمة ج٢ ص٤١٨ و (ط دار الأضواء) ج٣ ص٢١٤ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٣ ص٢٧٤ و (ط دار الإسلامية) ج٢ ص٩١٧ ومناقب آل أبي طالب ج٣ ص٥٣٤ ومدينة المعاجز ج٧ ص٦٥٠ وبحار الأنوار ج٥٠ ص١٩١ وج٧٩ ص٨٥ والأنوار البهية ص٢٩٩.

القسم الأول: روايات تدلُّ على كراهة لبس السواد مطلقاً، فقد روي:

١ ـ عن أمير المؤمنين «عليه السلام»:«لا تلبس السواد، فإنه لباس فرعون»[١].

ويؤيد ذلك: ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، قال: «أوحى الله إلى نبي من أنبيائه، قال: قل للمؤمنين: لا تلبسوا لباس أعدائي ولا تطعموا طعام أعدائي، ولا تسلكوا مسالك أعدائي، فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي»[٢].

---

(١) علل الشرايع ص٣٤٦ والخصال ج٢ ص٦١٥ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٣ وج٢٤ ص١١٧ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٧٨ وج١٦ ص٣٢٢ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٢٥١ وبحار الأنوار ج١٠ ص٩٣ وج٨٠ ص٢٤٨.

(٢) عيون أخبار الرضا ج٢ ص٢٣ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج١ ص٢٦ وعلل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج٢ ص٣٤٨ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص١٦٣ و (ط مركز النشر الإسلامي) ج١ ص٢٥٢ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٥ وج٢٥ ص٣٦٤ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٧٩ وج١٧ ص٢٩٠ ومشكاة الأنوار للطبرسي ص٥٦١ والجواهر السنية للحر العاملي ص٣٤٣ وقصص الأنبياء للراوندي ص٢٧٧.

٢ ـ عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «يكره السواد إلا في ثلاثة: الخف والعمامة والكساء»(١).

٣ ـ وروي نحو ذلك عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»(٢).

القسم الثاني: روايات تدلُّ على كراهة الصلاة في ثوب أسود، فقد:

١ ـ قال الكليني: روي: «لا تصل في ثوب أسود، وأما الخف والعمامة والكساء فلا بأس»(٣).

٢ ـ عن محسن بن أحمد، عن من ذكره، عن أبي عبد الله «عليه السلام»:

---

(١) الكافي ج٦ ص٤٤٩ وج٣ ص٤٠٣ وتهذيب الأحكام ج٢ ص٢١٣ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٢ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٧٨ والفصول المهمة للحر العاملي ج٣ ص٣٠٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج١ ص١٦٣ و (ط مركز النشر الإسلامي) ج١ ص٢٥١ وعلل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج٢ ص٣٤٧ والخصال ج١ ص١٤٨ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٣ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٧٨ والفصول المهمة ج٣ ص٣٠٧ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٢٤٩ وتفسير نور الثقلين ج٢ ص١٦.

(٣) الكافي ج٣ ص٤٠٣ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٣ و ٣٨٧ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٧٨ و ٢٨١.

قال: «قلت له أصلي في القلنسوة السوداء؟!

فقال لا تصل فيها، فإنها لباس أهل النار»(١).

وأسانيد هذه الروايات ضعيفة، فلا تصلح للإستدلال بها.

وقد استثني من هذه الطائفة من الروايات وتلك لبس الأسود في مأتم الحسين «عليه السلام»..

وذلك لأن الطائفة الأولى ناظرة إلى اتخاذ لبس السواد ديدناً وشعاراً وزينة، كما هو طريقة وشعار أعداء الله سبحانه. فقد اختص فرعون بلبس السواد، واختص اليهود بلبس اللبادة السوادء، والقلنسوة السوداء، ولكن لبس السواد إظهاراً للحزن على أبي عبد الله الحسين «عليه السلام» لا يقصد به اتخاذ لبس السواد طريقة شعاراً، كفرعون أو كاليهود..

بل يقصد به امتثال الأمر الوارد عنهم «عليهم السلام»: «أحيوا أمرنا رحم الله من أحيا أمرنا».

---

(١) الكافي ج٣ ص٤٠٣ ومن لايحضره الفقيه ج١ ص١٦٢ و (ط مركز النشر الإسلامي) ج١ ص٢٥١ وتهذيب الأحكام ج٢ ص٢١٣ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٦ و ٣٨٧ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٨٠ و ٢٨١ وعلل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج٢ ص٣٤٦ وبحار الأنوار ج٨ ص٣١٢.

شواهد على ما قلناه:

ومما يدلُّ على أن كراهة لبس السواد إنما هو لمن جعل ذلك طريقته وشعاره وزينته ونهجه:

أن الأئمة «عليهم السلام» قد لبسوا السواد أحياناً.

فقد روى الصدوق بسنده عن داود الرقي قال: «كانت الشيعة تسأل أبا عبد الله «عليه السلام» عن لبس السواد.

قال: فوجدناه قاعداً عليه جبة سوداء وقلنسوة سوداء، وخف أسود، مبطن بسواد، ثم فتق ناحية منه، وقال: أما أن قطنه أسود وأخرج منه قطناً أسود.

ثم قال: بيِّض قلبك، والبس ما شئت»[(١)].

وروى الكليني بسنده عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: «قتل الحسين «عليه السلام» وعليه جبة خز دكناء..»[(٢)].

---

(١) علل الشرايع (ط المكتبة الحيدرية) ج٢ ص٣٤٧ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٥ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٨٠ ومشكاة الأنوار للطبرسي ص٩١ والفصول المهمة للحر العاملي ج٣ ص٣١١.

(٢) الكافي ج٦ ص٤٥٢ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٦٤ و ٣٨٣ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٦٤ وبحار الأنوار ج٤٥ ص٩٤ وج٤٧ =

وروى الكشي بسنده عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: «كأني بعبد الله بن شريك العامري عليه عمامة سوداء وذؤابتاها بين كتفيه، مصعداً في لحف الجبل بين يدي قائمنا»[1].

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

= ص٢٢١ والعوالم، الإمام الحسين ص٣٢٩ ومجمع الزوائد ج٩ ص١٩٢ و ١٩٣ والمعجم الكبير للطبراني ج٣ ص١١٥ وتاريخ مدينة دمشق ج١٤ ص٢٥٢ وترجمة الإمام الحسين لابن عساكر ص٤٣٠.

(١) إختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ج٢ ص٤٨١ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٤ ص٣٨٦ و (ط دار الإسلامية) ج٣ ص٢٨٠ وبحار الأنوار ج٥٣ ص٧٦ وج٨٠ ص٢٥٠ ورجال ابن داود ص١٢٠ وإكليل المنهج للكرباسي ص٤٨٠.

لماذا لا يطبر الملالي؟!

ما الدليل على التطبير؟!

السؤال رقم ١٣:

إذا كان التطبير(١) والنواح وضرب الصدور له أجر عظيم كما يدعون(٢)، فلماذا لا يطبر الملالي؟!

وفي صياغة أخرى:

من أمرك أيها الشيعي أن تفعل هذه الأفعال في عاشوراء؟!

إن قلت: الله ورسوله أمراني بهذا، سأقول لك أين الدليل؟!

وإن قلت لي: لم يأمرك أحد، سأقول لك هذه بدعة..

وإن قلت: أهل البيت أمروني، سأطالبك أن تثبت من فعل هذا منهم؟!

وإن قلت: إني أعبر عن حبي لأهل البيت، سأقول لك: إذاً كل المعممين يكرهون أهل البيت، لأنا لا نراهم يلطمون، وأهل البيت

---

(١) التطبير هو: إدماء الرأس الذي يفعله الشيعة في عاشوراء. انظر: «صراط النجاة» للتبريزي (١/ ٤٣٢).

(٢) انظر: «إرشاد السائل» (ص١٨٤).

يكرهون بعضهم بعضاً، لأنه لا يوجد أحد منهم لطم وطبر على الآخر..

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإنني أجيب على هذه المسائل بما يلي:

ألف: تطبير الملالي:

أولاً: إن التطبير ليس واجباً عينياً مفروضاً على كل مكلف، ولا مستحباً في حد نفسه، ولكن المطلوب والمحبوب لله تعالى، والذي له أجر عظيم هو مطلق إقامة العزاء، والمكلف هو الذي يختار الطريقة والكيفية بحسب ما يناسبه، وما ينسجم مع قدراته، ويتلاءم مع حاله.. فقد يختار التطبير، وقد يختار اللطم، وقد يختار غيره.

وذلك لأن المهم هو التعبير عن الحزن، وعن رفض الظلم والعدوان، وتمجيد أهل الفضل والكرامة والشهامة والقيم والمبادئ، واستلهام الدروس والعبر منهم..

ولهذا نظائر، فمثلاً: إذا كانت كفارة إفطار شهر رمضان إما عتق رقبة، وإما صيام شهرين متتابعين، وإما إطعام ستين مسكيناً.. فقد يختار أكثر الناس الإطعام، ولا يختارون الصيام، ولا ضير في ذلك.

ثانياً: هناك الكثير من «الملالي» يختارون التطبير أو اللطم، ويندفعون إليه.

ثالثاً: إن كانت إقامة العزاء من التكاليف المطلوبة على سبيل الكفاية، بمعنى أنها إذا قام بها البعض سقطت عن الباقين.. فإن تطبير البعض، وكذلك لطم فريق من الناس، يغني عن مشاركة الباقين في التطبير، أو في اللطم، لأن ذلك ليس من الأمور المطلوبة من كل مكلف بخصوصه، كما هو الحال في الصلاة.. بل ليس من الأمور المطلوبة بذاتها.. فإن المطلوب هو مجرد إحياء الذكرى، وإقامة العزاء على سبيل الكفاية، فإذا قام البعض به سقط عن الباقين.. كما لو كان المولى يريد من أهل بلد سقي الأشجار في بستانه مرة في كل أسبوع، فإذا قام بذلك بعض الناس منهم سقط التكليف عن الباقين.

رابعاً: إن عدم إقامة العزاء لا يوجب إثماً، ولا يدل على كراهة أهل البيت «عليهم السلام»، لا سيما إذا كان هناك من أقام العزاء، وانتهى الأمر.

خامساً: لنفترض أن الناس كلهم لم يقيموا العزاء، أو أن العلماء خصوصاً لم يقوموا بما يجب عليهم، فإن ذلك لا يضر في أصل مطلوبية هذا الأمر، ومحبوبيته لله تعالى كسائر الأحكام التي يريدها الله، فيطيع بعض الناس، ويعصي البعض الآخر.

سادساً: إن المدائح النبوية، والتواشيح الدينية مشروعة عند أكثر أهل السنة، لكن علماءهم قد لا يمارسونها، فهل يضر هذا بمشروعيتها؟!

ب: العزاء، والبكاء، والتطبير:

أولاً: إن الحزن على الحبيب، والبكاء عليه، والتعزية به، وقبول التعزية، وتذكره وإقامة الذكرى له في كل سنة، لا يحتاج إلى ورود أمر به، فإنه عاطفة ومحبة، ووفاء وإخلاص، وانسجام مع الفطرة الإنسانية.

ثانياً: يكفي في الدلالة على جواز إيذاء الجسد باللطم وغيره في حالات الحزن، لأجل بعض النوازل ما ورد في القرآن الكريم، من أن يعقوب قد بكى على ولده يوسف حتى ابيضت عيناه وعميت، رغم علمه بأن ولده، كان على قيد الحياة..

فقد قال تعالى: **﴿وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسَفَى عَلَى يُوسُفَ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ قَالُوا تَاللهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضاً أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾**(١).

ثالثاً: لقد بكى النبي «صلى الله عليه وآله» وحزن على كثير من أصحابه، وبكت عائشة على إبراهيم ابن رسول الله «صلى الله عليه وآله» من مارية القبطية، وبكى عمر على النعمان بن مقرن، وحث النساء على البكاء على خالد بن الوليد.. وقد ذكرت ذلك في الجواب على سؤال آخر من هذه المجموعة، فلا حاجة إلى الإعادة..

---

(١) الآيتان ٨٤ و ٨٥ من سورة يوسف.

وقد صرَّح النبي «صلى الله عليه وآله» برغبته بأن يبادر الناس إلى البكاء على حمزة حين قال: «لكن حمزة لا بواكي له»(١).

فبلغ ذلك نساء الأنصار، فصرن يبكين على حمزة قبل أن يبكين على شهدائهن(٢).

(١) السيرة الحلبية ج٢ ص٢٥٤ وتاريخ الخميس ج١ ص٤٤٤ عن المنتقى، وليراجع الكامل في التاريخ ج٢ ص١٦٧ وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٢١٠ وليراجع: العقد الفريد، والبداية والنهاية ج٤ ص٤٨ ومسند أحمد ج٢ ص٤٠ و ٨٤ و ٩٢ والإستيعاب ترجمة حمزة. ومسند أبي يعلى ج٦ ص٢٧٢ و ٢٩٣ و ٢٩٤ وفي هامشه عن المصادر التالية: مجمع الزوائد ج٦ ص١٢٠ وعن الطبقات الكبرى لابن سعد ج٣ قسم ١ ص١٠ وعن سنن ابن ماجة ج٣ ص٩٥ في السيرة وفي الجنائز الحديث رقم ١٥٩١ والمستدرك للحاكم ج٣ ص١٩٥ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج٢ ص٩٥ و ٩٩.

(٢) مجمع الزوائد ج٦ ص١٢٠ وراجع: السيرة الحلبية: ج٢ ص٢٥٤ وتاريخ الخميس ج١ ص٤٤٤ عن المنتقى، وراجع: الكامل في التاريخ ج٢ ص١٦٧ وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٢١٠ والعقد الفريد، والبداية والنهاية ج٤ ص٤٨ ومسند أحمد ج٢ ص٤٠ و ٨٤ و ٩٢ والإستيعاب، ترجمة حمزة. ومسند أبي يعلى ج٦ ص٢٧٢ و ٢٩٣ و ٢٩٤ وفي هامشه عن المصادر التالية: مجمع الزوائد: ج٦ ص١٢٠، وعن الطبقات الكبرى لابن سعد ج٣ قسم١ ص١٠ =

فأمر سعد بن معاذ، ويقال: وأسيد بن حضير نساء بني عبد الأشهل: أن يذهبن ويبكين حمزة أولاً، ثم يبكين قتلاهن.

فلما سمع «صلى الله عليه وآله» بكاءهن، وهن على باب مسجده أمرهن بالرجوع، ونهى «صلى الله عليه وآله» حينئذٍ عن النوح، فبكرت إليه نساء الأنصار، وقلن: بلغنا يا رسول الله، أنك نهيت عن النوح، وإنما هو شيء نندب به موتانا، ونجد بعض الراحة؛ فأْذن لنا فيه.

فقال: إن فعلتن فلا تلطمن، ولا تخمشن، ولا تحلقن شعراً، ولا تشققن جيباً(١).

رابعاً: إن لدى الشيعة روايات وأدلة ثابتة لهم عن أئمتهم، تدل على جواز ذلك كله، فإن كان السائل لا يعتقد بإمامتهم، أو لا يرضى بأقوالهم، فلا بد أن يرضى بأن يناظر الشيعة في موضوع الإمامة أولاً..

ولا بد أيضاً من البحث عن صحة أقوال غير أئمة الشيعة أيضاً، وليس لغيرهم أن يستدل على الشيعة وفق طريقته إلا إذا أثبت البحث العلمي صحة هذه الطريقة، ولا أن يلزمهم بالأخذ بها لا يرونه حجة ولا دليلاً..

= وعن سنن ابن ماجة ج٣ ص٩٤ وفي السيرة في الجنائز الحديث رقم ١٥٩١ والمستدرك للحاكم ج٣ ص١٩٥ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج٢ ص٩٥ و ٩٩.

(١) المصدر السابق.

خامساً: لقد أخذ الشيعة اللطم من كتب أهل السنة، فلاحظ ما يلي:

١ ـ إن الصحابيات قد لطمن على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومنهن عائشة بالذات.. فعن عبد الله، عن أبيه، عن يعقوب، عن أبيه، عن يحي بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد قال:

سمعت عائشة تقول: مات رسول الله «صلى الله عليه وآله» بين سحري ونحري، وفي دولتي لم أظلم فيه أحداً، فمن سفهي وحداثة سني: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبض وهو في حجري، ثم وضعت رأسه على وسادة، وقمت ألتدم مع النساء، وأضربُ وجهي(١).

قال محمد سليم أسد: هذا إسناد صحيح(٢).

ورواه أبو يعلى، عن جعفر بن مهران، عن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد عن أبيه.

(١) مسند أحمد ج٦ ص٢٧٤ وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج٢ ص٤٤١ ومواهب الجليل للرعيني ج٣ ص٤٧ ومسند أبي يعلى ج٨ ص٦٣ والكامل في التاريخ ج٢ ص٣٢٢ و ٣٢٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج٤ ص١٠٦٩ والبداية والنهاية ج٥ ص٢٦١ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٧٧ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج١٢ ص٢٦٦.

(٢) مسند أبي يعلى ج٧ هامش ص٦٣.

وقال سليم محمد أسد أيضاً: إسناده حسن، من أجل جعفر(١).

وروي أيضاً: عن سعيد بن المسيب مثل ذلك(٢).

٢ ـ قد دلت الروايات: على أن مجرد أن يضرب الإنسان نفسه لأجل مصيبة نزلت به ليس حراماً، فقد روى أحمد عن روح، عن محمد بن أبي حفصة، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن أعرابياً جاء يلطم وجهه، وينتف شعره، ويقول: ما أراني إلا قد هلكت.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: وما أهلكك؟!

فقال: أصبت أهلي في رمضان.

قال «صلى الله عليه وآله»: أتستطيع أن تعتق رقبة؟!(٣).

فيلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يعترض على ذلك الأعرابي، ولم ينهه عما فعله بنفسه، ولم يقل له: إنه حرام!

فإن قيل: إن هذا اللطم إنما هو لأمر أخروي لا دنيوي.

فإنه يقال: إن اللطم على الحسين «عليه السلام» أيضاً ليس لأجل

---

(١) المصدر السابق.

(٢) مسند أحمد ج٢ ص٥١٦ ونصب الراية للزيلعي ج٣ ص١٥ (ط دار الحديث ـ القاهرة) عن المعطا وعن الدارقطني، والكتب الستة.

(٣) مسند أحمد ج٢ ص٥١٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج٤ ص٢٢٢.

الحصول على أمر دنيوي، بل هو لنيل المثوبة عند الله سبحانه، ولردع الظالمين عن ظلمهم وعن عدوانهم على الحق وأهله.

٣ ـ وحين يروي ابن عباس حديث طلاق النبي «صلى الله عليه وآله» لنسائه.. نراه يقول في حديثه:

قال عمر: فدخلت على حفصة وهي قائمة تلتدم، ونساء النبي «صلى الله عليه وآله» قائمات يلتدمن، فقلت لها: أطلقك رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! إلخ(١).

٤ ـ وروى أحمد عن عاصم عن الهجري قال:

«خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ حَوَّاءَ ـ يَعْنِي: سَوْدَاءَ ـ قَالَ: فَجَعَلْنَ النِّسَاءُ يَقُلْنَ لِقَائِدِهِ: قَدِّمْهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، فَفَعَلَ.

قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: أَيْنَ الْجِنَازَةُ؟!

قَالَ: فَقَالَ: خَلْفَكَ.

قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تُقَدِّمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ؟!

قَالَ: فَسَمِعَ امْرَأَتَهُ تَلْتَدِمُ.

وَقَالَ: مَرَّةً تَرْثِي.

---

(١) كنز العمال ج٢ ص٥٣٤ و ٥٣٥ عن ابن مردويه.

فَقَالَ: مَهْ أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا؟! إِنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاثِي لِتُفْضِ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ.

فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ قَامَ هُنَيَّةً فَسَبَّحَ بِهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَانْفَتَلَ، فَقَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أُكَبِّرُ الْخَامِسَةَ؟!

قَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ الخ..»[1].

وعدا عن دلالة الحديث على عدد التكبيرات في صلاة الميت، هي خمس تكبيرات. دلت عليها نصوص كثيرة أخرى، فإن سياق الحديث لا يؤيد مقولة: أن ابن أبي أوفى قد نهى النساء عن اللطم، بل الصحيح: أنه نهاهن عن النوح بالباطل، فإن الرثاء والنوح بالباطل، ونسبة بعض الأمور المكذوبة للميت كان شائعاً في تلك الأيام، وقد نهى النبي «صلى الله عليه وآله»، ولكن الناس كانوا يعصون أمره في ذلك..

وحتى لو كانت كلمة «تلتدم» صحيحة، فإن ما نقله ابن أبي أوفى عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو خصوص النهي عن المراثي.. وهذا هو الحجة والدليل..

إلا أن يكون إبن أبي أوفى خاف من السماح بالبكاء على الميت بعد أن

---

(١) مسند أحمد ج٤ ص٣٨٣ وراجع: مجمع الزوائد ج٣ ص٣١.

صدر المنع منه بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» كما هو معلوم[1]..

سادساً: إن من لا يقيم العزاء أو لا يشارك فيه لا يكون مبغضاً لأهل البيت «عليهم السلام»، لأن العزاء في عاشوراء مجرد تعبير عن الحب، وإحياء للذكرى، وإعلان لرفض الباطل وأهله، وليس من الواجبات عند الشيعة..

كما أن الإنسان هو الذي يختار طريقة إحياء الذكرى، فهذا يحييها بمجلس عزاء، وذاك يحييها بقصيدة رثاء، وثالث يحييها بإلقاء محاضرة، ورابع يحييها بنفس حضوره ومشاركته.. وهكذا..

سابعاً: لو كانت مراسم عاشوراء بدعة لكان الإحتفال باليوم الوطني وبعيد المولد النبوي وعيد الإستقلال بدعة.

وكذلك سائر التصرفات الدالة على الفرح أو الحزن في أي ظرف، وبالإستفادة من أية وسيلة.. إذا لم يكن ذلك قد فعله رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وليكن ركوبك للسيارة، أو للطائرة، وللدراجة واستعمالك للتلفون، وللثلاجة ومكيف الهواء بدعة أيضاً.

ثامناً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد سمى عام وفاة أبي طالب

---

(١) راجع: كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، غزوة أحد، حين الكلام عن بكاء النبي «صلى الله عليه وآله» على عمه حمزة.

وخديجة «عليهما السلام» بعام الحزن(١).

كما أن ابن أبي الحديد المعتزلي الشافعي يقول عن سنة مبعثه:

«إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يتيمن بتلك السنة وبولادة علي «عليه السلام» فيها، ويسميها سنة الخير وسنة البركة»(٢).

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

---

(١) تاريخ الخميس ج١ ص٣٠١ وسيرة مغلطاي ص٢٦ والمواهب اللدنية ج١ ص٥٦ وعمدة القاري ج٨ ص١٨٠ وإمتاع الأسماع ج١ ص٤٥ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج٣ ص٤٩٨ ومناقب آل أبي طالب ج١ ص١٥٠ وبحار الأنوار ج١٩ ص٢٥ وج٢٢ ص٥٣٠ وج٣٥ ص٨٢ وشجرة طوبى ج٢ ص٢٣٦.

وراجع: الغدير ج٧ ص٣٧٢ عن: الطبقات الكبرى لابن سعد ج١ ص١٠٦ والإمتاع للمقريزي ص٢٧ وتاريخ ابن كثير ج٣ ص١٣٤ والسيرة الحلبية ج١ ص٣٧٣ والسيرة لزيني دحلان (هامش الحلبية) ج١ ص٢٩١ وأسنى المطالب ص١١.

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٤ ص١١٥.

الذين حضروا الغدير لم يعترضوا على أبي بكر..

السؤال رقم ١٤:

إذا كانت الشيعة تزعم أن الذين حضروا غدير خم آلاف الصحابة قد سمعوا جميعاً الوصية بالخلافة لعلي بن أبي طالب «رضي الله عنه» بعد رسول الله ﷺ مباشرة؛ فلماذا لم يأت واحد من آلاف الصحابة ويغضب لعلي ابن أبي طالب، ولا حتى عمار بن ياسر، ولا المقداد بن عمرو، ولا سلمان الفارسي «رضي الله عنهم»، فيقول: يا أبا بكر، لماذا تغصب الخلافة من علي وأنت تعرف ماذا قال الرسول ﷺ في غدير خم؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن من يرى ما جرى على الزهراء «عليها السلام» من ضرب، وإهانة، وإسقاط جنين، وهي سيدة نساء العالمين، وبضعة الرسول، ومن آذاها فقد آذاه، ومن أغضبها فقد أغضبه..

ويرى ويسمع قولهم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» مباشرة: إنه يهجر، وهو لا يزال حياً يرزق..

ويرى ما جرى في السقيفة من تهديدات وإهانات، ونزاعات جرت بين الأنصار وبين الذين استأثروا بالأمر بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»..

ويرى أن جميع الصحابة قد بايعوا علياً «عليه السلام» يوم الغدير قبل سبعين يوماً فقط من وفاته «صلى الله عليه وآله»..

ويرى كيف أن الناس كانوا يساقون إلى البيعة لأبي بكر في المسجد..

ثم يرى كيف تم غصب فدك من الزهراء «عليها السلام».. حيث تعرضت للإهانة والضرب من أجل ذلك أيضاً.

إن من يرى ذلك كله وسواه ثم يتوهم أن أبا بكر سوف يستجيب لقوله، ويعترف له بالحق، ويتخلى عن هذا الأمر، ويسلمه إلى صاحبه الشرعي، بمجرد أن يقول له أحدهم: يا أبا بكر، لماذا تغصب الخلافة من علي، وأنت تعرف ماذا قال الرسول في غدير خم؟!

نعم، إن من يتوهم ذلك، سيتهم بأنه مجنون بلا ريب.

ثانياً: مع غض النظر عن ذلك كله، فإن لنا أن نسأل: من أين عرف هذا السائل: أن هؤلاء وكثير غيرهم لم يحتجوا على أبي بكر بذلك، ولم يطالبوه ببيعته، ولم يسألوه عنها؟! فإن عدم الوجدان لا يدلُّ على عدم الوجود.. والدواعي متوفرة لطمس أمثال هذه الأخبار، وإخفائها، ومطالبة بل معاقبة كل من يعمل على إفشائها.

والكل يعلم كم كان الخلفاء ومن هم على نهجهم متشددين في المنع من إفشاء الحديث عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وطمس معالمه، ويمكن مراجعة كتاب: (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»). الجزء الأول، للوقوف على طائفة كبيرة من النصوص والمصادر لهذا الأمر.

ثالثاً: هناك دلائل كثيرة على وجود اعتراضات ومطالبات احتجاجية لعدد من الصحابة لأبي بكر بما جرى من غصب الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد ذكرنا شطراً من هذه الإحتجاجات في كتاب (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»)، فراجع الأجزاء الأخيرة منه.

رابعاً: قال السائل: «إذا كانت الشيعة تزعم أن الذين حضروا غدير خم هم آلاف الصحابة قد سمعوا جميعاً الوصية بالخلافة لعلي بن أبي طالب «رضي الله عنه» بعد رسول الله الخ..». مع أن روايات الغدير لا تنحصر بالشيعة، فقد ذكرها أهل السنة أيضاً في كتبهم بصورة مكثفة، وإنما يحتج الشيعة على أهل السنة في هذا الأمر بخصوص ما في كتب أهل السنة، فراجع كتاب الغدير للأميني، وغيره..

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

علي عليه السلام لم يعترض على من قال: إن النبي يهجر!!

السؤال رقم ١٥:

لماذا لم يتكلم علي «رضي الله عنه» عندما طلب الرسول ﷺ قبل وفاته أن يكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً، وهو الشجاع الذي لا يخشى إلا الله؟! وهو يعلم أن الساكت عن الحق شيطان أخرس؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن مقصود السائل فيما يبدو: أنه كان على علي «عليه السلام» أن يعترض على عمر حين قال عند النبي «صلى الله عليه وآله» في هذه المناسبة: «إن النبي ليهجر»، أو «غلب عليه الوجع».. ولكننا نقول:

أولاً: لقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾(1).. ولم يكن علي «عليه السلام»

---

(١) الآية ١ من سورة الحجرات.

بالذي يخالف الأمر الإلهي، ويقدم بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وبما أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يأمره بشيء، فإنه لا يستطيع هو أن يبادر إلى أي عمل من دون أن يأمره «صلى الله عليه وآله» أو أن يأذن له.

ثانياً: لو أن علياً «عليه السلام» كان قد تفوه ببنت شفة، فلربما يتخذ بعضهم ذلك ذريعة للإصرار على ادعاء أن ما قاله عمر، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» يهجر، أو غلبه الوجع، كان صحيحاً.

ولعل من يتتبع ما جرى من أحداث أثناء حجة الوداع، حين منعوا النبي «صلى الله عليه وآله» من إكمال كلامه عن الأئمة الاثني عشر، وقبيل وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» وبعد وفاته، ويلاحظ حجم الإعتداءات على آل بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، وابنته الزهراء «عليها السلام» خاصة، سيرى:

أن القوم قد واجهوا النبي، فما بالك بغيره إذا اعترض عليهم، فكيف لو كان من أهل البيت «عليهم السلام»؟!

ثالثاً: إن اعتراض علي «عليه السلام» على عمر في هذه المناسبة سيؤدي إلى التنازع عند رسول الله، وقد صرح «صلى الله عليه وآله»، بأن ذلك غير مقبول في محضر الأنبياء، حيث إنهم حين اختلفوا، وقال بعضهم: قدموا لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ما طلب.

وقال بعضهم الآخر: القول ما قاله عمر.

قال النبي «صلى الله عليه وآله»: «قوموا عني، ولا ينبغي عندي

التنازع»(١).

وفي نص آخر: أن ابن عباس قال ذلك(٢).

رابعاً: لو أن علياً «عليه السلام» تدخل في الأمر، فإن لم يؤد تدخله إلى كتابة شيء، فلا تكون ثمة ضرورة لتدخله، وإن أدى تدخله إلى كتابة الكتاب الذي طلب النبي «صلى الله عليه وآله» الكتف والدواة من أجله..

---

(١) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج١ ص٣٧ وعمدة القاري ج١٤ ص٢٩٨ والدرر لابن عبد البر ص٢٧٠ والمواقف للإيجي ج٣ ص٦٥٠ والإحكام لابن حزم ج٧ ص٩٨٤ وإمتاع الأسماع ج١٤ ص٤٤٧ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٧٦ وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص٨٧ وراجع: فتح الباري ج٨ ص١٠١ وعمدة القاري ج١٤ ص٢٩٨.

(٢) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج٤ ص٣١ و ٦٦ وج٥ ص١٣٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج٩ ص٢٠٧ ومسند أحمد ج١ ص٢٢٢ وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج٥ ص٧٥ والمصنف للصنعاني ج٦ ص٥٧ وج١٠ ص٣٦١ ومسند الحميدي ج١ ص٢٤٢ ومسند أبي يعلى ج٤ ص٢٩٨ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص٢٤٢ والكامل في التاريخ ج٢ ص٣٢٠ وإمتاع الأسماع ج١٤ ص٤٤٧ والبداية والنهاية ج٥ ص٢٤٧ وفتح الباري ج٨ ص١٠١ وعمدة القاري ج١٤ ص٢٩٨ وج١٥ ص٩٠ وج١٨ ص٦١.

فستكون النتيجة هي: أن يصر عمر وحزبه على أن ما كتبه النبي «صلى الله عليه وآله»، لا قيمة له، لأنه إنما كتبه وهو يهجر.. وهذا الإصرار سيؤدي إلى تأكيد الشبهة، والمزيد من التشنج، وربما ينتهي الأمر إلى ما لا تحمد عقباه..

والحمد لله والصلاة والسلام على محمد وآله..

التفسير الإلهي للقرآن في كتاب الكافي..

السؤال رقم ١٦:

أليست الشيعة تقول بأن معظم روايات الكافي ضعيفة؟! وليس لدينا صحيح إلا القرآن.

فكيف يدعون بعد هذا ـ كذباً وزوراً ـ أن التفسير الإلهي للقرآن موجود في كتاب معظم رواياته ضعيفة باعترافهم؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قال السائل: إن الشيعة تقول بأن معظم روايات الكافي ضعيفة..

ولا بد من التنبيه، على الفرق بين وجود روايات ضعيفة، وبين أن تكون أكثر الروايات ضعيفة.. وبين ضعف الرواية، وبين كذب مضمونها، إذ لا ملازمة بين الأمرين..

ثانياً: أين ادعى الشيعة: أن التفسير الإلهي للقرآن موجود في كتاب

الكافي؟! وفي أي مصدر وجد السائل ذلك؟! فإننا لا نعرف هذا الأمر، ولم نسمع به من قبل!!

ثالثاً: إن كان المقصود بالتفسير الإلهي: أن ما ورد في الكافي من روايات صحيحة يصح نسبتها إلى النبي وأهل بيته الذين هم أحد الثقلين، وبالتالي فهي مما أمر الله بأخذه، وقبوله، ومما يصح القول بأنه من عند الله بمعنى: أن الله تعالى قد رضيه، وأجاز لنبيه «صلى الله عليه وآله» أن يبلغه إلى أهل بيته وإلى الناس، وأبلغه أهل البيت «عليهم السلام» إلى الناس أيضاً..

نعم.. إن كان المقصود هذا.. فلا ضير فيه.. سواء قلّت الأحاديث الصحيحة أو كثرت.. ولكن هذا الأمر لا يختص بكتاب الكافي، بل يشمل كل كتاب اشتمل على روايات صحيحة، أثبتت الأدلّة صدورها عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعن أهل بيته الطاهرين..

أما إن كان المقصود أن الشيعة يدعون أن جميع ما في الكافي هو تفسير للقرآن، فإن ذلك لم يقله أحد من الشيعة، فلا معنى للإشكال به عليهم..

رابعاً: ليس عيباً أن ينظر الشيعة إلى الروايات نظرة ناقدة وفاحصة، وأن يتثبتوا من صحتها سنداً، وسلامتها دلالة، وواقعيتها مضموناً. فإن ذلك هو مقتضى الأمانة والإنصاف، وما يفرضه الواجب الإيماني والإنساني، والديني..

وليس عيباً أيضاً أن لا يتكل أحد على أحد في القيام بهذا الواجب، والتأكد من صحة ما توصل إليه السابقون مرة بعد أخرى، سعياً إلى تقليل الأخطاء، وتحرزاً من الغفلة، التي قد تعرض للباحث، وتحاشياً عن حالات

القصور والتقصير في الإستفادة من المعايير والضوابط التي ينبغي رعايتها في البحث والتقصِّي..

ولكن ما ينبغي أن يثير الدهشة هو أن يعتمد العالم والباحث على غيره ممن قد يكون هو أقدر على استخلاص النتائج الصحيحة في البحث العلمي، وأن لا يكلف نفسه بإعادة النظر في النتائج التي توصل إليها شخص مثله قبل ألف سنة، بالرغم من كثرة الإشكالات والمؤاخذات على تلك النتائج التي انتهى إليها، والقرارات التي اتخذها.. وكأنه يعتقد بعصمة ذلك الشخص أو الأشخاص، أو كأن ما قاله وحي منزل أتاه به نبي مرسل، لا سبيل للنظر والنقاش فيه..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

التسمية بعبد الحسين لا تصح..

السؤال رقم ١٧:

العبودية لا تكون إلا لله وحده؛ يقول سبحانه وتعالى: ﴿بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ﴾ [الزمر:٦٦]، فلماذا يتسمى الشيعة بعبد الحسين،

وعبد علي، وعبد الزهراء، وعبد الإمام؟!

ولماذا لم يسم الأئمة أبناءهم بعبد علي وعبد الزهراء؟!

وهل يصح أن يكون معنى عبد الحسين (خادم الحسين) بعد استشهاد الحسين «رضوان الله عليه»؟!

وهل يعقل أنه يقدم له الطعام والشراب، ويصب له ماء الوضوء في قبره!!! حتى يصير خادماً له؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن علينا ملاحظة الأمور التالية:

أولاً: هناك فرق بين العبادة والعبودية، فالعبادة لا تصح لغير الله

سبحانه، ومن عبد غيره فقد ضل وأشرك..

ثانياً: العبودية بمعنى المملوكية تكون لله تعالى بالأصالة، وقد تكون لغيره تعالى بالتبع، بمعنى: أن الغير يملِّك غيره من خلال تمليك الله تعالى إياه، فهو تعالى المالك الحقيقي لكل شيء، وهو تعالى يملِّك غيره من عباده الأرض والشجر، والحجر، والحيوان، والإنسان أيضاً، وغير ذلك.. فقد قال تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ**..﴾[1].

فيصير زيد ملكاً لعمر، وبتمليك الله تعالى بأحد الأسباب الموجبة لذلك.

ثالثاً: روي: أن حبراً من الأحبار قال لعلي «عليه السلام»: أفنبي أنت؟!

فقال «عليه السلام»: «إنما أنا عبد من عبيد محمد»[2].

ولعله قال ذلك «عليه السلام» بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه

(١) الآية ١ من سورة الحجرات.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٣ ص٢٨٣ والكافي ج١ ص٩٠ وعوالي اللآلي ج١ ص٢٩٢ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٤٩٦ و (ط أخرى) ص٣١٣ ومستدرك سفينة البحار ج٧ ص٦٤ وتفسير نور الثقلين ج٥ ص٢٣٣ وكتاب التوحيد للصدوق ص١٧٤ والأمالي للصدوق ص٥٣٤.

وآله»، وإن كان قد قاله في أيام خلافته، فيكون قد مضى على استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» أكثر من ربع قرن. فهل قصد «عليه السلام» أنه يقدم للنبي «صلى الله عليه وآله» الطعام والشراب وهو في قبره؟!

رابعاً: من كلمات لقمان لابنه: «يا بني كن عبداً للأخيار»[١].

وقد ورد عن علي «عليه السلام»: أنا عبد من علمني حرفاً واحداً، إن شاء باع، وإن شاء أعتق، وإن شاء استرق[٢].

وقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: من علمني حرفاً، فقد صيرني عبداً[٣].

وعن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: من تعلمت منه حرفاً، صرت له عبداً[٤].

---

(١) راجع: بحار الأنوار ج١٣ ص٤١٦ و ٤١٨ وج٧١ ص١٧٦ و ١٨٦ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٢ ص١٥٦ و (ط دار الإسلامية) ج٨ ص٥٠٩ ونهج السعادة ج٧ ص٢٥١ و ٣٥٣ وقصص الأنبياء للراوندي ص١٩٤.

(٢) راجع: العلم والحكمة في الكتاب والسنة للريشهري ص٤٢١ عن آداب المتعلمين ص٧٤ بهامشه، نقلاً عن تعليم المتعلم طريق التعلم للزرنوجي.

(٣) راجع: جامع السعادات للنراقي ج٣ ص١١٢.

(٤) راجع: عوالي اللآلي ج١ ص٢٩٢ وبحار الأنوار ج٧٤ ص١٦٥ ومستدرك سفينة البحار ج٤ ص٤٠٤ وج٧ ص٣٦٠.

ومن الكلمات المأثورة: من علمني حرفاً كنت له عبداً[١].

خامساً: إن أبرز خصوصيات العبد تجاه مولاه: أنه لا يقدر على شيء، وأن سيده هو الذي يملك قراره ومساره، فإذا كان الله تعالى قد اعتبر نبيه ولياً للمؤمنين، بل أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وإذا كان هذا بالذات هو حال الإمام مع الناس، وفقاً لقول رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الغدير: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟!

قالوا: بلى.

قال: فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه..».

فإن النتيجة هي: أن الناس عبيد للنبي محمد «صلى الله عليه وآله» بالطاعة لمقام النبوة والإمامة، بمعنى لزوم طاعته والإنقياد له، على حد طاعة العبيد لأسيادهم..

وقد روي: أن الإمام الرضا «عليه السلام» قد بيّن المراد بما حكاه الناس عنهم، من أن الناس عبيد لهم، بقوله «عليه السلام»: «الناس عبيد لنا في الطاعة، موال لنا في الدين»[٢].

---

(١) راجع: كشف الخفاء ج٢ ص٢٦٥.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٢٥ ص٢٧٩ والكافي ج١ ص١٨٧ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٢٣ ص٢٦٢ و (ط دار الإسلامية) ج١٦ ص١٦١ =

وليس المراد: أننا عبيد له بالخدمة والمعونة، فلا معنى لقول السائل: «هل يعقل أنه يقدم له الطعام والشراب، ويصب له ماء الوضوء في قبره»؟!

وبعد.. فإن هذا يوضح لنا: الفرق بين العبودية بالمالكية، والعبودية في الطاعة، فإن المالكية تدور مدار الحياة، وتنقطع بالموت.

أما العبودية بالطاعة، فلا يقطعها الموت، بل تتواصل وتستمر بعده كما كانت قبله. فتجب طاعة الأسياد في الحياة وبعد الممات، لبقاء العبودية بالطاعة.. أما العبودية بالمالكية، فتزول، لزوال الملك عن العبد بمجرد موت سيده..

سادساً: في الصحابة أناس كثيرين لهم أسماء تتوافق مع التسمية باسم عبد علي، وعبد الحسين، ونذكر من ذلك على سبيل المثال بعض من ذكرهم صاحب الإصابة، ولم يستطع أن يثبت لنا أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد غير أسماءهم.. مثل:

١ ـ عبد رضا (أبو مكنف).

٢ ـ عبد شمس بن الحرث بن كثير بن جشم.

= والأمالي للمفيد ص٢٥٣ والأمالي للطوسي ص٢٢ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٣ ص٤٩١ وتفسير نور الثقلين ج٤ ص٥٢ وبشارة المصطفى ص١١٩.

٣ ـ عبد شمس بن عفيف بن زهير.

٤ ـ عبد عمرو بن عبد جبل الكلبي.

٥ ـ عبد عمرو بن نضلة الخزاعي.

٦ ـ عبد عمرو بن يزيد بن عامر الجريشي.

٧ ـ عبد عوف بن الحرث بن عوف الأهمسي.

٨ ـ عبد قيس بن لاي بن عاصم.

٩ ـ عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث.

١٠ ـ عبد يزيد بن هاشم بن المطلب.

١١ ـ عبد ياليل بن عمرو بن عمير الثقفي.

١٢ ـ عبد الجد بن عبد العزيز الأزدي.

١٣ ـ عبد الحجر بن سراقة.

١٤ ـ عبد خير بن يزيد.

١٥ ـ عبد القيس اليمامي الحنفى.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

العاجز لا يصلح للإمامة..

السؤال رقم ١٨:

إذا كان علي «رضي الله عنه» يعلم أنه خليفة من الله منصوص عليه، فلماذا بايع أبا بكر وعمر وعثمان «رضي الله عنهم»؟!

فان قلتم: إنه كان عاجزاً، فالعاجز لا يصلح للإمامة؛ لأنها لا تكون إلا للقادر على أعبائها.

وإن قلتم: كان مستطيعاً ولكنه لم يفعل، فهذه خيانة.

والخائن لايصلح إماماً! ولا يؤتمن على الرعية.

ـ وحاشاه من كل ذلك ـ

فما جوابكم إن كان لكم جواب صحيح؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن علياً «عليه السلام» لم يبايع أبا بكر كما أفادته بعض النصوص..

وقد ذكرنا ذلك في الإجابة على السؤال رقم ٥.

وكذلك الحال بالنسبة لبيعته «عليه السلام» لعمر وعثمان، فإنه لا مجال لإثبات حصول هذه البيعة التي يدعيها السائل.

ثانياً: حتى لو بايع علي «عليه السلام» أبا بكر، فإنما بايعه تحت وطأة ضرب زوجته، وإسقاط جنينها، ومحاولة إحراق بيته على من فيه، وفيه الزهراء والحسنان، وعلي «عليهم السلام» بالإضافة إلى الخادمة فضة.. ولا بيعة لمكره[١].

ثالثاً: يدعي أهل السنة ـ على ما في البخاري وغيره ـ: أن علياً «عليه السلام» إنما بايع أبا بكر بعد ستة أشهر[٢]، وسؤالنا هو: لماذا تخلف عن

(١) راجع: البداية والنهاية ج١٠ ص٩٠ ومقاتل الطالبيين ص١٩٠ وتاريخ الأمم والملوك (ط أوربا) ج٣ ص٢٠٠ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٦ ص١٩٠ والكامل في التاريخ ج٥ ص٥٣٢.

(٢) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج٥ ص٨٢ وصحيح مسلم ج٥ ص١٥٤ وشرح أصول الكافي ج٧ ص٢١٨ والصوارم المهرقة ص٧١ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص٤١٣ وشرح مسلم للنووي ج١٢ ص٧٧ وفتح الباري ج٧ ص٣٧٨ وعمدة القاري ج١٧ ص٢٥٨ وصحيح ابن حبان ج١٤ ص٥٧٣ ونصب الراية للزيلعي ج٢ ص٣٦٠ والبداية والنهاية =

بيعته كل هذه الفترة؟! هل لأنه كان راغباً ببيعته، متلهفاً عليها؟! أم لأن أحداثاً جرت، وأموراً حصلت، لا يزال أنصار الخلفاء يجهدون على طمسها وإخفائها؟!

رابعاً: لقد قتل الطغاة يحيى بن زكريا، وقتل بنو إسرائيل أنبياءهم، ولم يتمكن هارون عن منع بني إسرائيل من اتخاذ العجل رباً. ولم يستطع النبي «صلى الله عليه وآله» فعل أي شيء مع قريش قبل هجرته إلى المدينة طيلة ثلاث عشرة سنة، فهل بطلت نبوتهم، وذهبت صلاحيتهم لمقام النبوة؟!

بل لقد منع بعضهم النبي «صلى الله عليه وآله» من كتابة كتاب للأمة، لكي لا تضل بعده أبداً، ولم يتمكن من تسيير جيش أسامة، وذلك في مرض موته، فهل بطلت نبوته، لأن النبوة إنما تكون للقادر على حمل أعبا ئها؟!

وإن كان هؤلاء الأنبياء قادرين على دفع الأعداء، وإجبارهم على تنفيذ أوامرهم، وكان هارون قادراً على المنع من اتخاذ العجل. وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قادراً على كتابة الكتاب بالقوة والقهر، وعلى تنفيذ جيش أسامة كذلك ولم يفعلوا، فهل يصح للسائل أن ينسب إليهم الخيانة ـ والعياذ بالله ـ ويقول: إن الخائن لا يصلح أن يكون نبياً، ولا يؤتمن على الرعية.. وحاشاهم من ذلك..

= ج٥ ص٣٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٥٦٨ والإكمال في أسماء الرجال ص١٦٨.

والخلاصة: أن الله قادر تكويناً على محق الجبابرة والطغاة، وعلى تسيير الأمور وفق ما يريد، ولكنه لا يفعل ذلك، لأنه يخالف الحكمة، وفيه نقض للسنن.

وهكذا يقال بالنسبة للأنبياء «عليهم السلام»، فإنه تعالى يمكن أن يُقْدِرَهُم على تحقيق كل ما يحبون.. ولكنه لا يفعل ذلك لما قلناه من أنه مناف للحكمة، وللسنن التي أراد سبحانه أن تجري الأمور عليها..

خامساً: إن الإمامة والنبوة تتحقق بالنص الذي يبين النصب الإلهي لشخص بعينه لهذا المقام الخطير، واختياره لهذه الكرامة الإلهية، ولا يؤخذ فيه رضا الناس بالمنصوب، ولذلك حارب الناس الأنبياء، وقتلوا الكثيرين منهم..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

علي عليه السلام لم يغير شيئاً من عهد أبي بكر وعمر؟!

السؤال رقم ١٩:

عندما تولى علي «رضي الله عنه» لم نجده خالف الخلفاء الراشدين قبله؛ فلم يخرج للناس قرآناً غير الذي عندهم، ولم ينكر على أحد منهم شيئاً، بل تواتر قوله على المنبر: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر» ولم يشرع المتعة، ولم يرد فدك، ولم يوجب المتعة في الحج على الناس، ولا عمم قول «حي على خير العمل» في الأذان، ولا حذف «الصلاة خير من النوم».

فلو كان أبو بكر وعمر «رضي الله عنهما» كافرين، قد غصبا الخلافة منه ـ كما تزعمون ـ فلماذا لم يبين ذلك، والسُلطة كانت بيده؟! بل نجده عكس ذلك، امتدحهما وأثنى عليهما.

فليسعكم ما وسعه، أو يلزمكم أن تقولوا بأنه خان الأمة ولم يبين لهم الأمر. وحاشاه من ذلك.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

مصحف علي عليه السلام:

قلنا في الجواب على السؤال رقم ١٠ والجواب على السؤال رقم ٤٧: إن أحداً لم يدع أن ثمة قرآناً غير هذا الذي بين أيدي الناس.. **ولكننا نقول:**

إن الروايات تحدَّثت عن أن علياً «عليه السلام» قد جاء إلى الذين استولوا على الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالقرآن الذي كان مكتوباً عند رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان خلف فراشه. وكان مرتباً حسب النزول ـ والظاهر: أن هذا هو ترتيب سوره ـ وقد كتب فيه شأن نزول الآيات، وبيان المحكم والمتشابه، والناسخ من المنسوخ، ولكنهم رفضوه، فأرجعه «عليه السلام»، وأبقاه عنده..

وجمعوا لأنفسهم قرآناً بواسطة زيد بن ثابت، مجرداً عن بيان الناسخ من المنسوخ، وعن كل ما ذكرناه آنفاً. جمعه من العسب واللخاف. وادعوا أنهم جمعوه بشهادة رجلين، باستثناء إحدى الآيات التي لم يشهد بها غير خزيمة بن ثابت، فقبلوها منه، لأنه ذو الشهادتين[١].

---

(١) وهذا يلقي ظلالاً من الشك على ما يُدَّعى من أن زيد بن ثابت أحد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذ لو كان كذلك لأعطاهم مصحفه. كما أن دعوى جمع القرآن بشهادة رجلين لا يمكن قبولها.. والأدلة =

وغير ذلك مما ذكرناه في موضع آخر من هذا الكتاب.. والله من وراء قصدهم بهذه الإدعاءات.

وبعد تولي أمير المؤمنين «عليه السلام» للخلافة، كان قد مضى على استشهاد الرسول «صلى الله عليه وآله» ربع قرن، فلم يكن من المصلحة إظهار هذا القرآن، لأن ذلك سيثير الكثير من الأسئلة، ويفسح المجال لبث الشكوك والشبهات في الناس، وسيغتنم مرضى القلوب الفرصة لإثارة الفتن وإطلاق الشائعات حول صدقية ما جاء به..

فالأسلوب الأمثل هو بيان هذه المعارف بصورة تدريجية، حسبما تقضيه الحاجة وتسمح به الظروف، ويمكن ائتمان الثقات من أهل الدين على ما تقتضي المصلحة بائتمانهم عليه.. أو يبقى في حوزة أهل البيت «عليهم السلام» الذين هم عدل القرآن، وأعلام الهداية إلى يوم القيامة، ليبينوا ما ينبغي بيانه من ذلك بصورة تدريجية..

خير الأمة: أبو بكر، وعمر:

أما الحديث عن تواتر قوله «عليه السلام» على المنبر: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، فنقول فيه:

= والشواهد تشير إلى خلاف ذلك قطعاً.. إلا أن يكون المقصود: أن زيداً جمع مصحفاً لشخص الخليفة الذي لم يكن عنده مصحف..

أولاً: إنه يحتاج إلى إثبات أصل حصول ذلك منه ولو مرة واحدة بالأسانيد المعتبرة، التي لم يوردها أهل الهوى من مناوئيه «عليه السلام»، ومن يتهمون بجر النار إلى قرصهم..

ثم يحتاج إلى إثبات تواتر هذا القول عنه كما ذكره السائل، وأنى لهم بإثبات هذا وذاك..

ثانياً: لو كان هذا الكلام صحيحاً عنه، فلا بد من الإجابة على سؤال: لماذا إذن تخلف عن بيعة أبي بكر ستة أشهر[1]، أو إلى ما بعد وفاة الصديقة الزهراء «عليها السلام»[2]، أو فقل: لماذا لم يبايعه، ولا بايع غيره

(١) صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج٥ ص٨٢ وصحيح مسلم ج٥ ص١٥٤ وشرح أصول الكافي ج٧ ص٢١٨ والصوارم المهرقة ص٧١ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص٤١٣ وشرح مسلم للنووي ج١٢ ص٧٧ وفتح الباري ج٧ ص٣٧٨ وعمدة القاري ج١٧ ص٢٥٨ وصحيح ابن حبان ج١٤ ص٥٧٣ ونصب الراية للزيلعي ج٢ ص٣٦٠ والبداية والنهاية ج٥ ص٣٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٥٦٨ والإكمال في أسماء الرجال ص١٦٨.

(٢) السقيفة وفدك للجوهري ص٦٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج٦ ص٣٠٠ وفتح الباري ج٧ ص٣٧٩ والكامل في التاريخ ج٢ ص٣٣١ وشرح نهج البلاغة =

أصلاً، كما تدلُّ عليه بعض النصوص؟! كما سيأتي في الإجابة على السؤال رقم ٣٢.

ثالثاً: لو صح ذلك، لماذا ذكر «عليه السلام» أبا بكر في خطبة الشقشقية بما لا ينسجم مع هذه الأقوال المنسوبة إليه؟!

كما أنه «عليه السلام» يصرح: بأنه أسلم وصلى قبل أن يسلم أبو بكر ويصلي[1].

= للمعتزلي ج٢ ص٢٢ وج٦ ص١٢ والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج١ ص٢٠ و (تحقيق الشيري) ج١ ص٣١ والسيرة الحلبية ج٣ ص٤٨٥ ومروج الذهب ج٢ ص٣٠٩ وروضة المناظر (مطبوع بهامش الكامل في التاريخ) ج٧ ص ١٦٤ و ١٦٥ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٢٥ ص٢٥٦ عن ابن الوردي في كتابه تتمة المختصر في أخبار البشر (نسخة إحدى مكاتب اسلامبول) ص٥٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص١٥٤ وبحار الأنوار ج١٠ ص٤٢٧ وج٢٨ ص٣١٢ و ٣٤٩ و ٣٥٨ و ٣٩١ وج٢٩ ص٣٣٣ ونهج السعادة ج١ ص٤٧. وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج٣ ص٢٠٨ وتاريخ اليعقوبي ج٢ ص١١٦.

(١) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٤ ص١٢٢ وراجع ج١ ص٣٠ وج٤ ص١٢٢ وج١٣ ص٢٠٠ و ٢٨٨ وكلام الإسكافي في العثمانية للجاحظ =

هذا كله بغض النظر عن أن الزهراء «عليها السلام» ماتت مهاجرة

= ص٣٠٠ وبحار الأنوار ج٢٦ ص٢٦٠ وج٣٨ ص٢١٦ و ٢٦٠ و ٣٣٣ وج٤١ ص١٥٢ وج١٠٩ ص٣٤ وراجع: كنز الفوائد ص١٢١ ومناقب آل أبي طالب ج٢ ص٢٨٦ والصراط المستقيم ج١ ص٢٨٢ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٤٢٥ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص٤٥ و ٤٦ و ١٥٦ و ١٥٧ وأعيان الشيعة ج١ ص٣٣٥ والدر النظيم ص٢٦٩ ونهج الإيمان ص٥١٤ وينابيع المودة ج١ ص٤٥٥ وج٢ ص١٤٤ ومشارق أنوار اليقين ص٧٥ و ٢٥٩ و ٢٦١ وغاية المرام ج٥ ص١١٤ وإلزام الناصب ج٢ ص١٩٠ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج٤ ص٢١٢ وج٤ ص٣٧٠ وراجع: ذخائر العقبى ص٥٦ عن ابن قتيبة، وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج٢ ص١٤٦ والآحاد والمثاني (مخطوط في كوپرلي) رقم ٢٣٥ والبداية والنهاية ج٧ ص٣٣٤ والمعارف لابن قتيبة ص٧٣ و ٧٤ والغدير ج٢ ص٣١٤ وج٣ ص١٢٢ عن بعض من تقدم، وعن ابن أيوب والعقيلي، عن كنز العمال (طبعة أولى) ج٦ ص٤٠٥ وعن الإستيعاب ج٢ ص٤٦٠ وعن مطالب السؤول ص١٩ وقال: كان يقولها في كثير الأوقات، وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٣١٢ وعن الرياض النضرة ج٢ ص١٥٥ و ١٥٧ وعن العقد الفريد ج٢ ص٢٧٥ وراجع: الإصابة ج٤ ص١٧١ وهامشها في الإستيعاب ج٤ ص١٧٠ وميزان الإعتدال ج٢ ص٣ و ٤١٧.

وغاضبة وواجدة على أبي بكر وعمر.. وأوصت أن لا يحضرا جنازتها ولا دفنها، بل أوصت أن تدفن ليلاً لأجل ذلك.

زواج المتعة تشريع ثابت:

بالنسبة لزواج المتعة نقول:

إن زواج المتعة لا يحتاج إلى تشريع من علي «عليه السلام»، ولا من غيره، ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يشرع من عند نفسه، فقد شرَّعه الله ورسوله. كما تدلُّ عليه آية: ﴿**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً**﴾[1]، وعشرات الروايات التي رواها أهل السنة، والتي قد يصل عددها إلى مئة وعشر روايات. وهي مذكورة في كتاب (**زواج المتعة: تحقيق ودراسة**).. الجزء الثاني ص١٢١ ـ ١٩٠ أما ما رواه الشيعة حول زواج المتعة، فحدِّث عنه ولا حرج.. وحين حرَّم وألغى عمر هذا الزواج أعلن علي «عليه السلام» عن موقفه من هذا التصرف حين قال: لولا تحريم عمر لما زنى إلا شفا (أو إلَّا شقي)[2].

---

(١) الآية ٢٤ من سورة النساء.

(٢) جامع البيان ج٥ ص٩ بسند صحيح على الظاهر، وكذا المصنف لعبد الرزاق ج٧ ص٥٠٠ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٦ ص٤٠٥ والتفسير الكبير للرازي (ط سنة ١٣٥٧ هـ) ج١٠ ص٥٠ والدر المنثور ج٢ ص١٤٠ =

ولم يؤثر عن علي «عليه السلام» أنه قد منع أحداً من هذا الزاوج أيام خلافته.

= وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢ ص٢٥ وتفسير النيسابوري (بهامش الطبري) ج٥ ص١٧ والبيان للخوئي ص٣٤٣ عن مسند أبي يعلى، ودلائل الصدق ج٣ ص١٠١ وتلخيص الشافي ج٤ ص٣٢ ووسائل الشيعة (ط دار إحياء التراث) أبواب نكاح المتعة ج٢١ ص٥ و١١ و٤٤ وفي هامشه عن: نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص٦٥ و ٦٦ وعن رسالة المتعة للمفيد، ونفحات اللاهوت ص٩٩، والتهذيب ج٧ ص٢٥٠ ومستدرك وسائل الشيعة ج١٤ ص٤٤٧ و ٤٤٩ و ٤٧٨ و٤٨٢ و٤٨٣ وكتاب عاصم بن حميد الحناط ص٢٤ والهداية للخصيبي حديث المفضل ص١٠٩ وكنز العرفان ج٢ ص١٤٨ والكافي ج٥ ص٤٤٨ والإيضاح ص٤٤٣ والجواهر ج٣٠ ص١٤٤ عن: النهاية في اللغة لابن الأثير، والطبري، والثعلبي، والسرائر ص٣١٢ وتفسير العياشي ج١ ص٢٣٣ والغدير ج٦ ص٢٠٦ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٥٢٢ و٥٢٣ و (طبعة الهند) ج٢٢ ص٩٦ وتفسير البحر المحيط ج٣ ص٢١٨ وعن أبي داود في ناسخه عن بعض من تقدم، والإستبصار فيما اختلف من الأخبار ج٣ ص١٤١ والتفسير الحديث لمحمد عزة دروزة ج٩ ص٥٤ والمرأة في القرآن والسنة ص١٨٢ وبحار الأنوار (ط جديد) ج١٠٠ ص٣٠٥ و ٣١٤ و ٣١٥ و (ط قديم) ج٨ ص٢٧٣.

يضاف إلى ذلك: أن زواج المتعة لا يرتبط بالسياسة، وإنما هو تكليف يرتبط بالأشخاص.

علي عليه السلام وفدك:

أما بالنسبة لاسترجاع فدك فنقول:

لقد أوضح الأئمة «عليهم السلام» أن سبب عدم استرجاع فدك، وعدم الإقدام على تغيير بعض الأمور، أمران:

أولهما: أنهم أناس قد ظلموا في هذا الأمر، وهم لا يستردّون ما أخذ منهم ظلماً، ليكون الله تعالى هو الذي يأخذ لهم بحقهم في الآخرة[١].

ثانيهما: لعلهم كرهوا أن يدعي عليهم أحد خلاف أبي بكر وعمر[٢].

وهذا إنما كان في الأمور التي ترتبط بالحق الشخصي الذي يصح التنازل عنه، ممن هو له.

---

(١) الطرائف لابن طاووس ص٢٥١ وعلل الشرايع ص١٥٤ و ١٥٥ ومناقب آل أبي طالب ج١ ص٢٧٠.

(٢) الأموال لأبي عبيد ص٤٦٣ والخراج ص٢٣ وأحكام القرآن للجصاص ج٣ ص٦٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج٦ ص٣٢٣ وأنساب الأشراف ج١ ص٥١٧ وتاريخ المدينة لابن شبة ج١ ص٢١٧ وكنز العمال ج٤ ص٣٣٠ عن أبي عبيد، وعن ابن الأنباري في المصاحف.

وقد بقيت فدك شاهداً على مظلومية أهل البيت «عليهم السلام».

متعة الحج:

بالنسبة لإيجاب المتعة في الحج نقول أيضاً:

ألف: إن هذا حكم شرعه الله تعالى ورسوله من قبل، ولا يحتاج إلى إيجاب أحد، لا علي «عليه السلام» ولا غيره.. وليس علي «عليه السلام» ممن يحرِّم ما شرَّعه الله وأوجبه.

ب: إن هذا الحكم يرتبط بالأشخاص، ويخضع لقناعاتهم الدينية، ولا ربط له بالدولة، ولا بالأمير والخليفة..

ونقول:

إن عمر بن الخطاب هو الذي حرَّم متعة الحج، وحذف عبارة: حيِّ على خير العمل من الأذان، وحرم متعة النساء في لفظ واحد، ومقام واحد[١].

---

(١) شرح التجريد للقوشجي ص٤٨٤. وراجع قوله «متعتان كانتا على عهد رسول «صلى الله عليه وآله» أنا أحرمهما، وأعاقب عليهما: متعة النساء، ومتعة الحج» في المثادر التالية: مسند أحمد ج١ ص٣٣٧ وج٣ ص٣٢٥ و ٣٥٦ و ٣٦٣ والغدير ج٦ ص٢٠٨ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ ونقل أيضاً عن الجمع بين الصحيحين، وعن زاد المعاد، وجامع بيان العلم ج٢ ص٢٣٩ وعن مختصر جامع بيان العلم ص٢٢٦ وكنز العمال (ط الهند) ج٢٢ ص٩٣ و ٩٤ و ٩٥ =

=و (ط مؤسسة الرسالة) ج١٦ ص٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢١ عن الطبري، وأبي صالح، والطحاوي، وابن عساكر، وعن ضوء الشمس ج٢ ص٩٤. وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١ ص١٨٢ وج١٢ ص٢٥١ وج١٦ ص٢٦٥ والأم ج٧ ص٢١٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج٧ ص٢٠٦ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٦ ص٤٠٤ ومرآة العقول ج٣ ص٤٨١ والأوائل لأبي هلال العسكري ج١ ص٢٣٨ وتفسير النيسابوري (بهامش الطبري) ج٥ ص١٧ والبيان والتبيين (ط سنة ١٣٨٠ هـ) ج٤ ص٢٧٨و (ط دار الفكر) ج٢ ص٢٠٨ و ٢٢٣ وزاد المعاد ج١ ص٢١٣ وج٢ ص١٨٤ وفيه (ثبت عن عمر) والتفسير الكبير للرازي (ط سنة ١٣٥٧ هـ) ـ مستدلاً به ـ ج١٠ ص٥١ وراجع ص٥٢ وفي (ط أخرى) ج٢ ص١٧٢ وج٣ ص٢٠١و٢٠٢ ووفيات الأعيان، وصحيح مسلم ج٤ ص١٣١ وتلخيص الشافي ج٣ ص١٥٣ وج٤ ص٢٩ ومجمع البيان ج٣ ص٣٢ وكنز العرفان ج٢ ص١٥٦ و ١٥٨ عن الطبري في المستنير.

وراجع: والجواهر ج٣٠ ص١٣٩ و ١٤٠ و ١٤٥ و ١٤٨ و ١٤٩ ونفحات اللاهوت ص٩٨ والإيضاح ص٤٤٣ ودلائل الصدق ج٣ ص١٠٢ و ١٠٣ وأحكام القرآن للجصاص ج٢ ص٢٧٠ وبداية المجتهد ج١ ص٣٤٢ والمحلى ج٩ ص١٠٧ والتمهيد للقرطبي ج٢٣ ص٣٦٤ و ٣٦٥ بسندين، والتفسير الحديث لمحمد عزة دروزة ج٩ ص٥٤ والمرأة في القرآن والسنة لدروزة أيضاً ص١٨٢ =

صلاة التراويح:

وكذلك الحال بالنسبة لصلاة التراويح، فإنه «عليه السلام» حاول أن يمنعهم منها، وأرسل الإمام الحسن «عليه السلام» لهذا الغرض، فصاحوا: وا سنة عمراه[1]. فتركهم «عليه السلام»، لأن هذا الأمر قد أخذوه عن

= عن المغني لابن قدامة (ط دار الكتاب العربي) ج٧ ص٥٢٧ وعن شرح معاني الآثار، باب مناسك الحج ص٣٧٤ وج٢ ص١٤٤ والمبسوط للسرخسي ج٥ ص١٥٢ باب القرآن من كتاب الحج وصححه، والبحار (ط قديم) ج٨ ص٢٧٣ عن جامع الأصول لابن الأثير، وتحريم نكاح المتعة ص١٠٦ و ١٠٥ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٦ وأخبار القضاة لوكيع ج٢ ص١٢٤ وقد أشار المعلق في هامشه إلى أن نهي عمر عن المتعة رواه ابن ماجة، والبيهقي، وابن المنذر. ومحاضرات الراغب ج٢ ص٢١٤ والمسالك ج١ ص٥٠٠ والمتعة للفكيكي ص٧٢ وشرح التجريد للقوشجي، مبحث الإمامة ص٤٨٤ والصراط المستقيم ج٣ ص٢٧٧ عن الطبري، وجواهر الأخبار والآثار ج٢ ص١٩٢ عن التفتازاني في حاشيته على شرح العضد، والتمهيد ج١٠ ص١١٢ و ١١٣ والمنتقى للفقي ج٢ هامش ص٥١٩ والدر المنثور ج٢ ص١٤١ وسنن سعيد بن منصور ج١ ص٢١٩.

(١) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص٢٨٣ وج١ ص٢٦٩ ونهج الحق =

أناس يلزمون أنفسهم بالعمل بسنتهم، ويرون أن عليهم أن يتعبدوا بها، فهو أمر مرتبط بخلل فكري، اعتقادي، لا يمكن المنع عنه بصورة قاهرة، بل لا بد من إزالة المرتكز الخاطئ من أذهانهم، ببيان: أن سنة غير النبي لا عبرة بها، لا قيمة لها.. إلا إذا كانت تجسيداً لسنته «صلى الله عليه وآله»..

ولا نريد أن ندخل في تفاصيل هذا الموضوع حتى لا يساء فهم ما نرمي إليه..

والمراد بما روي من قوله «صلى الله عليه وآله»: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين»(١): هو سنة الأئمة الاثني عشر، الذين لا يقولون ولا

= ص٢٨٩ والصراط المستقيم للبياضي ج١ ص٢٦ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٦٢ والشافي في الإمامة ج٤ ص٢١٩ وتقريب المعارف ص٣٤٧ وإحقاق الحق (الأصل) ص٢٤٤ و ٢٤٧ وتلخيص الشافي ج٤ ص٥٨ وبحار الأنوار ج٣١ ص٧ و (ط قديم) ج٨ ص٢٨٤ وجواهر الكلام ج٢١ ص٣٣٧ وكشف القناع ص٦٥ و ٦٦ وكتاب سليم بن قيس (ط مؤسسة البعثة) ص١٢٦ وراجع: وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج٨ ص٤٦ و (ط دار الإسلامية) ج٥ ص١٩٢ وجامع أحاديث الشيعة ج٧ ص٢١٢.

(١) راجع: الثقات لابن حبان ج١ ص٤ و ج٢ ص١٥١ وكتاب المجروحين لابن حبان ج١ ص١٠ وكتاب الضعفاء لأبي نعيم ص٤٦ ونهاية السؤل ج٣ ص٢٦٦ و ٢٦٧ وسلم الوصول في شرح نهاية السؤل ج٤ ص٤١٠ وأصول =

= السرخسي ج١ ص١١٤ و ٣١٧ و ٣٨٠ وج٢ ص١٠٦ و ١١٦ والمحصول للرازي ج٤ ص١٧٥ وج٦ ص١٣١ وإرشاد الفحول ص٣٣ والأحكام في أصول الأحكام للآمدي ج١ ص٢٣٢ و ٢٤١ و ٢٤٨ و ٢٤٩ وج٢ ص٩٨ وج٤ ص٢٠٧ و ٢٣٧ والعلل لابن حنبل ج١ ص٢١ وحياة الصحابة ج١ ص١٢ وعن كشف الغمة للشعراني ج١ ص٦.

ومسند أحمد ج٤ ص١٢٦ و ١٢٧ وسنن الدارمي ج١ ص٤٥ وسنن ابن ماجة ج١ ص١٦ وسنن أبي داود ج٢ ص٣٩٣ وسنن الترمذي ج٤ ص١٥٠ والمستدرك للحاكم ج١ ص٩٦ و ٩٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج١٠ ص١١٤ وجزء ابن عاصم ص١٠ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص٢٩ و ٣٠ وشرح معاني الآثار ج١ ص٨١ و ٢٥٨ وصحيح ابن حبان ج١ ص١٧٩ والمعجم الأوسط ج١ ص٢٨ والمعجم الكبير ج١٨ ص٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢٥٧ ومسند الشاميين ج١ ص٢٥٤ و ٤٠٢ و ٤٤٦ وج٢ ص١٩٧ و ٢٩٩ والإستذكار لابن عبد البر ج١ ص٢٨٨ وج٢ ص٧١ وج٨ ص٨ و ١٣ والتمهيد لابن عبد البر ج٨ ص٦٦ و ١١٧ وج٢١ ص٢٧٩ والكافي لابن عبد البر ص٧٤ وجامع بيان العلم وفضله ج٢ ص٩٠ و ١٨٢ و ١٨٣ والأربعين البلدانية لابن عساكر ص١٢١ وموارد الظمآن ج١ ص٢٠٥ والعهود المحمدية ص١٧ و ٦٣٥ وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج١ ص١٧٣ وشرح مسند أبي حنيفة ص٢٤٥ وكشف الخفاء ج٢ ص٢٠٦ وأحكام القرآن للجصاص ج١ ص٥٣٠ وج٣ =

يفعلون شيئاً من عند أنفسهم، بل يقتصرون على ما تعبدهم الله ورسوله به، فتكون سنتهم «عليهم السلام» إحياء لسنته «صلى الله عليه وآله».

ومن هذه الموارد أيضاً: انتزاع كلمة: «حيِّ على خير العمل» من الأذان كما سيتضح.

حيِّ على خير العمل في الأذان:

أما بالنسبة لحيِّ على خير العمل، فقد ورد في كتاب (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله») بحث حول مشروعية هذه العبارة في الأذان.

وسنذكر في نهاية هذا الجواب ملحقاً عن مشروعية: «حيِّ على خير العمل» في الأذان، وأنها كانت تقال في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبعده، فانتظر..

ولا شيء يثبت أنها كانت تحذف من الأذان في عهد علي «عليه

= ص٨٢ وتفسير البغوي ج٢ ص١٤٥ والتفسير الكبير للرازي ج١ ص١٨٩ و ٢٠٩ و ٢٧٠ وج١٢ ص٢١٦ و ٢١٧ وتاريخ مدينة دمشق ج٣١ ص٢٨ وج٤٠ ص١٧٨ و ١٨٠ وج٦٤ ص٣٧٥ وأسد الغابة ج٣ ص٣٩٩ وتهذيب الكمال ج٥ ص٤٧٣ وج١٧ ص٣٠٦ وج٣١ ص٥٣٩ وتذكرة الحفاظ للذهبي ج٣ ص١١٥٠ و ٤٢٠ ومصادر كثيرة أخرى.

السلام»، بل لقد بقيت هذه الكلمة شعاراً لعلي وأهل بيته «عليهم السلام» على مَرِّ الزمان. حتى إن الحسين بن علي صاحب فخ قد بدأ ثورته على الهادي العباسي بأمر المؤذن بأن يقول في أذانه: حيٍّ على خير العمل، فراجع[1].

الصلاة خير من النوم:

لا شيء يثبت أنه «عليه السلام» قد سمح بالأذان بـ «الصلاة خير من النوم»، أو أنها كانت تقال في الآذان في عهده..

التخطئة شيء، والتكفير شيء آخر:

قلنا: إن الشيعة ينتقدون على أبي بكر وعمر وعثمان ومن معهم، ويخطئونهم في ما فعلوه. ولكن مسألة النقد شيء، ومسألة التكفير شيء آخر.. فإن كان السائل يقصد بالتكفير هذا النقد الذي ذكرناه، فالشيعة يعترفون به.. وإن كان يقصد بالتكفير شيئاً آخر، فقد قلنا: إنها تهمة لا مجال لقبولها..

وإن كان يقصد بالتكفير: أن الصحابة لم يفوا بتعهداتهم.. وأنهم قد تخلوا عن الطاعة لأوامر الله ورسوله في مسألة الخلافة، وفي بعض المسائل

---

(١) مقاتل الطالبيين (ط المكتبة الحيدرية) ص٢٩٧ و (ط مصر) ص٤٦٦ وراجع: النص والإجتهاد ص٢٤١ عن السيرة الحلبية (ط مصطفى الحلبي) ج٢ ص٣٠٥.

الأخرى، فهذا صحيح بالنسبة لقسم من الصحابة.

وليس المقصود بالتكفير: الحكم بالخروج عن الإسلام، فهذا غير مقبول. ولا معقول..

مع أن سياسة أهل البيت «عليهم السلام» لشيعتهم تقوم على أساس: نزِّهونا عن السب، ولا تكونوا قوماً سبابين..

ملحق

حيِّ على خير العمل في الأذان:

قد ذكرنا في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بحثاً عن «حيِّ على خير العمل» في الأذان، نورده هنا كما هو، وهو التالي:

ومن الأمور التي وقع الخلاف فيها بين المسلمين، بين مثبت وناف، هو قول: «حيِّ على خير العمل» في الأذان مرتين، بعد قول: «حيِّ على الفلاح».

فذهبت طائفة تبعاً لأئمتهم إلى أن هذه الفقرة: «حيِّ على خير العمل» لا يصح ذكرها في الأذان، وهؤلاء هم جمهور أهل السنة والجماعة، وعبَّر بعضهم بلفظ: يكره، معللاً ذلك: بأنه لم يثبت ذلك عن النبي، والزيادة في الأذان مكروهة(١).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥ والمجموع للنووي ج٣ ص٩٨ ونصب =

وقال القاسم بن محمد بن علي نقلاً عن توضيح المسائل لعماد الدين يحيى بن محمد بن حسن بن حميد المقري: «قد ذكر الروياني: أن للشافعي قولاً مشهوراً بالقول به.

وقد قال كثير من علماء المالكية وغيرهم من الحنفية والشافعية: أنه كان حيٍّ على خير العمل من ألفاظ الأذان.

قال الزركشي في كتابه المسمى بالبحر ما لفظه: ومنها ما الخلاف فيه موجود في المدينة كوجوده في غيرها، وكان ابن عمر، وهو عميد أهل المدينة، يرى إفراد الأذان، ويقول فيه: «حيٍّ على خير العمل» إلى أن قال المقري: «فصح ما رواه الروياني: أن للشافعي قولاً مشهوراً في إثبات حيٍّ على خير العمل»[١].

وذهب أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم إلى أن هذه الفقرة جزء من الأذان والإقامة، لا يصحان بدونها، وهذا الحكم إجماعي عندهم[٢]،

= الراية ج١ ص٤٠٢ والبحر الرائق ج١ ص٢٧٥ و (ط سنة ١٤١٨هـ) ج١ ص٤٥٤ عن شرح المهذب.

(١) الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٧.

(٢) الإنتصار للسيد المرتضى ص٣٩.

ونسبه الشوكاني إلى «العترة»(١)..

وقال: «نسبه المهدي في البحر إلى أحد قولي الشافعي»(٢).

قال الشوكاني: «وهو خلاف ما في كتب الشافعية»(٣).

ويستدل شيعة أهل البيت على أن كلمة: «حيِّ على خير العمل» ثابتة في الأذان بالإجماع، وبالروايات الكثيرة والمتواترة عن أهل بيت النبوة «عليهم السلام» في ذلك، كـ:

رواية أبي الربيع، وزرارة، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مهران عن أبي جعفر «عليه السلام».

ورواية فقه الرضا عن الرضا «عليه السلام».

ورواية ابن سنان، ومعلى بن خنيس، وأبي بكر الحضرمي، وكليب الأسدي عن أبي عبد الله «عليه السلام».

ورواية أبي بصير عن أحدهما.

ورواية محمد بن أبي عمير عن أبي الحسن.

---

(١) نيل الأوطار ج٢ ص١٨.

(٢) نيل الأوطار ج٢ ص١٨ و١٩ والبحر الزخار ج٢ ص١٩١ وفيه: أخير بدل أحد، وكذا في الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٧ و٣٠٨.

(٣) نيل الأوطار ج٢ ص١٩.

ورواية علي، ومحمد بن الحنفية عن النبي «صلى الله عليه وآله».

ورواية عكرمة عن ابن عباس[1].

ونحن إزاء هذا الإختلاف؛ لا نجد مناصاً من الأخذ بمذهب أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم.

ولا نستند في ذلك فقط إلى الإجماع المذكور، ولا إلى خصوص ما ورد عن أهل البيت «عليهم السلام» الذين هم أحد الثقلين، والذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً. وإنما نستند أيضاً إلى العديد من الأدلة والشواهد الأخرى التي نجدها عند غيرهم أيضاً.

فقد روي ذلك ـ وبعضه بالأسانيد الصحيحة ـ عن كل من:

١ ـ عبد الله بن عمر.

٢ ـ الإمام علي بن الحسين، زين العابدين «عليه السلام».

٣ ـ سهل بن حنيف.

٤ ـ بلال.

٥ ـ الإمام علي أمير المؤمنين «عليه السلام».

٦ ـ أبي محذورة.

---

(١) راجع: وسائل الشيعة، وجامع أحاديث الشيعة، وبحار الأنوار، ومستدرك الوسائل أبواب الأذان.

٧ـ ابن أبي محذورة.

٨ـ زيد بن أرقم.

٩ـ الإمام الباقر «عليه السلام».

١٠ ـ الإمام الصادق «عليه السلام».

١١ ـ الإمام الحسن بن علي «عليه السلام».

١٢ ـ الإمام الحسين «عليه السلام».

وغيرهم كثير.

فأما ما روي عن عبد الله بن عمر، فقد رواه:

١ ـ مالك بن أنس، عن نافع، قال: كان ابن عمر أحياناً إذا قال: حي على الفلاح، قال على إثرها: حيِّ على خير العمل(١).

٢ ـ عن الليث بن سعد، عن نافع قال: كان ابن عمر لا يؤذن في سفره، وكان يقول: حي على الفلاح، وأحياناً يقول: حيِّ على خير العمل(٢).

٣ـ وعن الليث بن سعد عن نافع، قال: كان ابن عمر ربما زاد في أذانه: حيِّ على خير العمل.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٤ والمصنف للصنعاني ج١ ص٤٦٤ ونصب الراية ج١ ص٤٠٢ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٧ و٣٠٨ و٣١٢.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٤ وراجع: نيل الأوطار ج٢ ص١٩.

ورواه: أنس بن مالك، عن نافع، عن ابن عمر[١].

ورواه أيضاً: عطاء، عن ابن عمر[٢].

ورواه: عبيد الله بن عمر، عن نافع[٣].

٤ ـ عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر: أنه كان يقول ذلك في أذانه[٤].

٥ ـ وكذلك رواه نسير بن ذعلوق، عن ابن عمر، وقال: في السفر[٥].

٦ ـ عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يقيم الصلاة في السفر، يقولها مرتين أو ثلاثاً، يقول: حي على الصلاة، حي على

---

(١) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٤ وراجع: دلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي للعرفي ص٣٨ عن شرح التجريد.

وقد رواه ابن أبي شيبة ونقله في الشفاء كما ورد في جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار للصعدي ج٢ ص١٩٢ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٨ ونصب الراية ج١ ص٤٠٢.

(٢) الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٩ وراجع ص٣١٠.

(٣) نصب الراية ج١ ص٤٠٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج١ ص٢٤٤.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٨ عنه.

(٥) المصدران السابقان.

الصلاة، حيٍّ على خير العمل[١].

٧ ـ عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل: أن ابن عمر كان إذا قال في الأذان: حي على الفلاح، قال: حيٍّ على خير العمل، ثم يقول: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله[٢].

ورواه ابن أبي شيبة[٣] من طريق ابن عجلان، وعبيد الله، عن نافع؛ عن ابن عمر.

٨ ـ عن زيد بن محمد، عن نافع؛ أن ابن عمر كان إذا أذن قال: حيٍّ على خير العمل[٤].

وذكر صاحب الإعتصام رواية ابن عون عن نافع، وابن جريج عن نافع، وعثمان بن مقسم عن نافع، و عبد الله بن عمر عن نافع، وجويرية بن أسماء عن نافع[٥]، فراجع.

---

(١) المصنف للصنعاني ج١ ص٤٦٤.

(٢) المصنف للصنعاني ج١ ص٤٦٠ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٩.

(٣) عن مصنف ابن أبي شيبة ج١ ص١٤٥، وهامش مصنف عبد الرزاق ج١ ص٤٦٠ عنه، وراجع: الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٦.

(٤) الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٥.

(٥) الإعتصام ج١ ص٢٩٦ ـ ٢٩٩.

ونقل رواية ذلك عن ابن عمر الحلبي الشافعي وغيره أيضاً، فراجع[١].

وقال ابن حزم: «ولقد كان يلزم من يقول في مثل هذا عن الصاحب: مثل هذا لا يقال بالرأي: أن يأخذ بقول ابن عمر في هذا؛ فهو عنه ثابت بأصح إسناد»[٢].

وأما ما ورد عن علي بن الحسين «عليه السلام»:

٩ ـ فعن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن علي بن الحسين كان يقول في أذانه، إذا قال: حي على الفلاح، قال: حيٍّ على خير العمل، ويقول: هو الأذان الأول[٣].

وليس يجوز أن يحمل قوله: هو الأذان الأول إلا على أنه أذان رسول

---

(١) السيرة الحلبية ج٢ ص٩٨ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣١١ و٣١٢ عن ابن حزم في كتاب الإجماع.

(٢) المحلى لابن حزم ج٣ ص١٦٠ و ١٦١.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥ ودلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي ص٣٨ عن المصنف لابن أبي شيبة، وجواهر الأخبار والآثار ج٢ ص١٩٢ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٩ و ٣٠٨ و ٣١٠ ونيل الأوطار ج٢ ص١٩ وراجع: كتاب العلوم ج١ ص٩٢.

الله «صلى الله عليه وآله»[(١)].

١٠ ـ ونقل ذلك عن علي بن الحسين، الحلبي الشافعي، وابن حزم الظاهري وغيرهما كما سيأتي.

وأما سهل بن حنيف فقد:

١١ ـ روى البيهقي: أن ذكر حيِّ على خير العمل في الأذان قد روي عن أبي أمامة: سهل بن حنيف[(٢)].

١٢ ـ ونقل ابن الوزير، عن المحب الطبري الشافعي في كتابه إحكام الأحكام، ما لفظه: «ذكر الحيعلة، بحيِّ على خير العمل، عن صدقة بن يسار، عن أبي أمامة سهل بن حنيف: أنه كان إذا أذن قال: حيِّ على خير العمل. أخرجه سعيد بن منصور»[(٣)].

وعن بلال أيضاً:

١٣ ـ عن عبد الله بن محمد بن عمار، عن عمار وعمر ابني حفص بن عمر، عن آبائهم، عن أجدادهم، عن بلال: أنه كان ينادي بالصبح، ويقول:

---

(١) دلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي ص٣٨.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥.

(٣) دلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي ص٣٨. وراجع: الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٩ وراجع ص٣١١.

حيٍّ على خير العمل، فأمره النبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، وترك حيٍّ على خير العمل(١).

أما ذيل الرواية، فالظاهر: أنه من زيادات الرواة؛ لأن عبارة: «الصلاة خير من النوم» قد أضيفت إلى الأذان بعد زمان النبي «صلى الله عليه وآله»، وبالذات من قبل عمر بن الخطاب، كما صرحت به العديد من الروايات(٢).

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ج١ ص٣٥٢ ومجمع الزوائد ج١ ص٣٣٠ عنه، والمصنف للصنعاني ج١ هامش ص٤٦٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥ وكنز العمال ج٤ رقم ٥٥٠٤ و (ط مؤسسة الرسالة) ج٨ ص٣٤٥ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٣ ص٢٧٦ عن أبي الشيخ في كتاب الأذان، ودلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص٩٩ ونصب الراية ج١ ص٤٠٢ وأضواء البيان للشنقيطي ج٨ ص١٥٦.

(٢) راجع: موطأ مالك ج١ ص٩٣ وسنن الدارقطني، والمصنف للصنعاني ص٤٧٤ و ٤٧٥ ج١ رقم ١٨٢٧ و ١٨٢٩ و ١٨٣٢ وكنز العمال ج٤ رقم٥٥٦٧ و ٥٥٦٨ و (ط مؤسسة الرسالة) ٨ ص٣٥٧ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٣ ص٢٧٨، وفيه: أنه قال: إنها بدعة، والترمذي وأبي داود، وغير ذلك.

١٤ ـ كان بلال يؤذن بالصبح، فيقول: حيِّ على خير العمل[١].

يضاف إلى كل ذلك:

١٥ ـ قول القوشجي وغيره: إن عمر خطب الناس، وقال: أيها الناس، ثلاث كن على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أنا أنهى عنهن، وأحرمهن، وأعاقب عليهن، وهي: متعة النساء، ومتعة الحج، وحيِّ على خير العمل[٢].

وقد اعتذر القوشجي متكلم الأشاعرة عن ذلك بقوله: «إن مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الإجتهادية ليس ببدع»[٣].

وهذا اعتذار غير وجيه، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، كما صرحت به الآيات.

---

(١) كنز العمال ج٤ ص٢٦٦ و (ط مؤسسة الرسالة) ج٨ ص٣٤٢ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج٣ ص٢٧٦ ودلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص٩٩.

(٢) شرح التجريد للقوشجي، مبحث الإمامة ص٤٨٤ وكنز العرفان ج٢ ص١٥٨ عن الطبري في المستنير، والغدير ج٦ ص٢١٣ وقال: أخرجه الطبري في المستبين عن عمر، وحكاه عن الطبري الشيخ علي البياضي في كتابه: الصراط المستقيم وجواهر الأخبار والآثار ج٢ ص١٩٢ عن التفتازاني في حاشيته على شرح العضد.

(٣) شرح التجريد للقوشجي ص٤٨٤.

ووجه العذر الحق عنه هو: أن الخليفة الثاني قد رأى ـ في نظره ـ : أن الناس إذا سمعوا: أن الصلاة هي خير العمل، فإنهم سوف يتكلون على الصلاة ويتركون الجهاد، كما سيصرح به الخليفة نفسه فيما يأتي.

ومعنى ذلك هو: أن هذا كان منه نهياً مصلحياً وقتياً، ولم يكن نهياً تشريعياً تحريمياً، حيث إنه كان يعلم: أنه ليس له حق التشريع.

١٦ ـ وقال الحلبي: «ونقل عن ابن عمر، وعن علي بن الحسين «رض»: أنهما كانا يقولان في أذانيهما، بعد حي على الفلاح: حيٍّ على خير العمل»[١].

١٧ ـ وقال علاء الدين الحنفي، في كتاب التلويح في شرح الجامع الصحيح: «وأما حي على خير العمل، فذكر ابن حزم: أنه صح عن ابن عمر، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف[٢]: أنهم كانوا يقولون في أذانهم: حي على خير العمل»[٣].

(١) السيرة الحلبية (ط سنة١٣٨٢هـ) باب الأذان ج٢ ص٩٨ و (ط دار المعرفة) ج٢ ص٣٠٥.

(٢) كذا في الأصل والصحيح: أبو أمامة، سهل بن حنيف.

(٣) المحلى لابن حزم ج٣ ص١٦٠ وراجع: دلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي للعرفي ص٣٨، والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣١١.

وأضاف صاحب التلويح على هذا قوله: «وكان علي بن الحسين يفعله»[١].

١٨ ـ وقال السيد المرتضى: «وقد روت العامة: أن ذلك مما كان يقال في بعض أيام النبي «صلى الله عليه وآله»، وإنما ادعي: أن ذلك نسخ ورفع، وعلى من ادعى النسخ الدلالة، وما يجدها»[٢].

١٩ ـ وعن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن حماد، عن أبيه، عن جده، عن النبي «صلى الله عليه وآله» في حديث المعراج، قال: ثم قام جبرائيل فوضع سبابته اليمنى في أذنه، فأذن مثنى مثنى يقول في آخرها: حيِّ على خير العمل، مثنى مثنى[٣].

٢٠ ـ وكان ابن النباح يقول في أذانه: حي على خير العمل[٤].

---

(١) دلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي للعرفي ص٣٨ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣١١.

(٢) الإنتصار ص٣٩.

(٣) سعد السعود ص١٠٠ وبحار الأنوار ج٨١ ص١٠٧ وج١٨ ص٣١٧ وجامع أحاديث الشيعة ج٤ ص٦٨٨. وراجع: مستدرك الوسائل ج٤ ص٤٣ ومستدرك سفينة البحار ج١ ص٨٦ وتأويل الآيات ج١ ص٢٦٦.

(٤) راجع: من لا يحضره الفقيه ج١ ص٢٨٧ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) =

وقال القاسم بن محمد: «ذكر في كتاب السنام ما لفظه: الصحيح: أن الأذان شرع بحيٍّ على خير العمل؛ لأنه اتفق على الأذان به يوم الخندق؛ ولأنه دعاء إلى الصلاة، وقد قال «صلى الله عليه وآله»: خير أعمالكم الصلاة، وقد اتفق أيضاً على أن ابن عمر والحسن والحسين «عليهما السلام» وبلالاً، وجماعة من الصحابة، أذنوا به» حكاه في شرح الموطأ وغيره من كتبهم.

قال صاحب فتوح مكة وهو من مشايخ الصوفية: «أجمع أهل المذاهب على التعصب في ترك الأذان بحيٍّ على خير العمل، إنتهى إلى قوله: وقد ذكر السيد العلامة عز الدين أبو إبراهيم، محمد بن إبراهيم ما لفظه: «بحثت عن هذين الإسنادين في حيٍّ على خير العمل، فوجدتهما صحيحين إلى ابن عمر، وإلى زين العابدين»[1].

وروى الإمام السروجي في شرح الهداية للحنفية؛ أحاديث حيٍّ على خير العمل بطرق كثيرة[2].

= ج٥ ص٤١٨ و (ط دار الإسلامية) ج٤ ص٦٤٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص١٧٤ وجامع أحاديث الشيعة ج٤ ص٦٩٢ وقاموس الرجال للتستري ج١١ ص٦٤٤.

(١) الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣١٠، وراجع ص٣١٢ وعن الروض النضير ج١ ص٥٤٢.

(٢) الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣١١.

٢١ ـ روي عن علي «عليه السلام»، أنه قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: إعلموا: أن خير أعمالكم الصلاة، وأمر بلالاً أن يؤذن: حيِّ على خير العمل، حكاه في الشفاء(١).

٢٢ ـ روى محمد بن منصور في كتابه الجامع، بإسناده عن رجال مرضيين، عن أبي محذورة، أحد مؤذني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أنه قال: أمرني رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن أقول في الأذان: حيِّ على خير العمل(٢).

٢٣ ـ روى عن محمد بن منصور: أن «أبا» القاسم «عليه السلام» أمره أن يؤذن، ويذكر ذلك (يعني: حيِّ على خير العمل) في أذانه قال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر به، هكذا في الشفاء(٣).

٢٤ ـ عن أبي بكر أحمد بن محمد السري: أنه سمع موسى بن هارون،

---

(١) جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ج٢ ص١٩١ والإمام الصادق «عليه السلام» والمذاهب الأربعة ج٥ ص٢٨٤ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٩.

(٢) البحر الزخار ج٢ ص١٩٢ وجواهر الأخبار والآثار هامش نفس الصفحة، وكتاب العلوم ج١ ص٩٢.

(٣) جواهر الأخبار والآثار ج٢ ص١٩١.

عن الحماني، عن أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي محذورة، قال: كنت غلاماً، فقال لي النبي «صلى الله عليه وآله»: اجعل في آخر أذانك: حيِّ على خير العمل[١].

٢٥ ـ وفي الشفاء، عن هذيل بن بلال المدائني، قال: سمعت ابن أبي محذورة يقول: حي على الفلاح، حيِّ على خير العمل[٢].

٢٦ ـ عن زيد بن أرقم: أنه أذن في حيِّ على خير العمل[٣].

٢٧ ـ وقال الشوكاني نقلاً عن كتاب الأحكام: وقد صح لنا: أن حيِّ على خير العمل كانت على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» يؤذن بها، ولم تطرح إلا في زمن عمر[٤].

٢٨ ـ وهكذا قال الحسن بن يحيى، روى ذلك عنه في جامع آل

---

(١) ميزان الإعتدال للذهبي ج١ ص١٣٩ ولسان الميزان للعسقلاني ج١ ص٢٦٨ وقاموس الرجال للتستري ج١١ ص٤٩٢.

(٢) البحر الزخار ج٢ ص١٩٢.

(٣) الإمام الصادق «عليه السلام» والمذاهب الأربعة ج٥ ص٢٨٣. وراجع: نيل الأوطار ج٢ ص١٩ وفلك النجاة لفتح الدين الحنفي ص٢٩٢ عن المحب الطبري في أحكامه.

(٤) نيل الأوطار ج٢ ص١٩ والأحكام ليحيى بن الحسين ج١ ص٨٤.

محمد(١).

وبه قال محمد: سألت أحمد بن عيسى، قلت: تقول إذا أذنت: حيِّ على خير العمل، حيِّ على خير العمل؟!

قال: نعم.

قلت: في الأذان والإقامة؟!

قال: نعم، ولكني أخفيها.

وبه قال: حدثني محمد بن جميل، عن نصر بن مزاحم، عن أبي الجارود، وعن أبي جعفر: أنه كان يقول: حيِّ على خير العمل، في الأذان والإقامة.

وعن أبي الجارود، عن حسان، قال: أذنت ليحيى بن زيد بخراسان، فأمرني أن أقول: حيِّ على خير العمل، حيِّ على خير العمل(٢).

٢٩ ـ روينا عن علي بن الحسين «عليه السلام»: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: حي على الصلاة، حي على الفلاح، حيِّ على خير العمل، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله الخ..(٣).

(١) المصدر السابق.

(٢) كتاب العلوم المعروف بأمالي أحمد بن عيسى ج١ ص٩٢.

(٣) دعائم الإسلام ج١ ص١٤٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص١٧٩ عنه، ومستدرك =

٣٠ ـ عن محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين «عليهما السلام»: أنه كان إذا قال: حي على الفلاح، قال: حيٍّ على خير العمل[(١)].

٣١ ـ قال الزركشي في البحر المحيط: ومنها: ما الخلاف فيه موجود، كوجوده في غيرها، وكان ابن عمر، وهو عميد أهل المدينة، يرى إفراد الأذان والقول فيه: حيٍّ على خير العمل[(٢)].

٣٢ ـ وفي كتاب السنام ما لفظه: الصحيح: أن الأذان شرع بحيٍّ على خير العمل[(٣)].

٣٣ ـ وروي عن علي «عليه السلام»، أنه كان يقول: حيٍّ على خير العمل، وبه أخذت الشيعة[(٤)].

= الوسائل ج٤ ص٥٨ وسنن النبي للطباطبائي ص٣٥٧ وجامع أحاديث الشيعة ج٤ ص٦٦٥.

(١) جواهر الأخبار والآثار للصعدي ج٢ ص١٩٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥.

(٢) الروض النضير ج١ ص٥٤٢ والإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٥٧ وعن مبادئ الفقه لمحمد سعيد العوفي ص٩٢.

(٣) نفس المصدر.

(٤) الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣٠٨.

٣٤ـ وفي الروض النضير: وقد قال كثير من علماء المالكية، وغيرهم من الحنفية والشافعية: أنه كان «حي على خير العمل» من ألفاظ الأذان[١].

إشارة:

إن النصوص التي ذكرناها، ولا سيما ما جرى للحسين بن فخ قد أظهرت: أن الخلفاء كانوا يظهرون حساسية عالية جداً تجاه التصريح بكلمة: «حي على خير العمل» في الأذان.. وربما يؤدي الجهر بها، وقولها: إلى عنف وقتل، ومصائب وبلايا كبيرة وخطيرة.. فلماذا قدمت سنة الخليفة على سنة النبي«صلى الله عليه وآله»؟!

إشكالات غير واردة:

١ـ وأما دعوى: أن عدم ورود ذلك في الصحيحين وغيرهما من دواوين الحديث يدل على عدم اعتباره في الأذان، وحتى لو صح ما روي من أنه الأذان الأول، فهو منسوخ بأحاديث الأذان لعدم ذكره منها[٢]، فلا تصح:

أولاً: لأن الصحيحين لم يجمعا جميع الأحاديث التي تدل على الأحكام.

ثانياً: لو كان منسوخاً لعلم بذلك ابن عمر، وزين العابدين، وزيد بن

---

(١) الروض النضير ج١ ص٥٤٢.

(٢) راجع: نيل الأوطار ج٢ ص١٩ وأضواء البيان للشنقيطي ج٨ ص١٥٦.

أرقم، وغيرهم، فلماذا استمروا على ذلك حتى بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

ثالثاً: قد صرحت بعض الروايات التي ذكرناها في هذا البحث: أن أول من ألغى هذه العبارة من الأذان هو الخليفة الثاني عمر بن الخطاب لمصلحة تخيل أنها تقتضي ذلك، فبعد انتفاء تلك المصلحة ـ لو سلم صحة الاستناد إليها والاعتماد عليها ـ لا يبقى مبرر للإستمرار على ترك ما شرعه رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل ذلك.

ولعل التزام عدد من الصحابة والتابعين وغيرهم، وأهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم بهذه الفقرة، يشير إلى أنهم لم يوافقوا عمر على ما ذهب إليه من الإجتهاد ولم يقبلوه منه.

٢ـ وبعد هذا، فلا يصح قول البعض: إن ذلك مكروه؛ لأنه لم يثبت عن النبي «صلى الله عليه وآله»[1].

فقد عرفت: أنه قد وردت الروايات الصحيحة عمن ذكرنا، أنهم كانوا يقولونها، وأنه مذهب أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، الذين هم أحد الثقلين.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ج١ ص٤٢٥ والمجموع للنووي ج٣ ص٩٨ ونصب الراية ج١ ص٤٠٢ والبحر الرائق ج١ ص٢٧٥ و (ط سنة ١٤١٨هـ) ج١ ص٤٥٤ عن شرح المهذب.

وقد بقي قول حي على خير العمل شعار العلويين، وأهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم على مدى الأعصار، حتى إن ابتداء حركة الحسين بن علي صاحب فخ، كان لأجل ذلك، ولتلاحظ النصوص التالية:

حيِّ على خير العمل موقف وشعار:

ألف: صعد عبد الله بن الحسن الأفطس المنارة التي عند رأس النبي «صلى الله عليه وآله»، عند موضع الجنائز، فقال للمؤذن:

«أذن بحي على خير العمل، فلما نظر إلى السيف بيده أذن بها، وسمع العمري (يعني والي المدينة من قبل المنصور) فأحس بالشر، ودهش، وصاح: أغلقوا البغلة ـ الباب ـ وأطعموني حبتي ـ ماء»(١).

ب: وذكر التنوخي: أن أبا الفرج أخبره: أنه سمعهم في زمانه يقولون في أذانهم بالقطيعة: حيِّ على خير العمل(٢).

ج: وقال ابن كثير في حوادث سنة ٤٤٣ عن الروافض: «وأذنوا بحيِّ على خير العمل»(٣).

---

(١) مقاتل الطالبيين ص٤٤٦ و (ط المكتبة الحيدرية) ص٢٩٧.

(٢) نشوار المحاضرات ج٢ ص١٣٣.

(٣) راجع: البداية والنهاية ج١٢ ص٦٣ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج١٢ ص٨٠.

د: وقال الحلبي: «وذكر بعضهم: أن في دولة بني بويه كانت الرافضة تقول، بعد الحيعلتين: حيِّ على خير العمل، فلما كانت السلجوقية، منعوا المؤذنين من ذلك، وأمروا أن يقولوا في أذان الصبح بدل ذلك: الصلاة خير من النوم، مرتين، وذلك في سنة ثمان وأربعين وأربعمائة»[١].

هـ: وتحدث ابن فرحون: أنه كان ثمة مقصورة قد زيدت على الحجرة النبوية الشريفة، عملت وقاية من الشمس إذا غربت قال: «وكانت بدعة وضلالة تصلي فيها الشيعة»..

إلى أن قال: «ولقد كنت أسمع بعض من يقف على بابها، ويؤذن بأعلى صوته: حيِّ على خير العمل، وكانت مواطن تدريسهم، وخلوة علمائهم، حتى قيض الله لها من سعى فيها، فأصبحت ليلة منخلعة أبوابها الخ..»[٢].

و: وقال ابن قاسم النويري الإسكندراني: «فحين وصل المعز إلى مصر، أمر بأن يؤذن على جامع عمرو بن العاص، وجامع ابن طولون بحيِّ على خير العمل؛ فاستدام ذلك في الأذان، إلى حين انقضاء دولة العبيديين في سنة سبع وستين وخمسمائة، فانقرض حينئذٍ ذكر حي على خير العمل بانقراض دولتهم. أبطل ذلك السلطان صلاح الدين يوسف بن نجم الدين

---

(١) السيرة الحلبية (ط سنة١٣٨٢هـ) باب الأذان ج٢ ص١٠٥ و (ط دار المعرفة) ج٢ ص٣٠٥ وراجع: البداية والنهاية ج١٢ ص٦٨، حوادث سنة٤٤٨ هـ.

(٢) وفاء الوفاء ج٢ ص٦١٢.

أيوب»[١].

ز: وفي سنة ٣٥٠ هـ أعلن المؤذنون بحي على خير العمل بأمر جعفر بن فلاح نائب دمشق للمعز[٢]، وفي نفس السنة أيضاً قدم البساسيري إلى بغداد، وزيد في الأذان: حيِّ على خير العمل[٣].

ح: وقال: «إن العبيديين الزاعمين أنهم فاطميون، كانوا شيعة، يقولون في أذانهم بعد الحيعلتين: حيِّ على خير العمل، يقولونها مرتين كما تقولها الزيدية في أذانهم بمكة والمدينة في غير أيام الحج، وكذلك بصعدة أيضاً وغيرها من أرض اليمن»[٤].

---

(١) الإلمام بالإعلام فيما جرت به الأحكام ج٤ ص٢٤ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي حوادث سنة٣٨١ هـ. ص٣٢، وتاريخ الخلفاء ص٤٠٢.

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (حوادث سنة٣٥٠) ج٢٦ ص٤٨ والبداية والنهاية ج١١ ص٢٧٠ و (دار إحياء التراث العربي) ج١١ ص٣٠٥ وراجع: تاريخ ابن الوردي ج١ ص٤٠٨ ومآثر الإنافة ج١ ص٣٠٧.

(٣) تاريخ الخلفاء ص٤١٨ وراجع: تاريخ بغداد ج٩ ص٤٠٨ وسير أعلام النبلاء ج١٥ ص١٣٩ والكامل في التاريخ ج٩ ص٦٤١ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣٠ ص٣٠ وج٣١ ص٢٢٨ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج١٢ ص٩٦ و ٩٧ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج٣ ص٤٤٩ وج٤ ص٢٦٦.

(٤) الإلمام ج٤ ص٣٢، وليراجع ص٤٠ و٤١ منه.

ط: وقال ابن كثير، وهو يتحدث عن شروط الشيعة على والي حلب لإعانتهم إياه على صلاح الدين:

«إن الروافض شرطوا عليه إعادة حي على خير العمل في الأذان، وأن ينادى في جميع الجوامع والأسواق، ويستخلص لهم الجامع وحدهم، وينادى بأسامي الأئمة الاثني عشر سلام الله عليهم، ويكبر على الجنائز خمس تكبيرات، وأن يفوض أمر العقود والأنكحة إلى الشريف الطاهر أبي المكارم حمزة بن زهرة الحسيني، مقتدى شيعة حلب، فقبل الوالي ذلك كله»(١).

سبب حذف هذه العبارة:

وأما لماذا حذفت هذه العبارة من الأذان؟! فقد صرح الخليفة الثاني نفسه بسر ذلك، فقد قال ابن شاذان، مخاطباً أهل السنة والجماعة:

٣٥ ـ «ورويتم عن أبي يوسف القاضي، رواه محمد بن الحسن، وأصحابه، وعن أبي حنيفة، قالوا: كان الأذان على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعلى عهد أبي بكر، وصدراً من خلافة عمر ينادى فيه: حيِّ على خير العمل.

---

(١) الكنى والألقاب ج٢ ص١٨٩ وخاتمة المستدرك ج٣ ص٩ والبداية والنهاية ج١٢ ص٢٨٩.

فقال عمر بن الخطاب: إني أخاف أن يتكل الناس على الصلاة، إذا قيل: حي على خير العمل، ويدعوا الجهاد، فأمر أن يطرح من الأذان: حيِّ على خير العمل»[١].

وروي مثل ذلك عن:

٣٦ـ أبي عبد الله الصادق «عليه السلام».

٣٧ـ وأبي جعفر الباقر «عليه السلام».

٣٨ـ وابن عباس[٢].

(١) الإيضاح لابن شاذان ص٢٠١ و ٢٠٢ وراجع: الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٢٩٦ و ٢٩٩ و ٣٠٤ و ٣٠٥ و ٣٠٦ و ٣٠٧ وكتاب العلوم ج١ ص٩٢.

(٢) راجع: دعائم الإسلام ج١ ص١٤٢، وبحار الأنوار ج٨٤ ص١٥٦ و١٣٠ وعلل الشرايع ج٢ ص٥٦ والبحر الزخار، وجواهر الأخبار والآثار (بهامشه) كلاهما ج٢ ص١٩٢ ودلائل الصدق ج٣ قسم٢ ص١٠٠ عن مبادئ الفقه الإسلامي لمحمد سعيد العرفي ص٣٨ عن سعد الدين التفتازاني في حاشيته على شرح العضد، على مختصر الأصول لابن الحاجب، وعن: الروض النضير ج٢ ص٤٢ ونقله في الإعتصام بحبل الله المتين ج١ ص٣١٠ عن التفتازاني في حاشيته على شرح العضد أيضاً.

كلمة حول هذا الرأي:

ونحن وإن كنا نرى: أن أمر الجهاد في زمن الرسول «صلى الله عليه وآله» كان أعظم وأشد، والناس إليه أحوج منهم على عهد عمر، ولم يحذف النبي «صلى الله عليه وآله» هذه العبارة من الأذان مما يعني: أننا نستطيع أن نجزم بأن اجتهاد الخليفة الثاني لم يكن على درجة مقبولة من القوة والكفاية، حيث لم تلحظ فيه جميع جوانب وخلفيات هذه القضية بالشكل الكافي والمقبول.

إلا أن تعليل عمر الآنف الذكر، يدل على أن ترك هذه الفقرة من الأذان إنما كان لأسباب وقتية وآنية اقتضت ذلك بنظره، وربما لم يكن يفكر في استبعاد هذه الفقرة من الأذان إلى الأبد، وإنما فقط إلى فترة محدودة، رآها تتطلب هذا الإجراء.

وإذا كان ذلك هو ما حدث بالفعل، فإننا لا نستطيع أن نفهم المبرر للإستمرار على ترك هذه الفقرة في هذا الزمان الذي لم يعد فيه ذلك المبرر قائماً.

ولماذا لا نعود جميعاً إلى سنة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته الطاهرين «عليهم السلام»؟!

وحتى لو كان عمر قد أراد ـ كما فعله في موارد مشابهة ـ أن يستبعد ذلك من الأذان مطلقاً وأن يسقطه من التشريع الإسلامي، فإن المعيار هو قول الله ورسوله لا قول عمر، وذلك أمر واضح ولا يحتاج إلى مزيد بيان.

واللآفت أن أبا بكر لم يقدم على هذه الخطوة.. فلماذا؟!.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

هل يعز الإسلام على يد الكفرة والمنافقين؟!

السؤال رقم ٢٠:

يزعم الشيعة أن الخلفاء الراشدين كانوا كفاراً، فكيف أيدهم الله وفتح على أيديهم البلاد؟! وكان الإسلام عزيزاً مرهوبَ الجانب في عهدهم، حيث لم ير المسلمون عهداً أعز الله فيه الإسلام أكثر من عهدهم.

فهل يتوافق هذا مع سنن الله القاضية بخذلان الكفرة والمنافقين؟!

وفي المقابل: رأينا أنه في عهد المعصوم الذي جعل الله ولايته رحمة للناس ـ كما تقولون ـ تفرقت الأمة وتقاتلت، حتى طمع الأعداء بالإسلام وأهله، فأي رحمة حصلت للأمة من ولاية المعصوم؟! إن كنتم تعقلون..؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. **وبعد..**

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قلنا ولا زلنا نقول: إن الشيعة لا يحكمون بارتداد الصحابة عن الإسلام إلى الكفر والشرك، بل يقولون: إنهم ارتدوا عن الطاعة والبيعة..

ثانياً: إن القرآن هو الذي ذكر انقلاب الصحابة على أعقابهم القهقري،

ورسول الله «صلى الله عليه وآله» ذكر ذلك، وأنه لم يبق منهم إلا مثل همل النعم، فلوموا أنفسكم ولا تلوموا الشيعة.. لأن الشيعة فسروا الآية والأحاديث بما ذكرناه، ولم يرضوا بنسبة الإرتداد عن الإسلام والكفر إلى أحد من الصحابة.. وأنتم نسبتم الإرتداد إلى بعض الصحابة، كمالك بن نويرة، وجوزتم قتله، و.. و.. الخ..

ثالثاً: إن فتح البلاد قد يحصل على يد أي كان من الناس، ولا سيما إذا كان قائداً قوياً، وصارماً وحازماً، وتوفرت شروط أخرى.

وهذه أمريكا تسيطر الآن على معظم بلدان العالم، وقبلها كانت بريطانيا هي المسيطرة إلى حد أن الشمس لم تكن تغيب عن مستعمراتها. فهل يصح اعتبارها محقة انطلاقاً من ذلك؟!

رابعاً: إن الحكام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» هم الذين استفادوا من عزة الإسلام، ووظفوها لصالحهم، فإنهم قد تسلموا زمام الأمور في أمة منتصرة قوية طموحة، وشعب مسلم مستعد للبذل والتضحية إلى أقصى الحدود..

فلا تمنّوا على الإسلام بالفتوحات، بل لله المنة عليكم في ذلك، وقد قال تعالى في سياق يشبه هذا السياق: ﴿**قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ**﴾(١).

---

(١) الآية ١٧ من سورة الحجرات.

وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾(١).

خامساً: لم يدَّعِ الشيعة كفر الصحابة، ليقال: إن السنة قاضية بخذلان الكفرة والمنافقين.

سادساً: إن الجيوش التي قامت بالفتوحات كانت تدين بالإسلام، وقد انبعثت من شعور ديني وإيماني، وتملك الإرادة والعزم على كسر شوكة أعداء الله، فلماذا لا يؤيدها الله بنصره؟! حتى لو كان في ضمن تلك الجيوش من لم يكن في خط الإستقامة، مثل قزمان الذي قتل في حرب أحد، وكان «صلى الله عليه وآله» قد قال عنه: إنه من أهل النار، وبعد أن قتل سبعة أو ثمانية من المشركين جرح، فقال له بعضهم: أبشر.

فقال: بماذا أبشر؟! فوالله ما قاتلت إلا عن الأحساب..

ويقال: إنه لما اشتدت جراحته قتل نفسه..

وفيه قال «صلى الله عليه وآله» ما معناه: إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر(٢).

---

(١) الآية ٨ من سورة المنافقون.

(٢) راجع فيما تقدم: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٤ ص٢٦٠ وإمتاع الأسماع ج١٣ ص٢٦٧ و ٢٦٨ وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٥٣١ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٢ ص٢٠٩ وتاريخ الخميس ج١ ص٤٣٨ والمغازي للواقدي ج١ ص٢٢٤ =

سابعاً: هل نفهم من كلام السائل: أن أبا بكر وعمر وعثمان كانوا أفضل من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأن البلاد فتحت في عهدهم، لا في عهده؟! ولأن الله أيدهم، ولأن الإسلام كان مرهوب الجانب في عهدهم؟! بل لم ير المسلمون عهداً أعز الله فيه الإسلام أكثر من عهدهم..

ثامناً: إن كسرى وقيصر قد حكما البلاد والعباد، واتسع ملكهما، وظهر عزهما، فهل كانا أفضل من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث لم يصل الأمر في عهده إلى ما وصل إليه في عهدهما؟! بل إن رقعة الإسلام في عهد الرشيد كانت أوسع منها في عهد الرسول «صلى الله عليه وآله»، ثم في عهد

= و ٢٦٣ و ١٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج٣ ص٩٣ و ٩٤ والسيرة الحلبية ج٢ ص٢٣٩ والكامل في التاريخ ج٢ ص١٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٢ ص٢٠٤ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج٤ ص٤١ و ٤٢ وعمدة القاري ج١٤ ص١٨١ وراجع ص٣٠٧ وج٢٣ ص١٥٢ وراجع: نيل الأوطار ج٧ ص٢٠٢ ومسند أحمد ج٢ ص٣٠٩ وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج٤ ص٣٤ وج٥ ص٧٤ و ٧٥ وج٧ ص٢١٢ وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج١ ص٧٣ والمصنف للصنعاني ج٥ ص٢٦٩ وصحيح ابن حبان ج١٠ ص٣٧٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج٨ ص١٩٧ ومجمع الزوائد ج٧ ص٢١٣ وعمدة القاري ج١٤ ص٣٠٧ وج٢٣ ص١٥٢ والديباج على مسلم ج١ ص١٢٦ والمعجم الكبير ج١٩ ص٨٣.

أبي بكر وعمر، وعثمان.. فهل كان الرشيد أفضل منهم؟!

تاسعاً: بالنسبة للحروب التي شهدها عهد علي «عليه السلام»، وتفرق الأمة، نقول:

ألف: إن سياسات الخلفاء قبل علي «عليه السلام»، ولا سيما سياساتهم في العطاء، وكذلك ما فعله عمر بن الخطاب من إطماع طلحة والزبير، وسنواهما بالحكم والخلافة، بعد ان كانا لا يحلمان بها، وسياسات عثمان التي جرأت الناس عليه، وعلى كل خليفة بعده، حيث قتلوه بتلك الطريقة التي لم تكن في قاموس التعامل مع الخلفاء، وكذلك نقض بيعة يوم الغدير، وإزاحة من نصبه النبي «صلى الله عليه وآله» إماماً وخليفة..

واتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه يهجر أو غلبه الوجع، وعدم الإنقياد لأمره بتجهيز جيش أسامة.. وغير ذلك كثير جداً.

إن ذلك كله وسواه من سياسات أبعدت الناس عن الضوابط والمنطلقات الدينية، قد أعطت ذريعة للبغاة، وجرأتهم على البغي والخروج على إمامهم، ونكث بيعته، والسعي في سفك دمها.

ب: إنه «عليه السلام» قد أحسن صنعاً بالتصدي لهم، لأنه امتثل أمر الله تعالى بوجوب ردع الباغي، وحقق الإنجاز الكبير بقتل وقتال الناكثين، ثم القاسطين، ثم المارقين، حسبما وعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وكان ذلك من أهم إنجازاته، ومن أجل فضائله، حيث كان هو الذي قاتل على تأويل القرآن كما قاتل على تنزيله، وأعاد بذلك للإسلام رونقه،

وللقرآن معناه، فصان الله تعالى به هذا الدين عوداً كما صانه به بدأً..

وتجلت الرحمة الإلهية للأمة بولايته، وهو الإمام المعصوم، إن كنتم تعقلون..

ولذلك تجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» يمدح أمير المؤمنين «عليه السلام» على قتاله الناكثين والقاسطين، والمارقين..

وها أنت أيها السائل تذمه بذلك، فشتان ما بينكما، ولإن خالفت رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الدنيا، لتخالفنه في الآخرة، فحذار أن يكون ذلك منك، ثم حذار..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

كيف تنازل الحسن عليه السلام لمعاوية الكافر؟!

السؤال رقم ٢١:

يزعم الشيعة أن معاوية ـ «رضي الله عنه» ـ كان كافراً، ثم نجد أن الحسن بن علي «رضي الله عنه» قد تنازل له عن الخلافة ـ وهو الإمام المعصوم ـ، فيلزمهم أن يكون الحسن قد تنازل عن الخلافة لكافر، وهذا مخالف لعصمته! أو أن يكون معاوية مسلماً!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن معاوية كان باغياً على إمامه محارباً له، تسبب ـ كما رووا ـ في قتل سبعين الفاً في صفين، خمسة وعشرين ألفاً من جيش علي «عليه السلام»، وخمسة وأربعين ألفاً من جيشه..

وكانت خلافة أمير المؤمنين «عليه السلام» شرعية بجميع المقاييس التي تفرض للشرعية، فالنبي «صلى الله عليه وآله» أخذ له البيعة من الناس

يوم الغدير، وعمر بن الخطاب اضطر إلى أن يجعله في الشورى، وأجمع الناس عليه بعد قتل عثمان، فلم يرض في بادئ الأمر، وبقي أياماً عديدة حتى رضخ للأمر بعد أن أعطوه العهود التي أرادها منهم، وإن كان فريق منهم، قد نكث بيعته ونقض عهوده، وأخلف وعوده..

أما خلافة الإمام الحسن «عليه السلام»، فهي أولاً بنصب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بقوله: الحسن والحسين إمامان قاما أو قعدا، ثم بوصية من خليفة شرعي، ثم ببيعة من أهل الحل والعقد، كما هو المصطلح عند فريق كبير من المسلمين..

ولكن معاوية قد بغى عليه، وحاربه، كما بغى على أبيه وحاربه.

فإنما هي شنشنة أعرفها من أخزم.. وحسب معاوية أن يكون في موقع الباغي والخارج على إمامه الذي أمره الله بطاعته.. وحسبه أنه أوغل في دماء صحابة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقتل الإمام الحسن «عليه السلام»، وحجر بن عدي صبراً، وعمار بن ياسر الذي ملئ إيماناً إلى مشاشه، وهو جلدة ما بين عيني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقتل الكثير الكثير من أعيان الصحابة، ومن الأبرار الأخيار.

وإذا كان قد قتل ما قتل، وفعل ما فعل قبل أن تدور رحى الحرب بينه وبين الإمام الحسن «عليه السلام»، فلا يعلم إلا الله تعالى إلى أين ستنتهي الأمور بعد نشوب الحرب، ويمكنه من تحقيق النصر.

ألم يكن واضحاً لدى كل أحد أن ما فعله الإمام الحسن «عليه السلام» كان من أعظم إنجازاته، ومن أجلّ فواضله؟!

ألا يدلُّنا تسليمه الأمر لمعاوية الذي كانت هذه فعاله على مدى إيغال معاوية في البعد عن الله، وعن التزام أحكامه؟!

فلو أن رجلاً يقول لك: إما أن تعطيني مفاتيح الكعبة، وإما أن أهدم الكعبة، وأهلكك وأقتلك، وهو قادر على فعل ذلك، وقد أثبتت لك جرائمه، وأفاعيله أنه سيفعل ذلك بلا شك.. هل تعطيه المفاتيح، ام ترضى بأن ينفذ تهديداته؟!

وإذا قال لك: إما أن تعطيني الإمارة على هذا الجمع، وإما أن اقتل هذا الجمع كله، فهل تقول له: بل اقتل الجمع كله، لأن إمارتك عليهم حرام؟!

ولو قال: إما أن أقتل هذا النبي الذي هو في يدي، أو تعطيني مائة الف درهم، هل تقول له اقتل النبي لأنني بحاجة إلى المائة ألف لأصرفها على الأيتام، أو على أولادي؟!

ثانياً: إن الحديث عن الكفر والإيمان، والسعي لانتزاع إقرار بكفر هذا أو ذاك ليس له مبرر، بعد أن قلنا مراراً وتكراراً: إن الميزان في التعامل مع الأشخاص هو ما يظهرونه، أما الباطن فأمره إلى الله تعالى، فإنه هو العالم بالسرائر، والمطلع على الضمائر.. والمهم هو ملاحظة سلوك الإنسان، والتعامل معه على أساسه.

ثالثاً: إن القاعدة التي أسسها هذا السائل ليست صحيحة، فإن الكافر إذا اغتصب الحكم من المؤمن، فذلك لا يعني: أن ذلك الكافر صار مؤمناً، ففرعون كان متسلطاً على أهل مصر، ولم يكن موسى «عليه السلام» قادراً على إزاحته، فهل يصح أن يقال: إن فرعون مؤمن، لأن سكوت موسى

«على نبينا وآله وعليه السلام» عنه يدلُّ على إيمانه؟!

كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عقد صلحاً مع المشركين في الحديبية، فهل أصبح مشركوا مكة مؤمنين.

ولا فرق بين اغتصاب الحكم بقوة السيف مباشرة، وبين إجبار الإمام الشرعي الذي نصبه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، واستخلفه الإمام الشرعي، وبايعه الناس على التنازل تحت طائلة التهديد بقتله، وإبادة شيعته لو لم يفعل.

ولا فرق بين أن يكون ذلك المتسلط مدعياً للإسلام أو مظهراً للكفر، وحتى لو كان معلناً بالكفر، فإن ذلك لا يخل بعصمة النبي أو الإمام الذي تعرض للتهديد والقهر والإجبار على التنازل عن الأمر، وهذا ما حصل للإمام الحسن «عليه السلام» بالفعل، وهذا هو حال الأنبياء الذين كانوا مستبعدين عن الحكم، الذي استأثر به أعداؤهم لأنفسهم..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

هل سجد النبي عليه السلام على التربة الحسينية؟!

السؤال رقم ٢٢:

هل سجد الرسول ﷺ على التربة الحسينية التي يسجد عليها الشيعة؟!

إن قالوا: نعم..

قلنا: هذا كذب ورب الكعبة.

وإن قالوا: لم يسجد.

قلنا: إذا كان كذلك، فهل أنتم أهدى من الرسول ﷺ سبيلا؟!

مع العلم أن مروياتهم تذكر أن جبريل أتى إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بحفنة من تراب كربلاء.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن السجود على التربة الحسينية ليس واجباً عند الشيعة، بل الواجب هو السجود على الأرض أو ما أنبتت، ما عدا المأكول والملبوس،

وتربة الحسين «عليه السلام» هي من جملة التراب الذي يصح السجود عليه، فلماذا يسأل عن دليل جواز السجود عليه، فإن جميع المسلمين يجيزون السجود على التراب..

ثانياً: رويتم: أن مسروق بن الأجدع المتوفى سنة ٦٢ هجرية (وكان من أصحاب ابن مسعود) كان إذا خرج خرج بلبنة يسجد عليها في السفينة[١].

ثالثاً: عن ابن عيينة قال: سمعت رزين مولى ابن عباس يقول : كتب إلي علي بن عبد الله بن عباس «رضي الله عنه»: أن ابعث إلي بلوح من أحجار المروة أسجد عليه[٢].

ولم يكن ذلك من علي بن عبد الله بن عباس إلا لأنه يرى لزوم السجود على الحجر والتراب، ولأنه يريد أن يتبرك في سجوده في صلاته على حجر من أحجار المروة.

ولا يمكن وصف مسروق بن الأجدع بأنه مبتدع، وكذلك الحال بالنسبة لعلي بن عبد الله بن عباس.

---

(١) المصنف للصنعاني ج٢ ص٨٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٦ ص٥٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج٢ ص١٧٢.

(٢) أخبار مكة للأزرقي ج٢ ص١٥١.

حديث الأئمة عليهم السلام حديث الرسول صلى الله عليه وآله:

إن كلاً من الإمام الصادق والباقر «عليهما السلام» يصرحان: بأن كل ما يروونه، إنما يروونه عن الإمام السجاد بعد الباقر، والسجاد عن أبيه الحسين، والإمام الحسين يرويه عن علي «عليهم السلام» عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، عن جبرئيل عن الله تعالى(١).

كما أنهم «عليهم السلام» قد صرحوا بأنهم لا يقولون شيئاً من عند أنفسهم، بل كل ما يقولونه إنما هو في كتاب الله وسنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»(٢).

وفي نص آخر عن أبي جعفر «عليه السلام»: يا جابر، والله لو كنا نحدث الناس أو حدثناهم برأينا لكنا من الهالكين.. ولكنا نحدثهم بآثار عندنا من رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتوارثها كابر عن كابر، نكنزها كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضتهم(٣).

وعن الإمام الصادق «عليه السلام»: والله ما نقول بأهوائنا، ولا نقول

---

(١) راجع: بحار الأنوار ج٢ ص١٧٢ ـ ١٧٩ ومنية المريد، وأمالي المفيد.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٢ ص١٧٣ ـ ١٧٤ عن الاختصاص.

(٣) راجع: بحار الأنوار ج٢ ص١٧٢ و ١٧٣ عن بصائر الدرجات، وعن الإختصاص.

برأينا، ولا نقول إلا ما قال ربنا[١].

وعنه «عليه السلام» لرجل: مهما أجبتك فيه بشيء، فهو عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لسنا نقول برأينا من شيء[٢].

وبمعناه غيره[٣].

فإذا كان الإمام الباقر والصادق وسائر أئمة أهل البيت «عليهم السلام» لا يقولون ولا يعملون برأيهم، بل بما عندهم من آثار رسول الله «صلى الله عليه وآله» يكنزونها كما يكنز أحدنا ذهبه وفضته.. فلنرجع إلى ما روي عنهم «عليهم السلام» حول السجود على تربة الحسين «عليه السلام»..

من روايات السجود على التربة الحسينية:

وبما أن العلامة الأحمدي قد جمع شطراً من أحاديث السجود على التربة، فنحن نورد هنا بعض ما ذكره «رحمه الله»، كما يلي:

١ ـ قال الصادق «عليه السلام»: السجود على طين قبر الحسين «عليه

---

(١) راجع: بحار الأنوار ج٢ ص١٧٣ عن مجالس المفيد، وبصائر الدرجات.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٢ ص١٧٣ عن بصائر الدرجات.

(٣) راجع: بحار الأنوار ج٢ ص١٧٢ و ١٧٣ عن الإختصاص للمفيد، وبصائر الدرجات للصفار.

السلام» ينور إلى الأرضين السبعة، ومن كانت معه سبحة من طين قبر الحسين «عليه السلام» كتب مسبحاً وإن لم يسبح بها(١).

٢ ـ عن أبي الحسن «عليه السلام»: لا يستغني شيعتنا عن أربع: خمرة يصلي عليها، وخاتم يتختم به، وسواك يستاك به، وسبحة من طين قبر الحسين «عليه السلام»(٢).

٣ ـ كان لأبي عبد الله جعفر بن محمد «عليه السلام» خريطة من ديباج صفراء فيها من تربة أبي عبد الله «عليه السلام»، فكان إذا حضرته الصلاة صبه على سجادته وسجد عليه. قال «عليه السلام»: إن السجود على تربة أبي عبد الله «عليه السلام» تخرق الحجب السبع(٣).

٤ ـ كان الصادق «عليه السلام» لا يسجد إلا على تربة الحسين «عليه السلام» تذللاً لله، واستكانة له(٤).

٥ ـ سئل أبو عبد الله «عليه السلام» عن استعمال التربتين من طين قبر حمزة وقبر الحسين «عليه السلام» والتفاضل بينهما، فقال «عليه السلام»:

---

(١) وسائل الشيعة ج٣ ص٦٠٧ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٢٦٨.

(٢) وسائل الشيعة ج٣ ص٦٠٣ وج١٠ ص٤٢١ وبحار الأنوار ج١٠١ ص١٣٢.

(٣) وسائل الشيعة ج٣ ص٦٠٨ وبحار الأنوار ج١٠١ ص١٣٥ وج٨٥ ص١٥٣.

(٤) وسائل الشيعة ج٣ ص٦٠٨ وبحار الأنوار ج٨٥ ص١٥٨.

السبحة التي من طين قبر الحسين «عليه السلام» تسبح بيد الرجل من غير أن يسبح[١].

٦ ـ قال الحميري: كتبت إلى الفقيه أسأله: هل يجوز أن يسبح الرجل بطين القبر، وهل فيه من فضل.. فأجاب وقرأت التوقيع، ومنه نسخت: تسبح به فما في شيء من السبح أفضل منه[٢].

والظاهر: أن المراد من القبر قبر الحسين «عليه السلام»، والألف واللام للعهد، لكون ذلك معهوداً مشهوراً عند أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم.

٧ ـ محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان «عليه السلام»: أنه كتب إليه يسأله عن السجدة على لوح من طين القبر، هل فيه فضل؟!

فأجاب «عليه السلام»: يجوز ذلك، وفيه الفضل[٣]..»[٤].

(١) وسائل الشيعة ج٤ ص١٠٣٣ وبحار الأنوار ج١٠١ ص١٣٣.

(٢) وسائل الشيعة ج١٠ ص٤٢١ وبحار الأنوار ج١٠١ ص١٣٢ و ١٣٣.

(٣) وسائل الشيعة ج٢ ص٦٠٨ وج٤ ص١٠٣٤ وج١٠ ص٤٢١ وبحار الأنوار ج٨٥ ص١٤٩.

(٤) السجود على الأرض للشيخ علي الأحمدي ١٠٦ و ١٠٧ و (الطبعة الرابعة سنة ١٤١٤هـ) ص١٢٣ و ١٢٤.

تربة الحسين عليه السلام عند رسول الله صلى الله عليه وآله:

إن حديث إتيان جبرئيل لرسول الله «صلى الله عليه وآله» بتربة من كربلاء قد رواه السنة والشيعة..

قال العلامة الأحمدي «رحمه الله»:

«قد استفاض فيها أن جبرائيل «عليه السلام» لما نزل على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بخبر قتل الحسين «عليه السلام» أتى بقبضة من تربة مصرعه صلوات الله عليه، وكذا غير جبرائيل «عليه السلام» من الملائكة أيضاً لما جاء إلى الرسول «صلى الله عليه وآله» بهذا الخبر المؤلم أتى إليه بقبضة من تربة كربلاء(١).

(١) راجع المصادر التالية: بحار الأنوار ج٤٤ ص٢٢٩ عن أمالي الشيخ الطوسي، وكامل الزيارات لابن قولويه وج١٠١ ص١١٨ و ١٢٧ و ١٣٥ عن الأمالي، والكامل، والمصباح، والمعجم الكبير للطبراني ص١٤٤ و ١٤٥ وذخائر العقبى ص١٧٤ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص١٩٤ و ١٩٥ وكنز العمال ج١٣ ص١١١ و ١١٢ و ١٠٨ وتلخيص المستدرك للذهبي ج٤ ص١٧٦ و ٣٩٨ والخصائص للسيوطي ج٢ ص١٢٥ والمناقب للمغازلي ص٣١٤ ومنتخب كنز العمال ج٥ ص١١٠ و ١١١ ومفتاح النجاة ص١٣٥ و ١٣٤ ووسيلة المآل ص١٨٢ والعقد الفريد ج٢ ص٢١٩ وميزان الاعتدال ج١ ص٨ وتاريخ الرقة ص٧٥ والفصول المهمة لابن =

فيرى الشيعي الإمامي: أن تربة أهداها الجليل إلى رسوله الأقدس «صلى الله عليه وآله» هدية غالية عالية ثمينة لجديرة بأن يحترمها ويكرمها اتباعاً لسنة الله تعالى.

ويرى الشيعي: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» لما تسلمها من جبرائيل «عليه السلام» قبلها فيقبلها.

قالت أم سلمة أم المؤمنين «رضي الله عنها»: «ثم اضطجع ـ رسول الله

= الصباغ ص١٥٤ ونور الأبصار ص١١٦ ومجمع الزوائد للهيثمي ج٩ ص١٨٨ و ١٨٩ و ١٩١ والغنية لطالبي طريق الحق ج٢ ص٥٦ ومقتل الحسين للخوارزمي ج١ ص١٥٩ و ١٥٨ والنهاية لابن الأثير ج٦ ص٢٣٠ والصواعق المحرقة ص١٩١ و ١٩٠ والينابيع ص٣١٨ و ٣١٩ ومسند أحمد ج٦ ص٢٩٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص١٠ وطرح التثريب ج١ ص٤١ وأخبار الحبائك للسيوطي ص٤٤ والمطالب العالية، والمستدرك للحاكم ج٣ ص١٧٦ والبداية والنهاية ج٦ ص٢٣٠ وأخبار الدول ص١٠٧ والفتح الكبير للنبهاني ج١ ص٢٢ وتاريخ الإسلام للدمشقي ج٣ ص١١. وهذه المصادر أخذناها عن هامش إحقاق الحق ج١١ ص٣٣٩ و ٤١٦ وج٨ ص١٤٢ - ١٥١ والبيان للعلامة الخوئي ص٥٦١ عن أبي يعلى في مسنده، وابن أبي شيبة، وسعيد، عن منصور في سننه، عن مسند علي، والطبراني في الكبير عن أم سلمة، ولم نأت بألفاظها لطولها.

«صلى الله عليه وآله» ـ فاستيقظ وفي يده تربة حمراء يقبلها، فقلت: ما هذه التربة يا رسول الله؟!

قال: أخبرني جبرائيل أن ابني هذا يقتل بأرض العراق ـ يعني الحسين «عليه السلام» ـ فقلت لجبرائيل: أرني تربة الأرض التي يقتل بها. فهذه تربتها[1].

فالشيعة يقبلونها عملاً بسنة رسول الله «صلى الله عليه وآله» في التربة الشريفة في تقبيلها وتكريمها. كما أنهم يدَّخرونها ويحتفظون بها تأسيا برسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث يرون أنه «صلى الله عليه وآله» يجعلها في قارورة، ويعطيها أم سلمة ويأمرها بحفظها قائلاً: «هذه التربة التي يقتل عليها ـ يعني الحسين «عليه السلام» ـ ضعيها عندك، فإذا صارت دماً فقد قتل حبيبي ـ الحسين «عليه السلام» ـ»[2].

---

(١) المستدرك للحاكم ج٤ ص٣٩٨ قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهامش إحقاق الحق ج١١ ص٣٣٩ عنه، وعن الطبراني في المعجم الكبير ص١٤٥ وكنز العمال ج١٣ ص١١١ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص١٠ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص١٩٤.

(٢) بحار الأنوار ج٤٤ ص٢٤١ وهامش إحقاق الحق ج١١ ص٣٤٦ عن مقتل الحسين للخوارزمي ج٢ ص٩٤ وج١ ص١٦٢ و ١٦٠ ونظم درر السمطين ص٢٥١ ومفتاح النجا ص١٣٥ وذخائر العقبى ص١٤٦ و ١٤٧ والصواعق المحرقة ص١٩٠ وينابيع المودة ص٣١٩ ووسيلة المآل ص١٨١ و ١٨٢ =

ويرى الشيعة: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» يشم التربة كما يشم الرياحين العطرة، والمسك الطيب[(١)]، فيعتقد أن شمها قبل أن يهراق فيها

= والكامل لابن الأثير ج٣ ص٣٠٣ ومسند أحمد ج٤ ص٢٤٢ والمعجم الكبير للطبراني ص١٤٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص١٠ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص١٩٤ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص٤٨٥ ومجمع الزوائد ج٩ ص١٩٠ و ١٨٧ والخصائص للسيوطي ج٢ ص١٢٥ والحبائك للسيوطي ص٤٤ ومختصر تذكرة الشعراني ص١٩٩ والأنوار المحمدية ص٤٨٦ والإشاعة ص ٢٤.

(١) قالت أم سلمة رضي الله عنها: «ثم قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: وديعة عندك هذه، فشمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقال: ويح كرب وبلا.

راجع: هامش إحقاق الحق ج١١ ص٣٤٧ عن المعجم الكبير للطبراني ص١٤٤ والتهذيب ج٢ ص٣٤٦ وطرح التثريب ج١ ص٤١ ومجمع الزوائد للهيثمي ج٩ ص١٨٩ وخلاصة تهذيب الكمال ص٧١ وكفاية الطالب ص٢٧٩ ومسند أحمد ج١ ص٣٧٢ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص٩ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص١٩٣ وكنز العمال ج١٣ ص١١٢ ومنتخبه بهامش مسند أحمد ج٥ ص١١٢ ومقتل الحسين للخوارزمي ج١ ص١٧٠ وذخائر العقبي ص١٤٧ والصواعق ص١٩١ والتذكرة لابن الجوزي ص٢٦٠ والخصائص للسيوطي ج٢ ص١٢٥ ووسيلة المآل ص١٨٢ ومفتاح النجا ص١٣٤ والينابيع ص٣١٩ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص٤٨٥ والبداية والنهاية ج٦ ص٢٢٩ وج٨ ص١٦٩.

دم الحبيب ابن الحبيب إنما هو لعطور معنوية وعلاقات ربانية وعناية إلهية بالنسبة إليها إما في نفسها، أو لما مضى عليها، أو لما يأتي في مستقبلها فعمل الرسول «صلى الله عليه وآله» يوجد لكل مسلم حالة خاصة بالنسبة إليها، فلتسمها أنت بما شئت من العناوين.

ولعله «صلى الله عليه وآله» يشم منها ما يأتي عليها من الحوادث المؤلمة على أهل البيت «عليهم السلام»، من اهراق دمائهم، وسلب أموالهم، وضرب متونهم وأسرهم، ولعله يشم منها ما يأتي عليها من اختلاف أولياء الله إليها، وسكونهم، وعبادتهم، ومناجاتهم، وبكائهم فيها، ولعل.. ولعل..

ولما شمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يملك عينيه أن فاضتا.

قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»: دخلت على النبي «صلى الله عليه وآله» ذات يوم وعيناه تفيضان، قلت: يا نبي الله أغضبك أحد؟! ما شأن عينيك تفيضان؟!

قال: بل قام عندي جبرائيل قبل، فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات.

قال: فقال: هل أشمك من تربته؟!

قال: قلت: نعم.. فمد يده فقبض قبضة من تراب، فأعطانيها، فلم أملك عيني أن فاضتا[١].

---

(١) مسند أحمد ج١ ص٨٥ وج٤ ص٢٤٢ وهامش إحقاق الحق ج١١ ص١١٢ عنه، =

فالشيعة يقبلونها كما قبلها النبي الكريم «صلى الله عليه وآله»، ويشمونها كما شمها كأغلى العطور وأثمنها، ويدخرونها كما ادخرها، ويسكبون عليها الدموع كما سكب عليها دمعه، اقتفاء لأثره «صلى الله عليه وآله» واتباعا لسنة الله وسنة رسوله، ولكل مسلم في رسول الله «صلى الله عليه وآله» أسوة حسنة.

واهاً لها من تربة سكب عليها رسول الله «صلى الله عليه وآله» دمعه قبل أن يهراق فيها دم مهجته وحبيبه[1].

سجود النبي صلى الله عليه وآله على تربة الحسين عليه السلام:

وأما بالنسبة لسجود النبي «صلى الله عليه وآله» على تربة الحسين «عليه

= وعن تاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص٩ وسير أعلام النبلاء ج٣ ص١٩٣ وكنز العمال ج١٣ ص١٢٢ ومنتخبه بهامش المسند ج٥ ص١١٢ والمعجم الكبير للطبراني ص١٤٤ ومقتل الخوارزمي ج١ ص١٧٠ وذخائر العقبي ص١٤٧ والصواعق المحرقة ص١١٩ وتهذيب التهذيب ج٢ ص٣٤٦ والتذكرة لابن الجوزي ص٢٦٠ ووسيلة المآل ص١٨٢ ومفتاح النجا ص١٣٤ والينابيع ص٣١٩ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص٤٨٥.

(١) السجود على الأرض للشيخ علي الأحمدي ١١٦ ـ ١١٩ و (الطبعة الرابعة سنة ١٤١٤هـ) ص١٢٣ و ١٢٤.

السلام»، فنقول فيه: إنه وإن لم يُنقَل لنا أنه «صلى الله عليه وآله» قد سجد عليها، ولكننا نعلم أنه يتخير في عباداته أفضل الأحوال، ويختار لسجوده أقدس تراب وأطهره.. فإنه إذا كان مسروق بن الأجدع يرسل إلى مكة ليأتوه بحجر من أحجار المروة ليسجد عليه طلباً للثواب، فلا يمكن أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» أقل اهتماماً من ابن الأجدع في تحري أفضل تراب ليسجد عليه.. غير أن المصلحة العامة قد تقضي بعدم اطلاع الناس على هذا الأمر، لأكثر من سبب..

ومن ذلك: استهجانهم فعل ذلك، أو انسياقهم إلى أوهام لم يكن من المصلحة التسبب بحصولها وهم قريبوا عهد بجاهلية.. أو لغير ذلك من أسباب.

وبعد.. فإن مسألة السجود على التربة الحسينية، أو على الأرض مسألة فقهية فرعية، لا ربط لها بالأمور الإعتقادية، وهي مسألة اجتهادية يثاب المجتهد على ما يبذله من جهد فيها، سواء أخطأ أو أصاب، ولكنه إن أخطأ يكون معذوراً عند الله..

والخطأ في المسائل الفرعية لا يعني صحة المذهب الآخر، ولا بطلان هذا المذهب من أساسه، مع أنه لا ريب في عدم حصول الخطأ في هذه المسألة كما أوضحناه.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الصحابة المرتدون هل كانوا سنة أم شيعة؟!

السؤال رقم ٢٣:

يدعي الشيعة: أن أصحاب رسول الله ﷺ ارتدوا بعد موته ﷺ، وانقلبوا عليه.

والسؤال: هل كان أصحاب رسول الله ﷺ ـ قبل موته ـ «شيعة اثني عشريّة»، ثم انقلبوا بعد موته ﷺ إلى «أهل سنّة»؟!

أم أنهم كانوا ـ قبل موت النبي ﷺ ـ «أهل سنّة»، ثم «انقلبوا شيعة اثني عشريّة»؟!

لأن الانقلاب انتقالٌ من حالٍ إلى حال؟!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شَيْئاً

﴿وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ﴾[1].

كما أننا قد ذكرنا في الإجابة على السؤال رقم ١٣٩ طائفة من روايات كثيرة وردت في الصحاح كالبخاري ومسلم وسواهما ذكرت ارتداد الصحابة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» على أعقابهم القهقرى، حتى لا يبقى منهم إلا مثل همل النعم.

فإذا كان أهل السنة هم الذين يروون هذه الأحاديث، وحكموا بصحة أسانيدها، ولا يرضون التشكيك بصحة أي منها، فما ذنب الشيعة؟!

ثانياً: إننا قد حاولنا الدفاع عن الصحابة وقلنا: إن المقصود بالإرتداد هو الإرتداد عن الطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» والتخلف عن أوامره، وعدم الوفاء بعهدهم بأن يبقوا على ما هم عليه، في مقابل الشاكرين الذين قاموا بواجباتهم على أتم وجه، وليس المراد الارتداد عن الإسلام إلى الشرك، أو الكفر..

ثالثاً: إن الانتقال من التشيع الاثني عشري إلى التسنن ليس ارتداداً، وكذلك العكس. بل هو انتقال من مذهب إسلامي إلى مذهب إسلامي آخر..

رابعاً: إن الانقلاب من حال إلى حال لا ينحصر بالانقلاب عن

(١) الآية ١٤٤ من سورة آل عمران.

التسنن إلى التشيع، أو العكس.. بل يراد به هنا الانقلاب عن خط الطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى خط المعصية كما قلنا..

خامساً: قال السائل: إن الصحابة ارتدوا بعد موت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وانقلبوا عليه. وليس هذا التعبير دقيقاً، لأن معناه: أنهم وضعوا أنفسهم في موقع العداء للرسول «صلى الله عليه وآله»، ولم يدَّعِ الشيعة ذلك، والتعبير الصحيح هو: أنهم انقلبوا على أعقابهم، أي عن خط الطاعة، وعدم الوفاء بالتعهدات حسبما ورد في الآية الكريمة، أو ارتدوا على أعقابهم القهقرى حسب التعبير الوارد في روايات البخاري، ومسلم، وغيرهما.. وهناك فرق ظاهر بين التعبيرين..

سادساً: إن الذي كان عليه الصحابة قبل موت الرسول وبعده هو الإسلام الذي جاءهم به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وحدد القرآن معالمه وخطوطه العريضة.

وقد تضمن هذا الإسلام حديثاً عن وجود اثني عشر خليفة، أو أميراً، أو إماماً بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقد ذكرهم الرسول «صلى الله عليه وآله» للناس، وقال لهم: «كلهم من قريش». وفي بعض الروايات عنه: «كلهم من بني هاشم».

وقد تضمن هذا الإسلام: أن الولي للناس هو: الله، ورسوله، والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون.

وتضمن أيضاً: أخذ البيعة لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير قبل وفاة

رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسبعين يوماً.

ولا بد من الالتزام بهذا الإسلام، والحفاظ على أحكامه وقيمه ومفاهيمه، وعقائده وسياساته، وتنفيذ أوامر الله ورسوله..

وحين أخبر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن أمته ستفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة.. واحدة ناجية، والباقون في النار. إنما كان يتحدث عن افتراق سيحصل بعده..

فلا معنى للسؤال عن مذهب الصحابة زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنهم كانوا يظهرون ويعلنون أنهم أتباع الرسول، ولهم مذهب واحد هو الإسلام، وقد نشأ الإفتراق والإختلاف والمذاهب في زمن متاخر عن حياته «صلى الله عليه وآله»..

وإلا.. فليجبنا هذا السائل عن أبي بكر، هل كان حنفياً، أو حنبلياً، أو شافعياً، أو ما إلى ذلك؟!

وهل كان معتزلياً؟! أم أشعرياً؟! أو مرجئاً؟! أو من أهل الحديث؟! أو خارجياً؟! أم ماذا؟!

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لماذا كان الأئمة من ولد الحسين لا الإمام الحسن عليهما السلام؟!

السؤال رقم ٧٤:

من المعلوم أن الحسن «رضي الله عنه» هو ابن علي، وأمه فاطمة «رضي الله عنها»، وهو من أهل الكساء عند الشيعة[1]، ومن الأئمة المعصومين، شأنه في ذلك شأن أخيه الحسين «رضي الله عنه»، فلماذا انقطعت الإمامة عن أولاده واستمرت في أولاد الحسين؟!!

فأبوهما واحد وأمهما واحدة، وكلاهما سيدان، ويزيد الحسن على الحسين بواحدة هي أنه قبله وأكبر منه سناً، وهو بكر أبيه؟!

هل من جواب مقنع؟!

---

(١) حديث الكساء ملخصه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج مرة وعليه كساء من شعر أسود، فجاء الحسن فأدخله في الكساء، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم تلا:

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب:٣٣]

أخرجه مسلم في فضائل الصحابة.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن النسب وإن كان له قيمة، ولكنه ليس هو الميزان والمعيار في استحقاق الإمامة، بل المعيار هو الاختيار الإلهي لصفوةٍ خلقهم، وعلم سرائرهم، وخَبَرَ حالهم، وأهَّلهم بألطافه الغيبية لمقام النبوة، أو الإمامة.. واختارهم من أهل بيت بعينه، عاشوا فيه الطهارة بجميع حالاتها ومراتبها وأوضاعها، وفي جميع مراحل حياتهم.

فإن كان لديكم اعتراض وسؤال على ذلك، فلا يتوجه إلى الشيعة، بل هو اعتراض على الله سبحانه.. حيث حسم الأمر في آية مباركة تقول: ﴿**اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ**﴾[1].

ثانياً: إننا نرد السؤال عليكم عن إسحاق، وإسماعيل، فنقول لكم: لماذا فضل الله تعالى إسماعيل على إسحاق، فجعل من ذريته سيد الكائنات،

(١) الآية ١٢٤ من سورة الأنعام.

وأفضل الخلق محمداً «صلى الله عليه وآله»، ولم يجعله في ذرية إسحاق، مع أن كثيراً من الأنبياء كانوا من إسحاق باستثناء نبينا الأعظم «صلى الله عليه وآله» وآبائه «عليهم السلام».

كما أن النبوة في ذرية يعقوب كانت في واحد من أولاده الاثني عشر، دون سائر أولاده.. كما أن ابن نوح الذي ذكره الله عز وجل في كتابه لم يكن من أهل النجاة، بل كان من الهالكين، فضلاً عن أن ينال مقام النبوة أو الإمامة.. فكانت النبوة في بعض ذرية نوح دون بعض، وكذلك الحال بالنسبة لموسى وهارون، فإن النبوة كانت في ولد هارون لا في ولد موسى «عليه السلام».. ألا يدل ذلك على أن الله تعالى لا يختار الأنبياء والأوصياء على أساس النسب. وإنما وفق معايير وعوامل أخرى، قد يكون للنسب فيها بعض الأثر، من حيث هو عامل مساعد في توفير المحيط الخالص في طهره، والزاخر في نفحات القداسة، والطافح بالمعاني والقيم الروحية؟!

ثالثاً: إن نفس السؤال قد تضمن الإشارة إلى الجواب، فقد ذكر أن الحسن والحسين كانا من أهل الكساء..

وهذه إشارة إلى حديث الكساء الذي رواه أهل السنة بأسانيد صحيحة.. وقد جاء هذا الحديث تطبيقاً لآية التطهير: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[1].

---

(١) الآية ٣٣ من سورة الأحزاب.

فإنه تضمن تطهير الخمسة: النبي، وعلي، وفاطمة، والحسنين «صلوات الله وسلامه عليهم».

ولم يدخل رقية وأم كلثوم زوجتي عثمان، مع أن أهل السنة يقولون: إنهن أيضاً بنات رسول الله «صلى الله عليه وآله» على الحقيقة، لا بالتربية.

ولم يدخل العباس عم النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا أبناءه، ولا غيرهم من أبناء عمومة النبي «صلى الله عليه وآله»، مع أنه أدخل علياً «عليه السلام» وهو ابن عمه، والعم أقرب من ابن العم. إلا في صورة اجتماع ابن عم للأب والأم مع عم للأب فقط، فإن ابن العم هنا يكون أقرب من العم.

رابعاً: قول السائل عن الإمام الحسن «عليه السلام»: «وهو من أهل الكساء عند الشيعة» يشعر بأن أهل السنة لا يرون الإمام الحسن «عليه السلام» من أهل الكساء. وهذا غير صحيح جزماً، فهو من أهل الكساء عند السنة والشيعة على حد سواء.

خامساً: إن كبر السن وصغره لا أثر له في اختيار الإمام من ذرية هذا أو ذاك، بل الميزان أمور أخرى تدخل في نطاق الأهلية التي يراها الله تعالى في الذرية الصالحة لمقام الإمامة، أو النبوة.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لماذا لم يصل علي بالناس في مرض الرسول صلى الله عليه وآله؟!

السؤال رقم ٢٥:

لماذا لم يُصل علي بن أبي طالب ـ «رضي الله عنه» ـ بالناس صلاة واحدة في أيام مرض النبي ﷺ الذي مات فيه، مادام هو الإمام من بعده ـ كما تزعمون ـ؟! فالإمامة الصغرى دليل على الإمامة الكُبْرى..؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن هذا الذي أشار إليه السائل ـ وهو صلاة أبي بكر في مرض وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» ـ لا يفيده في شيء، وفي كتاب: (الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله») ج٣٢ بحث واف لهذا الموضوع، وهو على خلاف ما يرمي إليه أتباع أبي بكر أوضح دلالة، وأشد وضوحاً..

كما أنه قد أشير إلى شيء من ذلك في كتاب: (الصحيح من سيرة الإمام

علي «عليه السلام») ج٨ ص٣٧٠ فما بعدها فراجع.

ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

١ ـ إنه يكفي لإمامة الصلاة بالإضافة إلى البلوغ والعقل، والإسلام، وأن يحسن القراءة في الصلاة..

٢ ـ إن الشيعة، وإن كانوا يشترطون العدالة في إمام الجماعة، التي معناها الاستقامة على جادة الشرع ولكن أتباع الخلفاء لا يشترطون فيه لا تقوى ولا عدالة، استناداً إلى ما نسب في كتبهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من أنه قال: «صلوا خلف كل بر وفاجر»[١].

---

(١) راجع: سنن أبي داود كتاب الصلاة: الباب ٦٣ وجامع الخلاف والوفاق ص٨٤ وفتح العزيز للرافعي ج٤ ص٣٣١ والمجموع للنووي ج٥ ص٢٦٨ ومغني المحتاج للشربيني ج٣ ص٧٥ والمبسوط السرخسي ج١ ص٤٠ وتحفة الفقهاء للسمرقندي ج١ ص٢٢٩ وبدائع الصنائع ج١ ص١٥٦ والجوهر النقي للمارديني ج٤ ص١٩ والبحر الرائق لابن نجيم المصري ج١ ص٦١٠ وتلخيص الحبير ج٤ ص٣٣١ ونيل الأوطار ج١ ص٤٢٩ وشرح أصول الكافي ج٥ ص٢٥٤ والمسترشد للطبري، والإفصاح للشيخ المفيد ص٢٠٢ والمسائل العكبرية للشيخ المفيد ص٥٤ والطرائف لابن طاووس ص٢٣٢ وعوالي اللآلي ج١ ص٣٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج٤ ص١٩ وعمدة القاري للعيني ج١١ ص٤٨ وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص١٤٥ وسنن الدارقطني ج٢ ص٤٤ وتنقيح التحقيق في =

ولكنهم يشترطون العدالة والتقوى في الخليفة والإمام، فنصبه لإمامة الجماعة ـ لو صح ـ لا يدلُّ على وجود صفة العدالة فيه.

٣ ـ ولا يشترط في إمام الجماعة العلم، فتصح خلف العالم والجاهل، والأمي والمتعلم، والعلم شرط في الولي والحاكم.

٤ ـ لا يشترطون في إمام الجماعة بيعة، وهي شرط في إمام الأمة عند أتباع الخلفاء.

٥ ـ لا يشترط وصاية ونص من السابق على اللاحق، وهذا شرط عند الشيعة، كما أنكم صححتم خلافة عمر بوصاية أبي بكر له..

٦ ـ لا يشترط في إمام الجماعة اختيار أهل الحل والعقد له، وهذا شرط عند أتباع الخلفاء..

٧ ـ لا يحتاج إمام الجماعة إلى الشجاعة والتدبير، والقدرة على قيادة الجيوش، والقدرة على القضاء بين الناس، وعلى تعليم الناس الكتاب والحكمة، وهي شرط في الإمام والخليفة عند الشيعة.

= أحاديث التعليق للذهبي ج١ ص٢٥٦ و ٢٥٧ ونصب الراية ج٢ ص٣٣ و ٣٤ والدراية في تخريج أحاديث الهداية ج١ ص١٦٨ والجامع الصغير للسيوطي ج٢ ص٩٧ وكنز العمال ج٦ ص٥٤ وكشف الخفاء للعجلوني ج٢ ص٢٩ و ٣٢ وشرح السير الكبير للسرخسي ج١ ص١٥٦.

٨ ـ لا يشترط في إمام الجماعة نص من الله ورسوله. وهذا عند الشيعة شرط في الإمام والخليفة، فتحصل أن صلاة الجماعة لا تجدي في إثبات شيء، لا على مذهب أهل السنة ولا على مذهب الشيعة.

ثانياً: لم يثبت أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر أبا بكر بالصلاة(١)، بل ثبت أنه عزله، وصلى بدله. ولو كان «صلى الله عليه وآله» هو الذي نصبه لما عزله، وحتى لو لم يثبت ذلك، فإن احتمال حصوله يسقط الاستدلال به عن الصلاحية.

ثالثاً: حتى لو كان «صلى الله عليه وآله» قد أمره بالصلاة، فإن ما قاله عمر عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أسقط كلامه «صلى الله عليه وآله» عن الاعتبار، فإن الذي يهجر ويهذي بسبب الوجع، أو بدون سبب(٢)، لا تصلح أوامره ونواهيه للدلالة على شيء..

---

(١) راجع: شرح نهج البلاغة ج٩ ص١٩٦ ـ ١٩٨ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٦١٩ وغير ذلك.

(٢) صرح بأن عمر قال: «إن النبي يهجر» في: شرح الشفاء للخفاجي ج٤ ص٢٧٨ وبحار الأنوار ج٢٢ ص٤٦٨ ولا بأس بمراجعة جميع الهوامش في مكاتيب الرسول ج٣ ص٦٩٣ ـ ٧٠٢ وراجع فيما تقدم: سبل الهدى والرشاد ج١٢ ص٢٤٨ عن أبي يعلى بسند صحيح، عن جابر، وعن ابن عباس كذلك.

وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج٢ ق٢ ص٣٧ وراجع: مكاتيب =

= الرسول ج٣ ص٦٩٣ و ٦٩٤ و ٦٩٦ في هامشه عن: البخاري ج١ ص٣٩ وج٦ ص١١ وج٧ ص١٥٦ وج٩ ص١٣٧ وفتح الباري ج١ ص١٨٥ وج٨ ص١٠٠ و ١٠١ وج١٣ ص٢٨٩ وعمدة القاري ج٢ ص١٧٠ وج٢٥ ص٧٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ق٢ ص٣٧ وابن سبأ ص٧٩ وصحيح مسلم ج٣ ص١٢٥٩ ومناقب آل أبي طالب (ط قم المقدسة) ج١ ص٢٣٥ عن ابن بطة، والطبري، ومسلم، والبخاري، قال: واللفظ للبخاري: ولم يسم الراوي عن ابن عباس. وبحار الأنوار ج٢٢ ص٤٦٨ وج٣٠ ص٥٣١ و ٥٣٣ و ٥٣٥ عن إعلام الورى، والإرشاد للمفيد، وص٤٧٢ عن مناقب آل أبي طالب، وج٣٦ ص٢٧٧ عن الغيبة للنعماني ص٣٨ و ٣٩ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم، عن علي «عليه السلام»، والمصنف للصنعاني ج٥ ص٤٣٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج٢ ص٨٤٩ والسيرة الحلبية ج٣ ص٣٨٢ والإرشاد للمفيد ص٨٧ ومسند أحمد ج١ ص٣٢٤ و ٣٣٦ والشفاء للقاضي عياض ج٢ ص٤٣١ والدرر لابن عبد البر ص١٢٥ و ٢٠٤ وكشف المحجة ص٦٤ والبداية والنهاية ج٥ ص٢٢٧ و ٢٥١ والفائق للزمخشري ج٤ ص٩٣ والتراتيب الإدارية ج٢ ص٢٤١ و ٢٤٣ والأدب المفرد ص٤٧ وشرح الخفاجي للشفاء ج٤ ص٢٧٧ وشرح القاري (بهامشه) ص٢٧٧ والطرائف ص٤٣٢ عن الجمع بين الصحيحين وغيره، وغاية المرام ص٥٩٦ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢ ص٥٤ عن الشيخين، وكـذا ص٥٥ وج٦ ص٥١ عن =

= الجوهري.

أضاف العلامة الأحمدي في مكاتيب الرسول: «لن تضلوا» كما في البخاري ج٩ ص١٣٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ق٢ ص٣٧ ومسند أحمد ج١ ص٣٢٤ و ٣٣٦ والطرائف.

وفي البخاري ج٧ ص١٥٦ فقال عمر: «إن النبي «صلى الله عليه وآله»..» وكذا ج٩ ص١٣٧.

والطبقات، ومسلم، وابن شهرآشوب، وعبد الرزاق ج٥ ص٤٣٨ ومسند أحمد ج١ ص٣٢٤ والشفاء ج٢ ص٤٣١: «إن النبي قد اشتد به الوجع».

والطرائف ص٤٣١ و ٤٣٢ وفي شرح الخفاجي ج٤ ص٢٧٨: «وفي بعض طرقه، فقال عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» يهجر».

وفي بحار الأنوار ج٢٢ ص٤٦٨: فقام بعض من حضر يلتمس دواة وكتفاً، فقال عمر: «ارجع، فإنه يهجر» و ص٤٩٨ عن سليم: «فقال رجل منهم: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يهجر» كما في الإرشاد أيضاً.

وفي شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٥١: «فقال عمر كلمة معناها: إن الوجع قد غلب على رسول الله «صلى الله عليه وآله»..»

وفي العبر وديوان المبتدأ والخبر: «وقال بعضهم: إنه يهجر، وقال بعضهم: «أهجر»؟ مستفهماً.

وقال الحلبي: فقال بعضهم.. أي وهو سيدنا عمر: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» =

رابعاً: إن علياً «عليه السلام» قد ولى أبا الأسود الصلاة في البصرة، وولى ابن عباس ماعدا ذلك.. فلو كانت الإمامة الصغرى دليلاً على الكبرى لم يصح نصب ابن عباس معه..

خامساً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد لعن من تخلف عن جيش أسامة(١)، فكيف يأمر أبا بكر بأن يصلي بالناس مع أنه قد أمره وأمرهم معه

= قد غلبه الوجع».

وفي بحار الأنوار ج٣٦ ص٢٧٧ عن علي «عليه السلام»: أنه قال لطلحة: «أليس قد شهدت رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا بالكنف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة بعده ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال: «إن رسول الله يهجر»، فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتركها؟!

وفي الطرائف: وفي رواية ابن عمر من غير كتاب الحميدي قال عمر: «إن الرجل ليهجر».

وفي كتاب الحميدي قالوا: «ما شأنه هجر»؟!

(١) راجع: الملل والنحل (ط دار المعرفة) ج١ ص٢٣ و (بهامش الفصل لابن حزم) ج١ ص٢٠ و (ط سنة ١٤١٠هـ) ج١ ص٣٠ والسقيفة وفدك للجوهري ص٧٦ و ٧٧ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص٥٢ عنه، والمواقف للإيجي (ط دار الجيل سنة ١٤١٧هـ) ج٣ ص٦٥٠ وشرح المواقف للقاضي الجرجاني (مطبعة السعادة ـ مصر سنة ١٣٢٥هـ) ج٨ ص٣٧٦ وراجع: المعيار والموازنة =

بالإلتحاق بجيش أسامة[1]، وقد عصوا أمره؟!

= (هامش) ص٢١٠ وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن الدمشقي ج٢ (هامش) ص١٧٢ عن الشريف الجرجاني في أواخر شرحه على كتاب المواقف للإيجي (ط إسلامبول) ص٦١٩ و (ط الهند) ص٧٤٦ و (ط مصر) ص٣٧٦ وشواهد التنزيل للحسكاني ج١ (هامش) ص٣٣٨.

(١) راجع: السيرة الحلبية ج٣ ص٢٠٨ والمسترشد للطبري ص١١٦ ودلائل الصدق ج٣ ق١ ص٤ عن ابن روزبهان. وعن البداية والنهاية ج٥ ص٢٤٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج٤ ص٤٤١ وسبل الهدى والرشاد ج٦ ص٢٥٠ ومستدرك سفينة البحار ج٥ ص٣٧ وكتاب للشافعي ج١ ص٩٩ وفقه السنة ج١ ص٢٥٩ وإختلاف الحديث ص٤٩٧ وكتاب المستدرك للشافعي ص٢٩ و ١٦٠ وعن مسند أحمد ج١ ص٢٠٩ وج٦ ص٢٤٩ وعن صحيح البخاري ج١ ص١٦٦ و ١٧٥ وسنن ابن ماجة ج١ ص٣٨٩ وسنن النسائي ج٢ ص٨٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج٢ ص٣٠٤ وج٣ ص٨٢ وعن فتح الباري ج١ ص٤٦٤ وج٥ ص٢٦٩ ومسند ابن راهويه ج٣ ص٨٣١ والمعجم الأوسط ج٥ ص١٨٠ وج٦ ص٢٥٣ وسنن الدارقطني ج١ ص٣٨٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٠ ص١٨٤ وج١٣ ص٣٣ وكنز العمال ج٨ ص٣١١ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٢ ص٢١٥ و ٢٢١ والثقات ج٢ ص١٣١ والكامل ج٦ ص١٣٣ وتاريخ بغداد ج٣ ص٤٤٣ وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٤٣٩.

سادساً: إن أبا بكر قد عزل مرتين: مرة عن الصلاة بالناس، ومرة أخرى عن أمر مرتبط بإمامة المسلمين، وذلك حين تبليغ سورة براءة.

وهذا يدلُّ على عدم صلاحيته لكلا الأمرين.. بنص من رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

سابعاً: إذا كانت بيعة يوم الغدير التي هي صريحة وواضحة وبينة في هذا الأمر لم تكف لإقناع الذين استولوا على الأمر بتسليم الأمر لصاحبه بالرغم من بيعتهم له، فهل تكفي لذلك صلاة علي «عليه السلام» بالناس في مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى لو كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر بذلك؟!

ثامناً: قال ابن تيمية: «ليس كل من يصلح للإستخلاف في الحياة على بعض الأمة يصلح أن يستخلف بعد الموت، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» استخلف في حياته غير واحد، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته، كما استعمل ابن أم مكتوم الأعمى في حياته، وهو لا يصلح للخلافة بعد موته»(١).

وذلك يبطل ما ذكره الأيجي والرازي، من أن الإمامة الصغرى دليل

(١) منهاج السنة ج٤ ص٩١.

على الامامة الكبرى[1]، وهذا هو المرتكز للسؤال هنا.

تاسعاً: وأخيراً.. إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استخلف علياً «عليه السلام» على المدينة في غزوة تبوك، وهذا أمارة دنيوية.. ثم قال له مشيراً إلى أنه خليفته ووزيره في حياته وبعد موته: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، فلماذا لا يكفي هذا التصريح العملي والقول من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ببقاء خلافة علي ووزارته له إلى ما بعد موته على أنه هو الإمام والخليفة، ويستدلُّ بأمر مشبوه وغير صحيح على خلافة أبي بكر؟!

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

(١) المواقف للإيجي ج٣ ص٦٠٩ والأربعين في أصول الدين للرازي ج٢ ص٩٢.

لماذا لم يظهر المهدي في دولة الشيعة مع زوال الخوف؟!

السؤال رقم ٢٦:

أنتم تقولون: إن سبب غيبة إمامكم الثاني عشر في السرداب هو الخوف من الظَلَمة، فلماذا استمرت هذه الغيبة رغم زوال هذا الخطر بقيام بعض الدول الشيعية على مر التاريخ؛ كالعبيديين، والبويهيين، والصفويين، ومن آخر ذلك دولة إيران المعاصرة؟!

فلماذا لا يخرج الآن، والشيعة يستطيعون نصره وحمايته في دولتهم؟! وأعدادهم بالملايين، وهم يفْدونه بأرواحهم صباح مساء..!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن الإمام «عليه السلام» حين يخرج، فإنه يخرج ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً، وهذا يحتم عليه محاربة جميع طواغيت الأرض، والمستكبرين، ومعهم جميع الكافرين، والمكذبين به.

ولن يستطيع الشيعة الذين حكموا بعض البلاد، كدولة إيران المعاصرة دفع كيد هؤلاء، إلا إذا كان المطلوب هو البطش العالمي بالشيعة، من خلال اجتماع جميع أمم الأرض على حربهم.

ومن الواضح: أن الظروف الطبيعية في هذه الحال لا تسمح بتحقيق الأهداف المرجوة من خروجه، بل هي ستؤدي إلى استئصال الشيعة وكل من يحاول أن يمد يد العون للإمام، وسينتهي الأمر باستشهاده كما جرى للإمام الحسين «عليه السلام» من قبل.. وهذا تضييع للجهد، ونقض للغرض، وسفاهة ما بعدها سفاهة.

هذا.. بالإضافة إلى أن هناك مصالح أخرى وراء استمرار غيبته «عليه السلام»، منها: تمامية الحجة على على جميع البشر..

وهذه تتضمن أموراً عديدة، مثل: أن لا يبقى أحد يقول: لو حكمت لعدلت.. وأن ييأس الناس من كل الأطروحات التي تدَّعي أنها أطروحات تحقق العدالة..

ومنها: أن لا يبقى مؤمن من صلب كافر..

وغير ذلك.

ثانياً: إن أهل السنة يشاركون الشيعة في الإعتقاد بأن المهدي «عليه السلام» سيظهر، فنحن نوجه إليهم نفس هذا السؤال، ونقول لهم:

إن أهل السنة أكثر عدداً، وأقوى موقعاً في السياسة العالمية، وفي الإقتصاد العالمي، وأوسع نفوذاً، وكل أمم الأرض تخطب ود دولكم،

وانتم ترون حكوماتهم حكومات شرعية، فلماذا لم يخرج المهدي الذي تعتقدون به، مع أنكم منذ أكثر من ألف وأربع مائة سنة قد حكمتم أكثر بقاع المعمورة، وسيطرتم على مقدرات الأرض في طولها وعرضها.

ثالثاً: إن الاعتقاد باختفاء الإمام المهدي «عليه السلام» ليس مما يعاب به الشيعة، إذ لماذا غاب النبي «صلى الله عليه وآله» في الغار واختبأ فيه؟!

ولماذا في فترة الدعوة السرية في بدء البعثة دخل «صلى الله عليه وآله» دار الأرقم واتخذها مقراً له، يأوي إليها أصحابه، بعيداً عن أعين المشركين؟!

ولماذا لا يزال الخضر «عليه السلام» غائباً وهو الذي يقول أكثر الأمة: إنه من عهد موسى «عليه السلام»، وهو حي إلى وقتنا هذا، باتفاق أهل السير ولا يعرف أحد مكانه؟![1].

---

(١) راجع: الدر المنثور ج٤ ص٢٣٤ وتاريخ مدينة دمشق ج١٦ ص٤٠٠ والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج٢ ص٢٥٠ وقصص الأنبياء لابن كثير ج٢ ص٢١٤ والبداية والنهاية ج١ ص٣٨٠ وفتح القدير ج٣ ص٢٩٩ و ٣٠٠ وتفسير الآلوسي ج١٥ ص٣٢٢ وفتح الباري ج٦ ص٣١٠ وعمدة القاري ج٢ ص٦٠ وج١٥ ص٢٩٩ وتاج العروس ج٦ ص٣٥٢ وراجع: كمال الدين ص٣٨٦ وبحار الأنوار ج١٣ ص٢٩٨ و ٣٠٠ وميزان الحكمة ج٤ ص٣١٠٧ وتفسير الميزان ج١٣ ص٣٣٩ و ٣٥٢ و ٣٥٣ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج١١ ص٤٢ وأضواء البيان للشنقيطي ج٣ ص٣٣٣ والإيقاظ من الهجعة ص١٣٧.

وقد غاب موسى «عليه السلام» عن وطنه، وتوارى عن فرعون ورهطه وقال: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْماً وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾(١)، وبقي على هذا الحال حتى بعثه الله نبياً..

وقيل: إن غيبته عن قومه وأهله استمرت ثمانياً وعشرين سنة(٢).

وروى أصحاب الحديث: أن الدجال كان في عصر النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنه باق إلى أن يخرج في آخر الزمان(٣).

وقد غاب صالح عن قومه زماناً أيضاً، وكان يوم غاب عنهم كهلاً،

---

(١) الآية ٢١ من سورة الشعراء.

(٢) راجع: الإمامة والتبصرة ص١٠٩ وكمال الدين ص١٥٢ و ٣٤٠ وبحار الأنوار ج٥١ ص٢١٦ وتفسير نور الثقلين ج٤ ص١٢٥ ومكيال المكارم ج١ ص١٨١.

(٣) الغيبة للطوسي ص١١٣ وبحار الأنوار ج٥١ ص٢٠٥ وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج٨ ص٢٠٤ وسنن أبي داود ج٢ ص٣٢٠ وفتح الباري ج١٣ ص٢٧٥ والديباج على مسلم للسيوطي ج٦ ص٢٦١ و ٢٦٢ وتحفة الأحوذي ج٦ ص٤٣٦ و ٤٣٧ وصحيح ابن حبان ج١٥ ص١٩٤ والأحاديث الطوال ص١٢٢ و ١٢٣ والمعجم الأوسط ج٥ ص١٢٤ و ١٢٥ والمعجم الكبير ج٢ ص٥٥ و ٥٦ وج٢٤ ص٣٨٦ و ٣٨٩ ودلائل النبوة ج٢ ص٥٩٧ وكنز العمال ج١٤ ص٢٨٩ ـ ٢٩٢ و ٥٠٦ ـ ٥٠٨ وإمتاع الأسماع ج٩ ص٦٤.

فلما رجع إلى قومه لم يعرفوه، وكذبوه، وشتموه، وزجروه، وقالوا: برىء الله منك، إن صالحاً كان في غير صورتك، ولكن أهل اليقين منهم طلبوا منه علامة لا يشكون فيها(١).

وقد غاب يوسف «عليه السلام» عن قومه، وسجن، وعمل بالتقية، مدة من السنين حتى عرفوه..

كما أن الله تعالى حين أنجى عيسى «عليه السلام»، قد أخفاه عن الأنظار في مكان ما، ثم رفعه إليه، ثم هو سوف ينزله في آخر الزمان..

فما معنى التشنيع على غيبة الإمام المهدي «عليه السلام» في السرداب، أو في غيره؟! فإن من يختفي لا بد أن يختفي في مكان ما، بحيث يرى فيه آخر مرة، ثم لا يراه الناس بعدها إلى أن يحين وقت ظهوره. وربما تطول غيبته إلى أن لا يبقى مؤمن في صلب كافر، أو لغير ذلك من مصالح..

رابعاً: إن الدولة الصفوية وإن كانت شيعية، وكذلك دولة إيران المعاصرة، لكن غير هاتين الدولتين مما ذكره السائل لم تكن دولاً شيعية بمعنى التشيع الإمامي الاثني عشري، فلا حاجة إلى الخلط بين الأمور..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

---

(١) كمال الدين ص١٣٦ و ١٣٧ وبحار الأنوار ج٥١ ص٢١٥ و ٢١٦ عنه، وتفسير نور الثقلين ج٢ ص٤٥ و ٤٦.

لماذا حافظ النبي ﷺ على أبي بكر في هجرته وفرَّط بعلي عليه السلام؟!

السؤال رقم ٢٧:

اصطحب رسول الله ﷺ الصديق أبا بكر في هجرته واستبقاه حياً، وبالمقابل عرّض علي بن أبي طالب «رضي الله عنه» للموت والهلاك على فراشه..

فلو كان علي إماماً وصياً، وخليفة منصوباً، فهل يُعَرض للهلاك، ويُسْتبقى أبو بكر، وهو لو مات فلا ضرر على الإمامة ولا سلسلة الإمامة من موته؟!

وهنا السؤال: أيهما أولى، أن يبقى حياً لا تمسه شوكة، أو يطرح على فراش الموت والهلاك...؟!

وإن قلتم: إنه ـ أي علي ـ يعلم الغيب، فأي فضل له في المبيت؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. **وبعد..**

فإننا نجيب بما يلي:

هل كان أبو بكر صدّيقاً؟!:

إن وصف أبي بكر بالصديق ليس في محله، فقد روي عن علي أمير المؤمنين «عليه السلام» أنه قال على منبر البصرة: «أنا الصديق الأكبر، والفاروق الأعظم لا يقولها بعدي إلا كاذب (كذاب مفتر)»[١].

---

(١) راجع: مستدرك الحاكم ج٣ ص١١٢ وتلخيصه للذهبي (هامش نفسه الصفحة)، والأوائل ج١ ص١٩٥ وفرائد السمطين ج١ ص٢٤٨ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٣ ص٢٢٨ وراجع ج١ ص٣٠ والبداية والنهاية ج٣ ص٢٦ والخصائص للنسائي ص٤٦ بسند رجاله ثقات، وسنن ابن ماجة ج١ ص٤٤ بسند صحيح، وتاريخ الأمم والملوك ج٢ ص٥٦ والكامل في التاريخ ج٢ ص٥٧ وذخائر العقبي ص٦٠ عن الخلفي، والآحاد والمثاني (مخطوط في كوپرلي رقم ٢٣٥)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (مخطوط في مكتبة طوپ قپوسراي رقم ٤٩٧) ج١ وتذكرة الخواص ص١٠٨ عن أحمد في المسند، وفي الفضائل، وفي هوامش ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ج١ ص٤٤ و ٤٥ عن: المصنف لابن أبي شيبة ج٦ الورق ١٥٥/أ وكنز العمال (ط ٢) ج١٥ ص١٠٧ عن ابن أبي شيبة، والنسائي، وابن أبي عاصم في السنة، والعقيلي والحاكم، وأبي نعيم، وعن العقيلي في ضعفائه ج٦ الورق ١٣٩ ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ج١ الورق ٢٢/أ وتهذيب الكمال =

إلا أن يقال: إن السائل لم يدَّع أن أبا بكر هو الصديق الأكبر، بل وصفه بكلمة «صديق» فقط، فلا منافاة بينه وبين أن يكون علي أمير المؤمنين «عليه السلام» هو الصديق الأكبر.

ونقول في جوابه:

لا مبرر لوصف أبي بكر بالصديق أيضاً، لأن إسلامه قد تأخر عدة سنوات، ولهذا البحث مجال آخر. فراجع كتاب: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»..

هل اصطحب النبي ﷺ أبا بكر في الهجرة؟!:

إن كلام السائل إنما يصح لو كان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي بادر إلى اصطحاب أبي بكر، ولكن هذا موضع شك، لأن هناك روايات تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج إلى الغار من دون أن يعلم أحد، ولكن أبا بكر خرج يتنسم الأخبار، فوجد علياً «عليه السلام» نائماً على فراش

= للمزي ج١٤ الورق ١٩٣/ب وعن تفسير الطبري، وعن أحمد في الفضائل الحديث ١١٧ ورواه في ذيل إحقاق الحق (الملحقات) ج٤ ص٣٦٩ عن ميزان الإعتدال ج١ ص٤١٧ وج٢ ص١١ و ٢١٢ والغدير ج٢.ص٣١٤ عن كثير ممن تقدم، وعن الرياض النضرة ص١٥٥ و ١٥٨ و ١٢٧ وراجع: اللآلي المصنوعة ج١ ص٣٢١.

النبي «صلى الله عليه وآله»، فسأله عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره أنه خرج نحو بئر ميمون، فلحقه أبو بكر، فوجده، وبقي معه..

وعلى هذا.. **فلا معنى لقول السائل:** اصطحب، لأنه «صلى الله عليه وآله» لم يصطحبه، بل كان هو الذي لحق به.

كما لا معنى لقوله: «واستبقاه حياً»، ولا لقوله: «ويستبقي أبو بكر»، فإن كل ذلك لم يكن، أو هو على الأقل موضع شك كبير.

لو طلب من أبي بكر ما طلب من علي عليه السلام!!:

من الذي قال، وكيف يثبت لنا: أنه لو كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد طلب من أبي بكر ما طلبه من علي «عليه السلام» ـ من الذي قال ـ: إنه سوف يستجيب له؟!

ولو استجاب، من الذي قال: إنه كان سوف يثبت كما ثبت علي «عليه السلام»، حين يرى السيوف تبرق حوله؟! فإننا لم نعهد أبا بكر من أهل الثبات في الحرب، بل عهدناه من أهل الفرار، والتلكؤ والتجافي عنها، وقد فرَّ في أحد، وفي خيبر، وفي ذات السلاسل، وفي حنين، وتلكأ في الخندق عن مبارزة عمرو بن عبد ودّ..

وفي بدر آثر أن يحتمي برسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلمه بأن المسلمين سيفدون النبي «صلى الله عليه وآله» بأرواحهم، وسيؤثرون أن يقتلوا عن آخرهم قبل أن يصل المشركون لرسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وحين يتحدَّث الرواة والمسلمون عن أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان في ساحة الحرب هو الأقرب إلى العدو، لا نجدهم يذكرون أبا بكر في كل تلك الحرب ببنت شفة، وكأنه لم يحضر حرب بدر أصلاً..

تضحية علي عليه السلام بنفسه لا ينفيها جعله خليفة:

إن مبيت علي «عليه السلام» على الفراش، والتعرض للقتل، لا يتنافى مع جعله «صلى الله عليه وآله» إياه خليفة وذلك لما يلي:

ألف: إن الثابت: هو أنه «صلى الله عليه وآله» قد قال لبني هاشم يوم نزل قوله: ﴿**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**﴾(١):

إن علياً «عليه السلام» أخي ووصي وخليفتي، أو خليفتي فيكم، أو نحو ذلك، ولم يثبت أنه «صلى الله عليه وآله» قال: «من بعدي».

ب: قد تكون خلافته له على حد خلافة هارون لأخيه موسى «عليه السلام» مع أن هارون قد مات قبل موسى «عليه السلام».. حيث لا بد من أن يريد بذلك عموم خلافته له في حياته وبعد وفاته، إذ لو كان المقصود خصوص خلافته له حال حياته لم يكن معنى لأن يقول: إلا أنه لا نبي بعدي، بل كان الأحرى أن يقول: لا نبي معي..

ولو كان المراد خصوص الخلافة في تبوك لم يكن هناك حاجة إلى تنزيله

(١) الآية ٢١٤ من سورة الشعراء.

منزلة هارون من موسى، لأنه «صلى الله عليه وآله» قد استخلف كثيرين غيره على المدينة، فلماذا؟! لم يجعل لهم منزلة هارون من موسى أيضاً.

فالعبرة هي بعموم اللفظ لا بخصوصية المورد.. ويشهد لذلك: أن أحداً لا يدعي أن آية: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾(١). خاصة بحياة الرسول «صلى الله عليه وآله».

ج: إن هذا النحو من التعابير، يستبطن قيداً واقعياً هو: أنه خليفته على تقدير البقاء حياً، فإن أي إنسان يجعل وصياً أو وكيلاً، فإنه لا يستطيع أن يضمن بقاء وصيه أو وكيله حياً إلى ما بعد وفاته، لاحتمال موته قبله أيضاً، ولكنه يجري الأمور على سبيل التقدير، واستناداً إلى ما يغلب على ظنه، بملاحظة سنه وما جرت العادة عليه لو سارت الأمور بصورة طبيعية..

وكذلك الملك حين يجعل ولده أو أخاه ولي عهده، فإنه لا يضمن بقاءه حياً بعده..

د: حتى لو كان الله سبحانه قد أمر نبيه بنصب علي «عليه السلام» إماماً للأمة في حياته وبعد وفاته، فإنه لا شيء يمنع من أن يكون ذلك قد جرى وفق قانون البداء حسبما شرحناه في إجابتنا على السؤال رقم ١٠٣، حيث قلنا: إن الله تعالى يخبر نبيه بأن الأمر الفلاني سيحصل، وفق السنن الإلهية

(١) الآية ٣٨ من سورة الشورى.

الموضوعة، ولكنه لا يخبره عن أن بعض الموانع سوف تطرأ وتمنع من حصوله، أو أن بعض شرائط حصوله سوف لا تتوفر له..

هـ: وعدا ذلك كله، لو فرضنا أن المورد ليس من موارد البداء، فإن جعل الخلافة له لا يمنع من تعرضه إلى الجراح وقطع الأعضاء، أو تعطيلها، أو كسرها في مواجهة كهذه..

وربما يكون قوله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام» بعد قصة المبيت بيومين: «إنهم لن يصلوا إليك من الآن يا علي بأمر تكرهه»[(١)]، منسجماً مع هذين الجوابين الأخيرين.. حيث دلَّت هذه الكلمة على أنه «عليه السلام» لم يكن قبل ذلك في مأمن من وصول المكروه إليه، وكما يحتمل أن يكون هذا المكروه هو الموت، فإنه يحتمل أن يكون قطعاً أو جرحاً وآلاماً..

آية الشراء نزلت في علي عليه السلام:

وعن آية الشراء نقول:

ألف: إن نزول قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ

(١) راجع: الأمالي للطوسي ج٢ ص٨٣ و (ط دار الثقافة) ص٤٦٨ وحلية الأبرار ج١ ص١٤٧ وبحار الأنوار ج١٩ ص٦٢ والميزان ج٩ ص٨٢ والدرجات الرفيعة ص٤١١ وأعيان الشيعة ج١ ص٢٣٧ و ٣٧٦ وكشف الغمة ج٢ ص٣٢.

الله ﴿وَاللهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾[١]. يكفي في الدلالة على عظمة الإنجاز الذي حققه علي «عليه السلام» في هذه المناسبة ـ أعني مبيته ليلة الهجرة ـ، وأنه لم يكن هناك استهانة به ولا تخل عنه. بل كان مرعياً بعين الله، تشهد موقفه الملائكة، ويشيد الله تعالى بذكره في كتابه المجيد.

فمن الذي قال: إن أبا بكر لو كان في مكان علي «عليه السلام» كان سيصمد أمام الخطر الذي يحدق به؟!

بل من الذي قال: إنه يستطيع أن ينفذ أمر النبي «صلى الله عليه وآله» لو طلب منه أن يحتل مكان علي «عليه السلام»، كما يدل عليه حزنه، حتى وهو في كنف رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الغار: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾.

مع أنه كان يشاهد المعجزات تتوالى الواحدة بعد الأخرى..

وقد رأينا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين طلب في الحديبية من عمر أن يذهب برسالته إلى أهل مكة لم يقبل، وتعلل بأنه لا عشيرة له في مكة تحميه، فأرسل عثمان[٢].. ولا شيء يدل على أن أبا بكر كان أقوى من

---

(١) الآية ٢٠٧ من سورة البقرة.

(٢) مسند أحمد ج٤ ص٣٢٤ وتخريج الأحاديث والآثار ج٣ ص٣٠٩ و ٣١٠ وجامع البيان للطبري ج٢٦ ص١١١ وتفسير الثعلبي ج٩ ص٤٧ وتفسير البغوي ج٤ =

عمر في هذه الجهة..

وخلاصة الأمر: إن أبا بكر لم يذكر في القرآن بشيء يدلُّ على فضيلة له، بل ذكر بما دلَّ على ضد ذلك، وهذا الأمر يدلُّ على عظيم فضل علي «عليه السلام»، وأن المطلوب هو تكريم علي «عليه السلام» وإعزازه، وليس المطلوب ذكر أي فضل لغيره على الإطلاق.

ولو كان المطلوب هو استبقاء أبي بكر، وحفظ حياته. لكان الله قد أثنى عليه ولو بكلمة، لا أن يعرض بذمه الشديد في آية: ﴿**ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ**﴾[1].

= ص١٩٣ وتفسير القرآن العظيم ج٤ ص٢٠٠ و ٢١٠ وتفسير الثعالبي ج٥ ص٢٥٤ والثقات لابن حبان ج١ ص٢٩٨ و ٢٩٩ وتاريخ مدينة دمشق ج٣٩ ص٧٨ وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج٢ ص٢٧٨ والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج٤ ص١٩١ والسيرة النبوية لابن هشام ج٣ ص٧٨٠ وعيون الأثر ج٢ ص١١٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج٣ ص٣١٨ وسبل الهدى والرشاد ج٥ ص٤٦ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج٢ ص٧٠٠ وبحار الأنوار ج٢٠ ص٣٢٩ وعين العبرة في غبن العترة ص٢٤ وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج٩ ص١٩٤.

(١) الآية ٤٠ من سورة التوبة.

ب: إن آية الشراء هذه تدلُّ على أن علياً «عليه السلام» كان هو الساعي، والمبادر، والباذل لنفسه من أجل حفظ الرسول «صلى الله عليه وآله»، وأن القضية لم تكن مجرد امتثال لأمر الرسول «صلى الله عليه وآله»، واستجابة لطلبه ولو على مضضٍ. بل هو طلب كالماء الزلال صادف أرضاً عطشى!!

علم علي عليه السلام بالغيب:

بالنسبة لعلم علي «عليه السلام» بالغيب نقول:

إنه يعلم ما أعلمه إياه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وليس ثمة ما يثبت أنه «صلى الله عليه وآله» قد أعلمه بأكثر مما قلناه فيما تقدم..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الموت بالاختيار، وعلم الغيب ينافي التقية..

السؤال رقم ٢٨:

إن التقية لا تكون إلا بسبب الخوف.

والخوف قسمان:

الأول: الخوف على النفس.

والثاني: خوف المشقة والإيذاء البدني، والسب والشتم، وهتك الحرمة.

أما الخوف على النفس، فهو منتف في حق الأئمة، لوجهين:

أحدهما: أن موت الأئمة الاثني عشر الطبيعي يكون باختيارهم ـ حسب زعمكم ـ.

وثانيهما: أن الأئمة يكون لهم علم بما كان ويكون، فهم يعلمون آجالهم، وكيفيات موتهم، وأوقاته بالتخصيص ـ كما تزعمون ـ

فقبل وقت الموت لن يخافوا على أنفسهم، ولا حاجة بهم إلى أن ينافقوا في دينهم، ويغروا عوام المؤمنين.

أما القسم الثاني من الخوف؛ وهو خوف المشقة والإيذاء البدني، والسب والشتم، وهتك الحرمة، فلا شك أن تحمل هذه الأمور والصبر عليها وظيفة العلماء، وأهل البيت النبوي أولى بتحمل ذلك في نصرة دين جدهم ﷺ.

فلماذا التقية إذاً؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن الموت بالإختيار ثابت في الإسلام، فقد روي أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي اختار الموت على الحياة حينما خيره جبرئيل بينهما (كما أمره الله تعالى) حسب روايتكم، وقد ذكرنا ذلك في إجابة لنا على سؤال آخر برقم: ٨.

وإعطاءه الخيار في الحياة أو الموت قد يحصل حتى حين تكون وسيلة الموت هي الإستشهاد، أو القتل بسم الخيبرية، أو بسيف شقي من الأشقياء، أو بقبض روحه على فراشه دون ألم أو مرض، أو بعد معاناة مرض. فالنبي «صلى الله عليه وآله» وأمير المؤمنين «عليه السلام» يرضى بذلك كله، ويشتاق إليه، ويحرص عليه، لأنه ينال به أعظم الثواب.

ولعل المقصود بموت الأئمة باختيارهم هو هذا.. وقد كان الحسين «عليه السلام» يعلم بأنه سيقتل بسيوف بني أمية، وهو الذي اختار ذلك، لأنه عرف أن هذا من موجبات نصرة الدين، وفضح أعداء الله سبحانه.

وهكذا الحال بالنسبة لاختيار علي «عليه السلام» لقاء الله على البقاء في

هذه الدنيا، وإن كانت الوسيلة هي أن يقتل بسيف أشقى الأولين والآخرين.

وهكذا يقال بالنسبة لسائر الأئمة «عليهم السلام»..

ولعل هذا يفسر لنا المراد من القول المأثور: رضا الله رضانا أهل البيت[١].

ثانياً: إن علم الإمام أو النبي بأجله، وبكيفية موته، وأوقاته كما يقول السائل يجعل من غير الممكن تحاشيه عند من يقول بالجبر الإلهي للعباد، وأنه قد خط القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة.. وهو يعني: أن اختيار النبي «صلى الله عليه وآله» لوقت موته يكون أمراً صورياً لا يقدم ولا يؤخر فيه.. بل إن الإختيار للبشر كلهم يصبح بلا معنى ولا أثر في جميع مفردات حياتهم. وهذا الإشكال وارد على عقيدة السائل نفسه.. فكيف يحل السائل هذا الإشكال؟! وكيف يمكنه الجمع بين الجبر الإلهي، وبين اختيار البشر لأفعالهم ؟!

ثالثاً: إن الأئمة «عليهم السلام» إنما يستعملون التقية في الفتوى،

---

(١) راجع المصادر التالية: مثير الأحزان لابن نما الحلي ص٢٩ وبحار الأنوار ج٤٤ ص٣٦٦ و ٣٦٧ والعوالم، الإمام الحسين ص٢١٦ و ٢١٧ وشجرة طوبى ج١ ص١٥ ونزهة الناظر وتنبيه الخاطر للحلواني ص٨٦ واللهوف لابن طاووس ص٣٨ وكشف الغمة ج٢ ص٢٣٩ ومعارج الوصول للزرندي الشافعي ص٩٤.

لحفظ شيعتهم من سطوة الطغاة والجبارين، فيدلونهم على ما يوجب حفظ نفوسهم، ثم يبينون لهم الأحكام الواقعية، ويعرفونهم: أن الأوامر التي جاءت على خلافها كان سببها ذلك.

فالحكم وفق التقية لا يبقى ثابتاً إلى الأبد.. لا سيما وأن أهل البيت «عليهم السلام» باقون إلى جانب القرآن للقيام بواجب حفظ الدين، وهداية الأمة، وفقاً لحديث الثقلين كما أوضحناه أكثر من مرة..

كما أن الإمام لا ينافق في دينه، بل يأمر الناس بفعل ما يدفع عنهم شرور الطغاة والجبارين وفراعنة الأمة وجبابرتها..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لا نواب للمعصوم في كل بلد،
فكيف يزول الظلم عنها؟!

السؤال رقم ٢٩:

إنما وجب نصب الإمام المعصوم ـ عند الشيعة ـ لغرض أن يزيل الظلم والشر عن جميع المدن والقرى، ويقيم العدل والقسط.

والسؤال: هل تقولون: إنه لم يزل في كل مدينة وقرية خلقها الله تعالى معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟!

إن قلتم: لم يزل في كل مدينة وقرية خلقها الله تعالى معصوم.

قيل لكم: هذه مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم؟!

وهل كان في الشام عند معاوية «رضي الله عنه» معصوم؟!

وإن قلتم: بل نقول: هو واحد، وله نواب في سائر المدائن والقرى، قيل لكم: له نواب في جميع مدائن الأرض، أم في بعضها؟!

فإن قلتم: في جميع مدائن الأرض وقراها.

قيل لكم: هذه مكابرة مثل الأولى!

وإن قلتم: بل له نواب في بعض المدن والقرى.

قيل لكم: جميع المدن والقرى حاجتهم إلى المعصوم واحدة، فلماذا

فرقتم بينهم؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. **وبعد..**

فإن الهدف من نصب الإمام هو نفسه الهدف من نصب النبي، لأن الإمام وصي النبي، والمؤدي عنه، والهادي للناس من بعده، غير أنه لا يوحى إليه ـ كما يوحى للأنبياء ـ.

ومن جملة مهمات الأنبياء وأوصيائهم: هداية الناس، وإقامة العدل والقسط فيهم، بشرط مساعدة الناس لهم، وقبولهم منهم، فإذا خذلوهم، ولم ينصروهم، فليس على الأنبياء وأوصيائهم جناح، وإنما يكون الناس هم الذين قصّروا وتسببوا لأنفسهم بالحرمان من نعم الله..

ولأجل ذلك تجد: أن الظلم والجور لم يرتفع من الأرض بمجرد بعثة الأنبياء، وإنزال الكتب السماوية، بل واجه الناس أنبياءهم بالأذى والإساءات، وقتلوا من قتلوا منهم، ومن أوصيائهم، والأئمة «عليهم السلام»..

وحسبك دليلاً على ما نقول: ما جرى على الإمام الحسين «عليه السلام» الذي يقول: «إني لم أخرج أشراً، ولا بطراً، ولا مفسداً ولا ظالماً، ولكن خرجت لطلب الإصلاح في أمة جدي.. أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، فمن قبلني بقبول الحق، فالله أولى بالحق، ومن رد

علي..»[١].

فكان جزاؤه «عليه السلام» القتل والإستئصال لأهل بيته وأصحابه، بتلك الصورة الفظيعة والمفجعة..

كما أن أباه علياً «عليه السلام» قد لاقى ما لاقى من رزايا وبلايا في نفسه، وفي أهل بيته، وفي زوجته، ثم قضى شهيداً على يد أشقى الأولين والآخرين..

ثم استشهد ولده الإمام الحسن «عليه السلام» بسم بنت الأشعث بن قيس، بتدبير من معاوية بن أبي سفيان.

وإن شاء السائل أن نرد عليه نفس سؤاله، فنقول له: إنما بعث الأنبياء والرسل لهداية الناس، ولإقامة العدل والقسط، فقد قال تعالى: **﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾**[٢].

---

(١) بحار الأنوار ج٤٤ ص٣٢٩ وكتاب الفتوح لابن أعثم (ط دار الأضواء) ج٥ ص٢١ ومناقب آل أبي طالب (ط قم) ج٤ ص٨٩ و (ط المطبعة الحيدرية ـ النجف) ج٣ ص٢٤١ والعوالم، الإمام الحسين «عليه السلام» ص١٧٩ ولواعج الأشجان ص٣٠ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج١١ ص٦٠٢ عن مقتل الخوارزمي ج١ ص١٨٨.

(٢) الآية ٢٥ من سورة الحديد.

وهذا لا يختص بمكان دون مكان، ولا بزمان دون زمان، بل يشمل جميع الأزمنة والأمكنة، وسائر المدن والقرى. فهل تقولون: إنه لم يزل في كل مدينة وقرية نبي معصوم يدفع الظلم عن الناس أم لا؟!

إن قلتم: لم يزل في كل مدينة أو قرية خلقها الله نبي معصوم.. قيل لكم: هذه مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار، من المشركين وأهل الكتاب نبي معصوم؟!

وهل كان عند قيصر وعند كسرى في بلدهم نبي معصوم؟!

وإن قلتم: بل نقول: هو واحد، وله نواب في سائر المدن.

قيل لكم: له نواب في جميع مدائن الأرض، أم في بعضها؟!

فإن قلتم: في جميع مدائن الأرض وقراها.

قيل لكم: هذه مكابرة مثل الأولى.

وإن قلتم: له نواب في بعض المدن والقرى دون البعض الآخر.

قلنا لكم: جميع المدن والقرى حاجتهم إلى النبي المعصوم واحدة، فلماذا فرقتم بينهم؟!

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

المرأة لا ترث من العقار، فلا إرث للزهراء عليها السلام..

السؤال رقم ٣٠:

بوّب الكليني باباً مستقلاً في الكافي بعنوان: (إنّ النساء لا يرثن من العقار شيئاً)، روى فيه عن أبي جعفر قوله: «النساء لا يرثن من الأرض ولا من العقار شيئاً»(١).

وروى الطوسي في التهذيب(٢) عن ميسر قوله: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النساء ما لهن من الميراث؟! فقال: لهن قيمة الطوب والبناء والخشب والقصب، فأما الأرض والعقار فلا ميراث لهن فيهما».

وعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «النساء لا يرثن من الأرض ولا من العقار شيئاً».

وعن عبد الملك بن أعين عن أحدهما عليهما السلام قال: «ليس للنساء من الدور والعقار شيئاً».

وليس في هذه الروايات تخصيص أو تقييد، لا لفاطمة «رضي الله عنها»

---

(١) انظر: «فروع الكافي» للكليني (٧/ ١٢٧).

(٢) (٩/ ٢٥٤).

ولا غيرها.

وعلى هذا فإنه لا حق لفاطمة «رضي الله عنها» أن تطالب بميراث رسول الله ﷺ؛ (حسب روايات المذهب الشيعي).

وأيضاً كل ما كان للرسول ﷺ فهو للإمام، فعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد رفعه، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر «عليه السلام» قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله آدم وأقطعه الدنيا قطيعة، فما كان لآدم «عليه السلام» فلرسول الله ﷺ، وما كان لرسول الله فهو للأئمة من آل محمد»[1].

والإمام الأول بعد رسول الله حسب معتقد الشيعة هو علي «رضي الله عنه»، ولذا فالأحق بالمطالبة بأرض فدك هو علي «رضي الله عنه»، وليس فاطمة «رضي الله عنها»، ولم نره فعل ذلك، بل هو القائل:

«ولو شئت لاهتديت الطريق إلى مصفى هذا العسل، ولباب هذا القمح، ونسائج هذا القز، ولكن هيهات أن يغلبني هواي، وأن يقودني جشعي إلى تخير الأطعمة، ولعل بالحجاز واليمامة من لا طمع له في

(١) أصول الكافي للكليني، كتاب الحجة ـ باب أن الأرض كلها للإمام عليه السلام، (ج١ ص٤٧٦).

القرص، ولا عهد له بالشبع»[١].

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: إن المقصود بالنساء اللواتي لا يرثن: هن الزوجات، فإنهن لا يرثن من الأرض والعقار شيئاً، وقد أوضحت سائر الروايات التي ذكرها الكليني «رحمه الله» ذلك، وصرحت به.. فلم يكن من الإنصاف تسجيل هذا الإشكال من الأساس، فراجع الكافي ج٧ ص١٢٧ ـ ١٣٠ باب «أن النساء لا يرثن من العقار شيئاً» تجد التصريح بأن المقصود هو أرث الزوجة من زوجها في الحديث رقم ٢ و ٣ و ٥ و ١١. وصرح بذلك الشيخ الطوسي في كتاب التهذيب الذي نقل عنه السائل أيضاً، فراجع ج٩ باب ميراث الأزواج الحديث رقم ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٩ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٩.

---

(١) نهج البلاغة، (١/ ٢١١).

وبعد أن ظهر أن هذه الروايات قد أوضحت المقصود، فلا بد من أن تحمل الروايات المطلقة على المقيدة، كما هي القاعدة في ذلك.

ثانياً: ذكر نفس هذا السائل رواية ميسر، عن كتاب تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي، وهي الرواية رقم ٣١/١١٣، ولكنه حذف منها ذيلها الصريح في أن المراد هو خصوص الزوجة، وهي كما يلي:

عن ميسر بياع الزطِّي، عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: «سألته عن النساء: ما لهن من الميراث؟!

فقال: لهن قيمة الطوب، والبناء، والخشب، والقصب. فأما الأرض، والعقار فلا ميراث لهن فيه.

قال: قلت: فالثياب؟!

قال: الثياب لهن.

قال: قلت: كيف صار ذا ولهذه الثمن والربع مسمى؟!

قال: لأن المرأة ليس لها نسب ترث به، وإنما هي دخل عليهم. وإنما صار هذا كذا لئلا تتزوج المرأة فيجيء زوجها، أو ولد من قوم آخرين، فيزاحم قوماً في عقارهم»(١).

---

(١) تهذيب الأحكام (ط سنة ١٤١٧ هـ) ج٩ ص٣٤٥ باب ميراث الزوجة الحديث رقم ٣١.

فإن المرأة التي ورثت بالسبب لا بالنسب هي الزوجة من زوجها، أما البنت فترث بالنسب من أبيها.

ثالثاً: لو سلمنا جدلاً: أن البنت لا ترث، لكن موضوع فدك خارج عن موضوع الميراث بالكلية، لأن فدكاً قد فتحت صلحاً، ولم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، فهي خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» يفعل فيها ما يشاء، وقد نحلها (أي وهبها) للزهراء «عليها السلام»، وتسلمتها منه، واستغلتها أربع سنوات في حياته، ولما استولى عليها أبو بكر أخرج عمَّالها منها.

والنحلة، والهبة والهدية تملّك بنفس الإعطاء والقبض، ولا تبقى ملكاً للمعطي لكي تدخل في ميراثه.

رابعاً: إن الحديث الذي استدل به السائل على أن كل ما للرسول «صلى الله عليه وآله» للإمام ضعيف السند، فلا تقوم به حجة، ولا تثبت به دعوى..

خامساً: إن المقصود بهذه الأحاديث: هو أن للإمام حق التصرف من حيث هو إمام معصوم وخليفة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وليس المقصود أن الأموال تصبح له، بحيث تبطل ملكية الناس لأموالهم..

ولو كان هذا هو المقصود، لم يصح من علي «عليه السلام» القبول بالتحاكم إلى قاضيه شريح في الأمور المالية..

سادساً: إن هناك مصالح عامة تفرض عليه «عليه السلام» أن يبقي

الأمور على ظواهرها. تماماً كما كانت هذه المصالح عينها تفرض هذا الأمر على رسول الله «صلى الله عليه وآله».. لا سيما وأن الذين استولوا على الأمر بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يعترفون له بذلك. بل هم يتراجعون عن بيعتهم، ويهاجمون بيته، ويحاولون إحراقه على من فيه، ويضربون زوجته ويسقطون جنينها، وهي بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأبوها وهو سيد الكائنات لمّا يدفن بعد.

بل إنه لو فعل ذلك لقالوا له: لا تتدخل بما لا يعنيك، فإنك لست صاحب الحق لكي تطالب به.

سابعاً: إن زهد علي «عليه السلام» بالدنيا، لا يعطي الحق للآخرين باغتصاب أمواله أو أموال زوجته، وأولاده، وأن يستذلوه إلى هذا الحد.. ولا يجعل فعلهم مبرراً، أو معفواً عنه عند الله..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

أبو بكر قاتل المرتدين..

وعلي عليه السلام يرضى بإبقاء الناس على ضلالهم..

السؤال رقم ٣١:

لماذا قاتل أبو بكر «رضي الله عنه» المرتدين، وقال: لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه، بينما يقول الشيعة بأن علياً «رضي الله عنه»، لم يخرج المصحف الذي كتبه عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خوفاً من أن يرتد الناس!! وقد كان هو الخليفة، وله من الصفات والتأييد الإلهي كما يدعي الشيعة، ومع هذا يرفض أن يُخرج المصحف خوفاً من ارتداد الناس، ويرضى أن يدع الناس في الضلال، وأبو بكر يقاتل المرتدين على عقال بعير!!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. **وبعد..**

فإننا نجيب بما يلي:

الآيات والروايات لا تنطبق على المرتدين:

بالنسبة للذين ادعوا النبوة نقول:

ألف: إن الذين ارتدوا عن الإسلام بادعاء النبوة أو بمتابعة من ادعاها، إنما فعلوا ذلك في حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، لا بعد وفاته، فليسوا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾[1].

ولا ينطبق عليهم قوله: «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أعقابهم القهقرى»[2].

---

(١) الآية ١٤٤ من سورة آل عمران.

(٢) راجع ألفاظ الحديث في: صحيح البخاري (ط محمد علي صبيح) ج٦ ص٦٩ و ٧٠ و ١٢٢ وج٨ ص١٣٦ و ١٤٨ و ١٥٠ و ١٥١ و ١٤٩ و ١٦٩ و ٢٠٢ وج٩ ص٥٨ و ٥٩ و ٦٣ و ٦٤ و (ط دار الفكر) ج٥ ص١٩٢ و ٢٤٠ وج٧ ص١٩٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ وج٨ ص٨٧ وصحيح مسلم ج١ ص٥٨ و ١٥٠ وج٧ ص٦٧ و ٦٨ و ٧٠ و ٧١ و ٩٦ و ١٢٢ و ١٢٣ وج٨ ص١٥٧ ومسند أحمد ج١ ص٢٣٥ و ٢٥٣ و ٣٨٤ و ٤٠٢ و ٤٠٦ و ٤٠٧ و ٤٢٥ و ٤٣٩ و ٤٥٣ وج٣ ص٢٨ و ١٠٢ و ٢٨١ وج٥ ص٤٨ و ٥٠ و ٣٣٩ و ٣٨٨ و ٣٩٣ و ٤٠٠ و ٤١٢ وكنز العمال (ط الهند) ج١١ رقم (١٤١٦) و (٢٤١٦) و (٢٤٧٢) و (ط مؤسسة الرسالة) ج٤ ص٥٤٣ وج٥ ص١٢٦ وج١١ ص١٧٧ وج١٣ ص٢٣٩ وج١٤ ص٣٥٨ و ٤١٧ و ٤١٨ و ٤١٩ و ٤٣٣ و ٤٣٤ و ٤٣٥ و ٤٣٦ والمصنف للصنعاني ج١١ ص٤٠٧ والمغازي للواقدي ج١ ص٤١٠ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج١ ص١٥٩ و ١٦٠ و (ط دار =

= الجيل) ج١ ص١٦٤ والجمع بين الصحيحين رقم (١٣١) و (٢٦٧).
وراجع أيضاً: الإقتصاد للشيخ الطوسي ص٢١٣ وعيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج١ ص٩٣ وشرح أصول الكافي ج١٢ ص١٣١ و ٣٧٨ و ٣٧٩ وكتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص١٦٣ و ٢٧٠ وشرح الأخبار ج١ ص٢٢٨ وج٢ ص٢٧٧ وكتاب الغيبة للنعماني ص٥٤ والمسترشد ص٢٢٩ والإفصاح للشيخ المفيد ص٥١ والتعجب للكراجكي ص٨٩ وكنز الفوائد للكراجكي ص٦٠ والعمدة لابن البطريق ص٤٦٦ و ٤٦٧ والطرائف لابن طاووس ص٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨ والملاحم لابن طاووس ص٧٥ والصراط المستقيم ج٢ ص٨١ وج٣ ص١٠٧ و ١٤٠ و ٢٣٠ وعوالي اللآلي ج١ ص٥٩ ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار ص٦٥ و ٦٦ و ٦٧ والصوارم المهرقة ص١٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص١٤٠ و ٢٤٠ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤ وبحار الأنوار ج٨ ص١٦ و ٢٧ وج٢٣ ص١٦٥ وج٢٨ ص١٩ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ١٢٧ و ٢٨٢ وج٢٩ ص٥٦٦ وج٣١ ص١٤٥ وج٣٧ ص١٦٨ وج٦٩ ص١٤٨ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص٣٩٤ و ٣٩٥ والنص والإجتهاد ص٥٢٤ و ٥٢٥ وجامع أحاديث الشيعة ج٢٦ ص١٠٣ والغدير ج٣ ص٢٩٦ ومستدرك سفينة البحار ج٦ ص١٧٥ ومكاتيب الرسول ج١ ص٥٧٦ ومواقف الشيعة ج٣ ص٢٠٨ وميزان الحكمة ج٢ ص١٠٦٢ وج٣ ص٢١٨٨ وسنن ابن ماجة ج٢ ص١٠١٦ سنن الترمذي ج٤ ص٣٨ وج٥ ص٤. =

= وراجع: سنن النسائي ج٤ ص١١٧ والمستدرك للحاكم ج٣ ص٥٠١ وج٤ ص٤٥٢ وشرح مسلم للنووي ج٣ ص١٣٦ وج٤ ص١١٣ وج١٥ ص٦٤ ومجمع الزوائد ج٣ ص٨٥ وج٩ ص٣٦٧ وج١٠ ص٣٦٥ وفتح الباري ج١١ ص٣٣٣ وج١٣ ص٣ وعمدة القاري ج١٥ ص٢٤٣ وج١٨ ص٢١٧ وج١٩ ص٦٥ وج٢٣ ص١٠٦ و ١٣٧ و ١٤٠ وج٢٤ ص١٧٦ وتحفة الأحوذي ج٧ ص٩٣ وج٩ ص٦ و ٧ ومسند أبي داود الطيالسي ص٣٤٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج٧ ص٤١٥ وج٨ ص١٣٩ و ٦٠٢ ومسند ابن راهويه ج١ ص٣٧٩ ومنتخب مسند عبد بن حميد ص٣٦٥ وتأويل مختلف الحديث ص٢١٧ والآحاد والمثاني ج٥ ص٣٥٢ والسنن الكبرى للنسائي ج١ ص٦٦٩ وج٦ ص٣٣٩ و ٤٠٨ ومسند أبي يعلى ج٧ ص٣٥ و ٤٠ و ٤٣٤ وج٩ ص١٠٢ و ١٢٦ وصحيح ابن حبان ج١٦ ص٣٤٤ والمعجم الأوسط ج١ ص١٢٥ وج٦ ص٣٥١ وج٧ ص١٦٦ والمعجم الكبير ج٧ ص٢٠٧ وج١٢ ص٥٦ وج١٧ ص٢٠١ وج٢٣ ص٢٩٧ ومسند الشاميين ج٣ ص١٦ و ٣١٠ وج٤ ص٣٤ ومسند الشهاب ج٢ ص١٧٥ والإستذكار لابن عبد البر ج٥ ص١١١ والتمهيد لابن عبد البر ج٢ ص٢٩١ و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٣٠١ و ٣٠٨ وج١٩ ص٢٢٢ ورياض الصالحين للنووي ص١٣٨ وتخريج الأحاديث والآثار ج١ ص٢٤١ وتغليق التعليق لابن حجر ج٥ ص١٨٥ و ١٨٧ والجامع الصغير للسيوطي ج٢ ص٤٤٩ وفيض القدير ج٥ ص٤٥٠ وتفسير جوامع الجامع ج٣ ص٨٥٦ =

= ومجمع البيان ج١٠ ص٤٥٩ والأصفى ج٢ ص١٤٨٣ والصافي ج١ ص٣٦٩ وج٥ ص٣٨٢ وج٧ ص٥٦٦ ونور الثقلين ج٥ ص٦٨٠ وكنز الدقائق ج٢ ص١٩٥ والميزان ج٣ ص٣٨٠ وتفسير القرآن للصنعاني ج٢ ص٣٧١ وجامع البيان ج٤ ص٥٥ وتفسير ابن أبي حاتم ج٤ ص١٢٥٤ ومعاني القرآن للنحاس ج٢ ص٣٨٢ وتفسير الثعلبي ج٣ ص١٢٦ وج١٠ ص٣٠٨ وتفسير السمعاني ج٢ ص٧٧ وج٦ ص٢٩٠.

وراجع: تفسير البغوي ج٢ ص٧٦ وزاد المسير ج٨ ص٣٢٠ والجامع لأحكام القرآن ج٤ ص١٦٨ وج٦ ص٣٦١ و ٣٧٧ وتفسير القرآن العظيم ج٢ ص١٢٤ وج٣ ص٢٦١ وج٤ ص٥٩٥ والدر المنثور ج٢ ص٣٤٩ وج٥ ص٩٦ وج١٧ ص٢١١ وج٢٢ ص٤٥. وراجع: طبقات المحدثين بأصبهان ج٣ ص٢٣٤ وعلل الدارقطني ج٥ ص٩٦ وج٧ ص٢٩٩ وتاريخ مدينة دمشق ج٢٠ ص٣٧٢ وج٣٦ ص٨ وج٤٧ ص١١٧ وسير أعلام النبلاء ج١ ص١٢٠ وتاريخ المدينة لابن شبة ج٤ ص١٢٥١ والبداية والنهاية ج٦ ص٢٣١ وإمتاع الأسماع ج٣ ص٣٠٥ و ٣٠٦ وج١٤ ص٢٢٢ و ٢٢٣ وبشارة المصطفى للطبري ص٢١٧ والدر النظيم ص٤٤٤ ونهج الإيمان لابن جبر ص٥٨٣ والعدد القوية للحلي ص١٩٨ وسبل الهدى والرشاد الصالحي ج١٠ ص٩٦ وينابيع المودة ج١ ص٣٩٨ والنصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص١٦٤ و ١٦٥.

وهؤلاء هم:

١ ـ الأسود العنسي.

٢ ـ طليحة بن خويلد.

٣ ـ مسيلمة الكذاب.

٤ ـ علقمة بن علاثة.

فأما سجاح، فقد انضمت إلى مسيلمة، ولم تكن ذات خطر يذكر..

وأما أم زمل: سلمى بنت مالك، فلم تكن ذات شأن، لأنها إنما أنضوى إليها فلول من غطفان والشرداء في تلك المنطقة لمواصلة الحرب ضد خالد.. فلم تكن ذات دعوة مستقلة.

ب: بالنسبة لمانعي الزكاة، نقول:

إن تفحص النصوص يعطي: أن قوام هذا الأمر هو مالك بن نويرة وأصحابه، وقد اعترض عمر بن الخطاب، وغيره من الصحابة على قتل مالك وطالبوا أبا بكر بقتل خالد به، لأنه كان مسلماً، فأبى أبو بكر ذلك، وعذر خالداً بأنه تأوّل فأخطأ، ورد سبي بني حنيفة، وعرض على متمم بن نويرة ديَّة أخيه(١).

---

(١) الغدير ج٧ ص١٦٠ وتاريخ أبي الفداء ج١ ص١٥٨ وراجع: تاريخ الخميس ج٢ ص٢٠٩ وشرح المواقف ج٨ ص٣٥٨ ووفيات الأعيان ج٦ ص١٥ والألقاب =

وذلك كله يدلُّ على أن مانعي الزكاة الذين يبدو أن العمدة فيهم هو مالك بن نويرة لم يرتدوا، وأن هذه تهمة صاغها أتباع الخلفاء للتخفيف من وقع هذه الكارثة..

ج: قد ظهر: أن الحروب التي سميت بحروب الردة: لم تكن حروب ردة، بل كانت حروب سلطة، فإن أبا بكر لم يحارب المرتدين، بل حارب المسلمين وقتلهم، وعفا عن قاتلهم، وأيده وسدده، ودفع عنه، لمجرد أنهم لم يعترفوا بخلافته، وبالتالي أعلنوا أنهم لن يدفعوا الزكاة إلا إلى أهل بيت نبيهم، أو أنهم سوف يعطونها لفقرائهم في قبائلهم(١).

ولكن أتباع الخلفاء قد حاولوا أن يتستروا على هذا الأمر بادعاء أنهم

= للشيخ عباس القمي ج١ ص٤٢. وراجع: الفائق ج٢ ص١٥٤ [ج٣ ص١٥٧] والنهاية ج٣ ص٢٥٧ [ج٤ ص١٥] وتاريخ أبي الفداء ج١ ص١٥٨ وتاج العروس ج٨ ص٧٥ وروضة المناظر ج١ ص١٩١ و ١٩٢.

(١) الفضائل لشاذان ص١٩٢ ـ ١٩٥ وبحار الأنوار ج٣٠ ص٣٤٣ والصراط المستقيم ج٢ ص٢٨٠ عن الشيخ العمي في كتاب الواحدة، ولا بأس بمراجعة كتاب الجمل للشيخ المفيد ص١١٨ وهوامشه. وعن العسل المصفى في تهذيب زين الفتى ج١ ص٢٣٩ ـ ٢٧٨ وفيه: أول من تنصر وارتد هو الحارث بن سنان. أما أهل الردة، فكانوا لا يتنصرون ولا يتهودون ولا يتمجسون إنما قالوا نصلي ونصوم ولا نؤدي الزكاة.

ارتدوا عن دينهم.

ولكن ما يثير الدهشة هو أن نرى أبا بكر يزوج أخته من أحد زعماء الردة في نفس اللحظة التي جيء به إليه أسيراً.. مع أن من غير المعقول أن يتحقق اليقين بتوبة المرتد في لحظة الإتيان به أسيراً، وقبل أن يطلق من الحديد..

وملخص القصة كما وردت في الغدير:

بعد ما ارتد الأشعث بن قيس وأتى بمعرات، وقاتل المسلمين، وأخذ وأتي به أسيراً إلى الخليفة، فقال: ماذا تراني أصنع بك؟! فإنك قد فعلت ما علمت.

قال: تمن عليَّ، فتفكني من الحديد، وتزوجني أختك، فإني قد راجعت وأسلمت.

فقال أبو بكر: قد فعلت، فزوجه أم فروة ابنة أبي قحافة، فاخترط سيفه ودخل سوق الإبل فجعل لا يرى جملاً ولا ناقة إلا عرقبه.

فصاح الناس: كفر الأشعث.

فلما فرغ طرح سيفه وقال: إني والله ما كفرت، ولكن زوجني هذا الرجل أخته، ولو كنا في بلادنا كانت وليمة غير هذه، يا أهل المدينة! كلوا، ويا أصحاب الإبل! تعالوا خذوا شرواها، فكان ذلك اليوم قد شبه بيوم الأضحى، وفي ذلك يقول وبرة بن قيس الخزرجي:

لقد أولم الكندي يوم ملاكه وليمةَ حمّالٍ لثقل الجرائم

لقد سل سيفاً كان مذ كان مغمدا لدى الحرب منها في الطلا والجماجم
فأغمده في كل بكر وسابح وعير وبغل في الحشا والقوائم
فقل للفتى الكندي يوم لقائه ذهبت بأسنى مجد أولاد آدم

وقال الأصبغ بن حرملة الليثي متسخطاً لهذه المصاهرة:

أتيت بكندي قد ارتد وانتهى إلى غاية من نكث ميثاقه كفرا
فكان ثواب النكث إحياء نفسه وكان ثواب الكفر تزويجه البكرا
ولو أنه يأبى عليك نكاحها وتزويجها منه لأمهرته مهرا
ولو أنه رام الزيادة مثلها لأنكحته عشرا وأتبعته عشرا
فقل لأبي بكر: لقد شنت بعدها قريشاً وأخملت النباهة والذكرا
أما كان في تيم بن مرة واحد تزوجه؟! لولا أردت به الفخرا
ولو كنت لما أن أتاك قتلته لأحرزتها ذكراً وقدمتها ذخرا
فأضحى يرى ما قد فعلت فريضة عليك فلا حمداً حويت ولا أجرا[1]

---

(١) الغدير ج٧ ص١٧٥ عن المصادر التالية: تاريخ الأمم والملوك ج٣ ص٢٧٦ وثمار القلوب للثعالبي ص٦٩ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج١ ص٥١ والكامل في التاريخ ج٢ ص١٦٠ ومجمع الأمثال للميداني ج٢ ص٣٤١ والإصابة ج١ ص٥١ وج٣ ص٦٣٠.

وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١ ص٢٩٤ ـ ٢٩٦.

وكان عدم قتل الأشعث هو أحد الأمور التي قال أبو بكر حين موته: إنه ودَّ لو أنه فعلها.

فقد روي عن عبد الرحمان بن عوف قال: إنه دخل على أبي بكر في مرضه التي توفي فيه، فأصابه مهتماً، فقال له عبد الرحمن: أصبحت والحمد لله بارئاً.

فقال أبو بكر «رضي الله عنه»: أتراه؟!

قال: نعم.. إني وليت أمركم خيركم في نفسي، فكلّكم ورم أنفه من ذلك يريد أن يكون الأمر له دونه، ورأيتم الدنيا قد أقبلت ولما تقبل، وهي مقبلة حتى تتخذوا ستور الحرير، ونضائد الديباج، وتألموا الاضطجاع على الصوف الأذري كما يألم أحدكم أن ينام على حسك..

والله، لأن يقدم أحدكم فتضرب عنقه في غير حدّ خير له من أن يخوض في غمرة الدنيا، وأنتم أول ضال بالناس غداً، فتصدونهم عن الطريق يميناً وشمالاً..

يا هادي الطريق، إنما هو الفجر أو البحر [أو البجر][1].

فقلت له: خفض عليك رحمك الله، فإن هذا يهيضك في أمرك، إنما

(١) قال الزمخشري: إنما هو الفجر أو البجر. وروى البحر. راجع: الفايق في غريب الحديث ج١ ص٨٩.

الناس في أمرك بين رجلين:

إما رجل رأى ما رأيت فهو معك.

وإما رجل خالفك فهو مشير عليك وصاحبك كما تحب، ولا نعلمك أردت إلا خيراً، ولم تزل صالحاً مصلحاً، وإنك لا تأسى على شيء من الدنيا.

قال أبو بكر «رضي الله عنه»: أجل أني لا آسي على شيء من الدنيا إلا على ثلاث فعلتهن وددت أني تركتهن. وثلاث تركتهن وددت أني فعلتهن. وثلاث وددت أني سألت عنهن رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فأما الثلاث اللاتي وددت أني تركتهن: فوددت أني لم أكشف بيت فاطمة عن شيء وإن كانوا قد غلقوه على الحرب.

ووددت أني لم أكن حرقت الفجاءة السلمي، وأني كنت قتلته سريحاً، أو خليته نجيحاً.

ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قذفت الأمر في عنق أحد الرجلين ـ يريد عمر وأبا عبيدة ـ فكان أحدهما أميراً وكنت وزيراً.

وأما اللاتي تركتهن: فوددت أني يوم أتيت بالأشعث بن قيس أسيراً كنت ضربت عنقه، فإنه تخيل إلي أنه لا يرى شراً إلا أعان عليه.

ووددت أني حين سيرت خالد بن الوليد إلى أهل الردة كنت أقمت بذي القصة، فإن ظفر المسلمون ظفروا، وإن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدد.

وودت أني إذا وجهت خالد بن الوليد إلى الشام كنت وجهت عمر بن الخطاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدي كلتيهما في سبيل الله. ومد يديه.

وودت أني كنت سألت رسول الله «صلى الله عليه وآله» لمن هذا الأمر؟! فلا ينازعه أحد.

وودت أني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر نصيب؟!

وودت أني كنت سألته عن ميراث ابنة الأخ والعمة، فإن في نفسي منهما شيئاً(١).

(١) الغدير ج٧ ص١٧٠ و ١٧١ عن: الأموال لأبي عبيد ص١٣١ وتاريخ الأمم والملوك ج٤ ص٥٢ والإمامة والسياسة ج١ ص١٨ ومروج الذهب ج١ ص٤١٤ والعقد الفريد ج٢ ص٢٥٤. وراجع: تاريخ اليعقوبي ج٢ ص١٣٧ وتاريخ الإسلام للذهبي ج١ ص١١٧ و ١١٨ وإثبات الهداة ج٢ ص٣٥٩ و ٣٦٧ و ٣٦٨ والعقد الفريد ج٤ ص٢٦٨ والإيضاح لابن شاذان ص١٦١ والإمامة والسياسة ج١ ص١٨ وسير أعلام النبلاء، (سير الخلفاء الراشدين) ص١٧ ومجموع الغرائب للكفعمي ص٢٨٨ ومروج الذهب ج١ ص٤١٤ وج٢ ص٣٠١ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١ ص١٣٠ وج١٧ ص١٦٨ و ١٦٤ وج٦ ص٥١ وج٢ ص٤٧ و ٤٦ وج٢٠ ص٢٤ و ١٧ وميزان الاعتدال ج٣ ص١٠٩ ج٢ ص٢١٥ والإمامة (مخطوط توجد نسخة =

= مصورة منه في مكتبة المركز الإسلامي للدراسات في بيروت) ص٨٢ ولسان الميزان ج٤ ص١٨٩ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج٣ ص٤٣٠ وكنز العمال ج٣ ص١٢٥ وج٥ ص٦٣١ و ٦٣٢ والرسائل الاعتقادية (رسالة طريق الإرشاد) ص٤٧٠ و ٤٧١ ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج٢ ص١٧١ والمعجم الكبير للطبراني ج١ ص٦٢ وضياء العالمين (مخطوط) ج٢ ق٣ ص٩٠ و ١٠٨ عن العديد من المصادر. والنص والاجتهاد ص٩١ والسبعة من السلف ص١٦ و ١٧ والغدير ج٧ ص١٧٠ ومعالم المدرستين ج٢ ص٧٩ وعن تاريخ ابن عساكر (ترجمة أبي بكر) ومرآة الزمان. وراجع: زهر الربيع ج٢ ص١٢٤ وأنوار الملكوت ص٢٢٧ وبحار الأنوار ج٣٠ ص١٢٣ و ١٣٦ و ١٣٨ و ١٤١ و ٣٥٢ ونفحات اللاهوت ص٧ وحديقة الشيعة ج٢ ص٢٥٢ وتشييد المطاعن ج١ ص٣٤٠ ودلائل الصدق ج٣ ق١ ص٣٢ والخصال ج١ ص١٧١ و ١٧٣ وحياة الصحابة ج٢ ص٢٤ والشافي للمرتضى ج٤ ص١٣٧ و ١٣٨ والمغني لعبد الجبار ج٢٠ ق١ ص٣٤٠ و ٣٤١ ونهج الحق ص٢٦٥ والأموال لأبي عبيد ص١٩٤ (وإن لم يصرح بها). ومجمع الزوائد ج٥ ص٢٠٣ وتلخيص الشافي ج٣ ص١٧٠ وتجريد الإعتقاد لنصير الدين الطوسي ص٤٠٢ وكشف المراد ص٤٠٣ ومفتاح الباب (أي الباب الحادي عشر) للعربشاهي (تحقيق مهدي محقق) ص١٩٩ وتقريب المعارف ص٣٦٦ و ٣٦٧ واللوامع الإلهية في المباحث الكلامية للمقداد ص٣٠٢ ومختصر تاريخ دمشق ج١٣ ص١٢٢ ومنال الطالب ص٢٨٠.

قال الأميني: والإسناد صحيح رجاله، كلهم ثقات، أربعة منهم من رجال الصحاح الست(١).

وفي هذه الرواية ورواية الأشعث أمور هامة يحسن التوقف عندها، ولكننا نكل أمر ذلك إلى القارئ الكريم، لأن هذا الكتاب ليس موضوعاً لبحث هذه الأمور.

علي عليه السلام يرضى بالضلال:

أما بالنسبة لامتناع علي «عليه السلام» من إخراج المصحف الذي كتبه الرسول «صلى الله عليه وآله»، فنقول:

إن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد جاء بهذا القرآن إلى الذين استولوا على الخلافة، ولكنهم حين وجدوا فيه ما يحرجهم، أرجعوه إليه، وقالوا له: لا حاجة لنا فيه، ثم طلبوا من زيد بن ثابت أن يجمع لهم قرآناً، فجمع لهم هذا القرآن المتداول بين المسلمين إلى اليوم..

والفرق بينهما: أن قرآن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان قد كتب مرتباً حسب النزول، مع بيان الآيات الناسخة من المنسوخة، والمحكم من المتشابه، وبيان شأن نزول الآيات، وفي من نزلت، ومتى نزلت، وغير ذلك من شروح وتفاسير..

---

(١) الغدير ج٧ ص١٧١.

فوجدوا أن فيه فضائح لا تطاق، فرفضوه، وكتبوا مصحفاً مجرَّداً عن كل ذلك، واقتصروا فيه على نصوص الآيات..

فعلي «عليه السلام» لم يمتنع عن إخراج القرآن إلى الناس، بل أخرجه إليهم، ولكنهم هم الذين رفضوه وردوه..

فبطل بذلك ما أراد السائل التسويق له، من أن أبا بكر كان يسعى لمنع الردَّة، أما علي «عليه السلام» فكان راضياً ببقاء الضلال!!

أما لماذا لم يخرج علي «عليه السلام» القرآن الذي جمعه للناس أيام خلافته، فقد قلنا في إجابة لنا على سؤال آخر في هذا الكتاب: بأن إخراجه في أيام خلافته سوف يفسح في المجال أمام أهل الريب لإطلاق الإشاعات المسمومة، والتشكيك بصحة ما فيه، وإطلاق الأسئلة عن سبب رده من قبل الخلفاء قبله، وقد يشيعون أن سبب رده من قبلهم هو عدم صحة ما ورد فيه.. ويؤكدون ذلك للناس بادعاء أن حجبه عن أعين الناس طيلة ربع قرن يزيد في الشك بصحته.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

علي الشجاع لم يعلن اغتصاب الخلافة منه!!

السؤال رقم ٣٢:

لقد أجمع أهل السنة والجماعة، والشيعة بجميع فرقهم على أن علي بن أبي طالب «رضي الله عنه» شجاع لا يشق له غبار، وأنه لا يخاف في الله لومة لائم. وهذه الشجاعة لم تنقطع لحظة واحدة من بداية حياته حتى قتل على يد ابن ملجم.

والشيعة كما هو معلوم يعلنون أن علي بن أبي طالب هو الوصي بعد النبي ﷺ بلا فصل.

فهل توقفت شجاعة علي «رضي الله عنه» بعد وفاة النبي ﷺ حتى بايع أبا بكر الصديق «رضي الله عنه»؟!

ثم بايع بعده مباشرة الفاروق عمر بن الخطاب «رضي الله عنه»؟!

ثم بايع بعده مباشرة ذا النورين عثمان بن عفان «رضي الله عنه»؟!

فهل عجز «رضي الله عنه» ـ وحاشاه من ذلك ـ أن يصعد منبر رسول الله ﷺ ولو مرة واحدة في خلافة أحد الثلاثة ويعلنها مدوية بأن الخلافة قد اغتصبت منه؟! وأنه هو الأحق بها لأنه الوصي؟!

لماذا لم يفعل هذا ويطالب بحقه وهو من هو شجاعة وإقداماً؟! ومعه كثير من الناصرين المحبين؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

الشجاعة لا تعني التهور:

إن شجاعة علي «عليه السلام» لا تعني أن يكون متهوراً، وأن يبطش بالناس غير مبال بالعواقب، كما أنه لم يكن ليستفيد من شجاعته إلا وفق الضوابط الشرعية، لا لينتقم لنفسه، أو ليشفي غليل صدره.. إنه شجاع بالله، ولله، وفي سبيل الله..

كيف اعترض على المستولين على الخلافة:

إن أبلغ اعتراض يمكن أن يسجل على الذين استولوا على الخلافة هو ما سجله علي «عليه السلام» بصبره الذي أحرجهم فأخرجهم عن حالة التوازن، فقد رأى الناس بأم أعينهم كيف هاجم بيته الذين استولوا على حقه، واقتحموه، وضربوا زوجته، وأسقطوا جنينها..

ولا بد أن يسأل الناس كلهم عن سبب هذا الهجوم عليه، وعن سبب ضرب أشرف وأفضل وخير نساء العالمين من الأولين والآخرين، وعن

سبب محاولة إحراق ذلك البيت الطاهر بمن فيه؟! ولماذا لم يصنعوا مع غير علي والزهراء «عليهما السلام» مثل ما فعلوه معهما..

وسيرى الناس: أنه «عليه السلام» لم يعتد عليهما، وأنهم قد صنعوا ذلك كله قبل أن يروه ويكلموه بأية كلمة..

وهذا عجيب حقاً.. وأي عجب!!

وحيث إن الناس كلهم قد رأوا ذلك كله، وعاشوه، ولا يمكن أن نتوقع أنهم كانوا راضين به، فلا بد أن نعرف أنهم كانوا واقفين على حقيقة دوافع الفاعلين لذلك كله، وعلى أن الأمور كانت واضحة لهم وضوح الشمس.

ولا نرى سبباً لهذا الوضوح إلا أن كلهم أو أكثريتهم الساحقة كانوا قد حضروا في حجة الوداع، وعاينوا ما جرى يوم عرفة، ثم حضروا يوم الغدير، وشايعوا وبايعوا علياً «عليه السلام».. ولم يمض على ذلك الحدث العظيم سوى سبعين يوماً كانت زاخرة بالأحداث الجليلة التي أظهرت مدى تصميمهم على نقض ما أبرمه الله ورسوله..

مثل إقدامهم على منع النبي «صلى الله عليه وآله» من كتابة الكتاب، واتهامه «صلى الله عليه وآله» بالهذيان، وبأنه يهجر ـ والعياذ بالله ـ.

والتمنع عن المسير في جيش أسامة، رغم الإصرار النبوي المتواصل والشديد عليهم في ذلك.

ومثل محاولة الإستيلاء على مقام الصلاة بالناس حتى في حياة رسول

الله «صلى الله عليه وآله»..

وقد أدرك الناس كلهم: أن هذا الأمر محسوم، وأنه لا فائدة من الكلام والجدال فيه، بل سيكون الكلام فيه ـ في أي مستوى كان ـ بمثابة صب الزيت على النار..

هل احتج علي عليه السلام لإثبات حقه؟!:

قال السائل: إن علياً «عليه السلام» لم يحتج على مناوئيه بأن الحق له..
وهذا غير دقيق، فقد احتج عليهم بأنواع من الإحتجاجات، ونقض أيضاً حججهم، وبين بطلانها، واحتج ببيعتهم له، وبما جرى يوم الغدير، وبأمور كثيرة أخرى..

ولكن من يبادر قبل أي شيء إلى إحراق البيت بمن فيه، وإلى ضرب سيدة نساء العالمين، إلى حد إسقاط جنينها.. وإلى غير ذلك من أمور.. هل سيسمح لعلي «عليه السلام» بصعود المنبر، وخطبة الناس والإحتجاج عليهم، وإبطال ما جاؤوا به؟! أم أنه سيثيرها حرباً شعواء تأكل الأخضر واليابس ضد علي «عليه السلام» لو حاول أن يفعل ذلك؟!

وهل سيقف المتربصون بالإسلام وأهله في هذه الحالة موقف المتفرج؟! أم أنهم سيوردون ضربتهم القاصمة التي لا تبقي ولا تذر..

وبعد، فإن علينا أن نتذكر دائماً قوله «عليه السلام»:

«وطفقت أرتأي بين أن أصول بيد جذاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه.

فرأيت أن الصبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، أرى تراثي نهباً»[١].

ومنها قوله «عليه السلام»: «اللهم إني أستعديك على قريش [ومن أعانهم]؛ فإنهم قد قطعوا رحمي، وأكفأوا إنائي، وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري(أو هو لي)»[٢].

والنصوص الإحتجاجية له «عليه السلام» كثيرة، وفي كتاب الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» بعض من ذلك[٣].

---

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج١ ص٣١.

(٢) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٢ ص٨٥ ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج٤ ص١٧٥ والغارات للثقفي ج١ ص٣٠٨ وج٢ ص٥٧٠ و ٧٦٧ والمسترشد ص٤١٦ وكتاب الأربعين للشيرازي ص١٧٢ و ١٨٦ وبحار الأنوار ج٢٩ ص٦٠٥ وج٣٣ ص٥٦٩ (ط قديم) ج٨ ص٦٢١ والمراجعات ص٣٩٠ والنص والإجتهاد ص٤٤٤ ونهج السعادة ج٦ ص٣٢٧ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٤ ص١٠٣ وج٦ ص٩٦ وج٩ ص٣٠٥ والإمامة والسياسة ج١ ص١٥٥ و (تحقيق الزيني) ج١ ص١٣٤ و (تحقيق الشيري) ج١ ص١٧٦ وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج٢ ص٧٤ فما بعدها.

(٣) المناقب للخوارزمي ص٣١٣ ح٣١٤ وفرائد السمطين ج١ ص١٩ـ ٣٢٢ وكنز=

= العمال ج٥ ص٧١٦ ـ ٧٢٦ وكفاية الطالب ص٣٨٦ و٣٨٧، عن كتاب الطير للحاكم النيسابوري، ولسان الميزان ج٢ ص١٥٦ و١٥٧ وميزان الإعتدال ج١ ص٤٤١ و٤٤٢ وتاريخ مدينة دمشق ج٤٢ ص٤٣١ ـ ٤٣٦ والخصال ج٢ ص٥٥٣ وبحار الأنوار ج٣١ ص٣١٥ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٦ ص١٦٧ و ١٦٨ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج٣ ص٣٥ واللآلي المصنوعة ج١ ص٣٦١ ـ ٣٦٣ وغاية المرام ص٥٦٤ والصواعق المحرقة ص١٢٦ و١٥٦ والأمالي للطوسي ص٧ و٢١٢ و (ط أخرى) ص٣٢٢ ح٦٦٧ و ٥٥٤ ح١١٦٩ وفي (ط أخرى) ج١ ص٣٤٣ وج١ ص١٥٩ و ١٦٦ والضعفاء الكبير للعقيلي ج١ ص٢١١ ح٢٥٨ والتاريخ الكبير للبخاري ج٢ ص٣٨٢ والغدير لابن جرير الطبري، ورواه الذهبي عنه، ورواه الطبراني، والدارقطني والأمالي للحسين بن هارون الضبي (مخطوط) الورق ١٤٠ في المجموع ٢٢ في المكتبة الظاهرية.. وعن ابن مردويه، والأمالي لعلي بن عمر القزويني (مخطوط) في مجاميع المكتبة الظاهرية، ومناقب الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» لابن المغازلي ص١١٢ ح١٥٥ وجمع الجوامع ج٢ ص١٦٥ و١٦٦ عن أبي ذر، وج٢ ص١٦٦ و١٦٧ والتفسير الكبير للرازي ج١٢ ص٢٨ والدر النظيم ج١ ص١١٦ومختصر تاريخ دمشق ج١٦ ص١٥٧ و ١٥٨ وإرشاد القلوب للديلمي ج٢ ص٥١ والطرائف لابن طاووس ج٢ ص٤١١ وبناء المقالة الفاطمية ص٤١٠ وغاية المرام ج٥ ص٧٧ وج٦ ص٥ وسفينة =

الشك في بيعة علي عليه السلام للخلفاء:

ذكر السائل: أن علياً «عليه السلام» قد بايع أبا بكر وعمر، وعثمان.. وذلك موضع ريب وشك، فإن بيعته لعمر مشكوك فيها، لأن الظاهر أن خلافة عمر استندت إلى وصية أبي بكر، واكتفى الناس بها، فلم تجر بيعة ليقال: هل بايع علي، أو لم يبايع؟!

ومراجعة كتب التاريخ لا تجدي في تحديد ما جرى، لأنها تجري الكلام في سياق عام، وتتجاهل التفاصيل.

أما بالنسبة لبيعة علي «عليه السلام» لعثمان، فهي دائرة بين احتمالين:

أحدهما: أن يكون قد بايع تحت وطأة التهديد بالسيف[1].. ومن

= النجاة للتنكابني ص٣٦١ وشرح إحقاق الحق (الأصل) ج٥ ص٣١ وج١٥ ص٦٨٤ ونهج السعادة ج١ ص١٢٧ وينابيع المودة ج٢ ص٣٤٤ وكتاب الولاية لابن عقدة ص١٧٦ وبشارة المصطفى ص٢٤٣.

(١) أنساب الأشراف ج٥ ص٢٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص٢٦٥ والغدير ج٥ ص٣٧٤ و ٣٧٥ وج٩ ص١٩٧ و ٣٧٩ وج١٠ ص٢٦ والوضاعون وأحاديثهم ص٤٩٨ و ٤٩٩ وتقريب المعارف ص٣٥١ وغاية المرام ج٦ ص٨ وتاريخ الأمم والملوك ج٤ ص٢٣٨ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٣ ص٣٠٢ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص٣٠٥ و ٣٠٤ والإمامة (تحقيق =

الواضح: أنه لا بيعة لمكره[١].

الثاني: ما ذكره الشيخ المفيد، الذي قال عن علي «عليه السلام»: «وانصرف مظهراً النكير على عبد الرحمان. واعتزل بيعة عثمان. فلم يبايعه، حتى كان من أمره مع المسلمين ما كان»[٢].

أما بالنسبة لبيعة علي «عليه السلام» لأبي بكر، فهي مشكوكة أيضاً، فإن كان قد بايع مكرهاً، فلا فائدة في بيعة كهذه، إذ لا بيعة لمكره كما قلنا في السؤال رقم (١٩)..

وإن لم يكن قد بايع، فقد سقط احتجاج السائل على الشيعة..

وقد روي: أنه «عليه السلام» أقسم على عدم البيعة، فقال لعمر: إذاً ـ

= الزيني) ج١ ص٣١ و (تحقيق الشيري) ج١ ص٤٥.

وراجع: صحيح البخاري ج٦ ص٢٦٣٥ ح٦٧٨١ و (ط دار الفكر) ج٨ ص١٢٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج٨ ص١٤٧ وعمدة القاري ج٢٤ ص٢٧٢ والمصنف للصنعاني ج٥ ص٤٧٧ وتاريخ مدينة دمشق ج٣٩ ص١٩٣.

(١) راجع: البداية والنهاية ج١٠ ص٩٠ ومقاتل الطالبيين ص١٩٠ وتاريخ الأمم والملوك (ط أوربا) ج٣ ص٢٠٠ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج٦ ص١٩٠ والكامل في التاريخ ج٥ ص٥٣٢.

(٢) الجمل للمفيد ص١٢٣ و (ط مكتبة الداوري ـ قم) ص٦١.

والله ـ لا أقبل قولك، ولا أحفل بمقامك، ولا أبايع[1]. ولم يكن علي «عليه السلام» بالذي يحنث بقسمه..

ويمكن أن يقال أيضاً: إن حديث احتجاج طائفة من الصحابة على أبي بكر يدلُّ على أن علياً «عليه السلام» لم يبايع أبا بكر، فبعد أن امتنع «عليه السلام» عن بيعة أبي بكر في اليوم الأول صعد أبو بكر المنبر في اليوم التالي، فتشاور قوم فيما بينهم.

فقال بعضهم: والله لنأتينه ولننزلنه عن منبر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وقال آخرون منهم: والله، لئن فعلتم أعنتم على أنفسكم.. ثم اتفقوا على استشارة علي «عليه السلام» في ذلك، فلما أخبروه بالأمر قال: وأيم الله لو فعلتم ذلك لأتيتموني شاهرين بأسيافكم، ومستعدين للحرب والقتال، وإذن لأتوني. وقالوا لي: بايع وإلا قتلناك. فلا بد لي من أن أدفع القوم عن نفسي[2].

فدلَّ هذا الخبر على أن تصرفهم هذا سوف يؤدي إلى حرب.. ولا

---

(١) الإحتجاج للطبرسي ج١ ص١٨١ ـ ١٨٥ و (ط دار النعمان سنة ١٣٨٦هـ) ج١ ص٩٤ ـ ٩٧ وبحار الأنوار ج٢٨ ص١٨٥.

(٢) الإحتجاج ج١ ص١٨١ ـ ١٨٥ و (ط دار النعمان سنة ١٣٨٦هـ) ج١ ص٩٤ ـ ٩٧ وبحار الأنوار ج٢٨ ص١٩١ وقد ذكرنا هذه الحادثة ومصادرها في فصل: «إحتجاجات ومناشدات».

يؤدي إلى حرب إلا إذا خيِّر بين البيعة وبين القتل، فإذا اختار عدم البيعة وقعت الحرب، التي تفرض أن يأتي الناس إليه متأهبين للقتال. حيث سيضطر إلى دفع القوم عن نفسه بهذه الطريقة.

كل إمام في عنقه بيعة:

واذا كان «عليه السلام» لم يبايع، فكيف نفسّر ما ورد في بعض النصوص:

«..ما منا أحد إلا ويقع في عنقه بيعة لطاغية زمانه إلا القائم..»[(١)].

ونجيب:

بأنه لا شك في أن المقصود هو البيعة التي تكون بالإكراه. أو ما صورته صورة البيعة بنظر الناس من عهد وعقد. إذ لا شك في بطلان إمامة كل من ادعى الإمامة خارج النص الإلهي..

فلا قيمة للبيعة المبنية على باطل، فإن كان قد جيء بعلي «عليه السلام»

---

(١) كمال الدين ص٣١٦ وكفاية الأثر ص٢٢٥ والإحتجاج ج٢ ص٩ وبحار الأنوار ج١٤ ص٣٤٩ وج٤٤ ص١٩ وج٥١ ص١٣٢ وج٥٢ ص٢٧٩ وكشف الغمة للإربلي ج٣ ص٣٢٨ والإيقاظ من الهجعة للحر العاملي ص٣٠٢ وغاية المرام ج٢ ص٢٨٥ وإلزام الناصب ج١ ص١٩٤ ومكيال المكارم ج١ ص١١٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليه السلام» للنجفي ج٨ ص٢٣٣.

ملبباً، ثم مسح أبو بكر على يده، وصاحوا: بايع أبو الحسن.. ولم يعد بالإمكان إنكار هذا الأمر ولا مجال لاقتلاعه من أذهان الناس، كفى ذلك في صدق الأحاديث المشار إليها، على أساس أن المراد: في عنقه بيعة بنظر الناس بصورة عامة..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

لا تدل آية التطهير على عصمة جميع الأئمة..

السؤال رقم ٣٣:

حديث الكساء شمل أربعة أنفس من بيت «علي» ـ «رضي الله عنه» ـ بالتطهير[١].

فما هو الدليل على إدخال غيرهم في التطهير والعصمة؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإن هناك أدلَّة عديدة على عصمة حجج الله على خلقه من الأنبياء والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين، وهي مذكورة في الكتب المعدة للحديث عن الإمامة والعصمة، ونذكر منها هنا:

أولاً: ما روي من أن الأرض لا تخلو من حجة: إما ظاهر مشهور، أو

---

(١) وهم: علي وفاطمة والحسن والحسين ـ رضي الله عنهم ـ كما سبق.

غائب مستور. والحجة بعد الأنبياء هم أوصياؤهم..

وأوصياء خاتم الأنبياء بنص القرآن الكريم، وبمقتضى قوله «صلى الله عليه وآله»: لا نبي بعدي، هم الأئمة، وهم الخلفاء الاثنا عشر، وهم الحجة لله بعده على الخلق.

ولا يمكن أن يكون الحجة إلا معصوماً عن الذنب وعن الخطأ والنسيان في كل شيء، لأنه لو نسي أو أخطأ، أو ذهبت عصمته عن الذنب، ولو في مورد واحد لم يكن هناك حجة على الخلق في هذا المورد على الأقل، مع أن المفروض هو أن الأرض لا تخلو من حجة أصلاً وفي جميع الموارد.

ثانياً: لا ينحصر الدليل على عصمة أصحاب الكساء بآية التطهير، بل هناك أدلَّة أخرى على عصمتهم، وكأن السائل يظن: أن حديث الكساء هو الدليل الوحيد على عصمة الأربعة الذين كانوا تحته، وهذا غير صحيح، وغير دقيق!

ثالثاً: لو سلمنا أن الدليل منحصر بحديث الكساء وآية التطهير، فإن أخبار هؤلاء الخمسة بعصمة الباقين كافٍ في ذلك.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

ولدني أبو بكر مرتين.. لا يصح!!

السؤال رقم ٣٤:

يروي الشيعة عن الإمام جعفر الصادق ـ مؤسس المذهب الجعفري حسب اعتقادهم ـ قوله مفتخراً (أولدني أبو بكر مرتين)[1] لأن نسبه ينتهي إلى أبي بكر من طريقين:

الأول: عن طريق والدته فاطمة بنت قاسم بن أبي بكر.

والثاني: عن طريق جدته لأمه أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر التي هي أم فاطمة بنت قاسم بن محمد بن أبي بكر.

ثم نجد الشيعة يروون عن الصادق روايات كاذبة في ذم جده أبي بكر «رضي الله عنه»!

والسؤال: كيف يفتخر الصادق بجده من جهة ثم يطعن فيه من جهة أخرى؟!

إن هذا الكلام قد يصدر من السوقي الجاهل، ولكن ليس من إمام يعتبره الشيعة أفقه وأتقى أهل عصره وزمانه. ولم يُلزمه أحد قط لا بمدحٍ ولا بقدحٍ.

(١) كشف الغمة، للأربلي، (٢/ ٣٧٤).

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

الإمام الصادق عليه السلام لم يكن سباباً:

إن الإمام الصادق «عليه السلام» لم يكن سبَّاباً ولا لعَّاناً، ولا طعَّاناً:

ألف: لأن شر الناس المتفحش اللعَّان[1]. بل كان جده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكذلك آباؤه الأئمة الطاهرون أسوته وقدوته، وكان الشرع والدين طريقته ونهجه، فكل ما ينسب إليه مما يخرجه عن هذا السياق، لا بد من التوقف عنده، ووضع علامة استفهام حول صحته.

ب: لو أغمضنا النظر عما تقدم، فإننا نقول:

(١) الكافي ج٢ ص٢٩٠ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٥ ص٣٤١ و (ط دار الإسلامية) ج١١ ص٢٧٠ وبحار الأنوار ج٦٩ ص١٠٧ ومستدرك سفينة البحار ج٥ ص٣٨٦ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٤ ص١٦٣ وج١٢ ص١٢١.

إن أهل البيت «عليهم السلام» هم الذين قالوا لنا ـ كما عن الإمام الباقر «عليه السلام» ـ: «لا تسبّوا الناس فتكتسبوا العداوة بينهم»(١).

وعنه «عليه السلام»: «قولوا للناس أحسن ما تحبون أن يقال لكم، فإن الله عز وجل يبغض اللعَّان السبَّاب الطعَّان على المؤمنين، الفاحش المتفحش، السائل الملحف، ويحب الحيي الحليم، العفيف المتعفّف»(٢).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «ولا تسبنَّ أحداً، وإن امرؤ سبَّك بأمر لا يعلم فيك، فلا تسبَّه بأمر تعلمه فيه، فيكون لك الأجر وعليه الوزر»(٣).

---

(١) الكافي ج٢ ص٣٦٠ ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج١٢ ص٢٩٧ و (ط دار الإسلامية) ج٨ ص٦١٠ وبحار الأنوار ج١٥ ص١٦٠ و ١٦١ وج٧٢ ص١٦٣ ومستدرك سفينة البحار ج٤ ص٤٢٦ وألف حديث في المؤمن ص٢٠٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٥ ص٢٦ وج٧ ص١٠٦.

(٢) الأمالي للصدوق ص٣٢٦ وروضة الواعظين ص٣٧٠ ومشكاة الأنوار للطبرسي ص٣٣٤ وبحار الأنوار ج٧١ ص١٦١ و ٣٤٠ وج٧٥ ص١٨١ وتفسير العياشي ج١ ص٤٨ وتفسير مجمع البيان ج١ ص٢٨٦ وتفسير كنز الدقائق ج١ ص٢٨٧ وتاريخ اليعقوبي ج٢ ص٣٢١.

(٣) كنز الفوائد ص٩٥ وبحار الأنوار ج٧٣ ص٣٥٥ ومستدرك سفينة البحار ج٤ ص٤٢٧.

والأحاديث في ذلك كثيرة..

ولدني أبو بكر:

إن كلمة: ولدني أبو بكر مرتين موضع ريب لما يلي:

أولاً: لم يروها الشيعة، بل هي من مرويات أهل السنة، ولا يكفي هذا للإحتجاج.

ثانياً: حتى لو كان الشيعة هم الذين رووها، فإنها لا تتضمن افتخاراً، ولا تصويباً لأبي بكر فيما فعل، بل هي تقرير لأمر واقع، لا يفيد مدحاً ولا ذماً..

فإن قولك: فلان ابن فلان، أو عمه، أو ابنه، أو فلانة زوجة فلان، أو فلان زوج فلانة لا يفيد ذماً ولا مدحاً لأي من الطرفين..

وقد وردت الإشارة إلى أمثال هذه الأمور في القرآن الكريم، فراجع سورة التحريم وغيرها.

ثالثاً: إن من ينتسب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يحتاج إلى الإفتخار بالإنتساب إلى أحد سواه.. لا سيما مع ما صدر من أبي بكر تجاه جدته الزهراء «عليها السلام»، وجده علي «عليه السلام» مما لا يجهله أحد.

رابعاً: في صحة حديث: ولدني أبو بكر مرتين[1] نقاش، وذلك لما يلي:

---

(١) تهذيب الكمال ج٥ ص٨١ و ٨٢ وراجع: سير أعلام النبلاء ج٢ ص٢٥٩ =

١ ـ ذكر القرماني: أن أم الإمام الصادق «عليه السلام» هي «أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي سمرة»(١).

وعدم ورود القاسم بن محمد بن أبي سمرة في كتب الرجال لا يعني أنه شخصية موهومة، إذ ما أكثر الشخصيات الحقيقية التي أهمل التاريخ ذكرها لأكثر من سبب..

ولعل هذا هو السبب في أن الشهيد قد اكتفى بالقول: «أم فروة بنت القاسم بن محمد»(٢).

٢ ـ هناك جماعة ـ ومنهم الجنابذي ـ تقول: إن أم فروة هي جدة الإمام الباقر «عليه السلام» لأمه، وليست زوجته، ولا هي أم الإمام الصادق «عليه السلام»(٣).

= وطبقات الحفاظ ج١ ص١٦٧ ونقل عن تاريخ دمشق ج٤٤ ص٤٥٥ وأخبار الدول وآثار الأول (مطبوع بهامش الكامل في التاريخ سنة ١٣٠٢ هـ) ج١ ص٢٣٤.

(١) أخبار الدول وآثار الأول (بهامش الكامل في التاريخ سنة ١٣٠٢ هـ) ج١ ص٢٣٤.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٤٧ ص١.

(٣) كشف الغمة (ط سنة ١٣٨١ هـ المطبعة العلمية ـ قم) ج٢ ص١٢٠ وناسخ التواريخ، حياة الإمام الصادق ج١ ص١١ وبحار الأنوار ج٤٦ ص٢١٨.

٣ ـ ولعل شهرة القاسم بن محمد بن أبي بكر تجعل اسمه دون سواه يسبق إلى ذهن الرواة، فإذا كتبوا القاسم بن محمد، فإنهم يضيفون كلمة «ابن أبي بكر»، جرياً على الإلفة والعادة، أو الميل والهوى القلبي.

أضف إلى ذلك: أن القاسم بن محمد أكثر من رجل، كما يعلم من مراجعة كتب التاريخ والتراجم..

٤ ـ إن الرواية لم يذكر لها سند يمكن البحث فيه، كما أنها ـ كما قلنا ـ لم ترو من طرق شيعة أهل البيت «عليهم السلام»، فكيف صح لهذا البعض أن ينسب هذا القول إلى الإمام «عليه السلام» دون أن يَتثبَّت من صحة الرواية؟!

وكيف صح له الإحتجاج على الشيعة بما لم يرو عندهم، بل روي عند من يحبون تسجيل نقاط عليهم.

هذا.. ولو تنزلنا وقلنا بأن الإمام الصادق «عليه السلام» قد قال هذه العبارة، فلعله «عليه السلام» أراد بها ـ لو صح أن أبا بكر ولده مرتين ـ أن يدفع الأذى عن المستضعفين من شيعته.

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

صلاح الدين حرر الأقصى، فماذا فعل الشيعة؟!

السؤال رقم ٣٥:

تم تحرير المسجد الأقصى في زمن عمر «رضي الله عنه»، ثم في زمن القائد السني صلاح الدين الأيوبي رحمه الله.

فما هي انجازات الشيعة على مدار التاريخ؟!

وهل فتحوا شبراً من الأرض، أو نكأوا عدواً للإسلام والمسلمين؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

أولاً: لم يفسح الطواغيت والجبابرة من الحكام المجال لأهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم ليتصدوا لتحرير المسجد والقدس كلها، بل لاحقوهم بالقتل والتنكيل تحت كل حجر ومدر، وفي كل سهل وجبل، فمطالبة الشيعة بأمور من هذا القبيل، وملاحقتهم بهذه الصورة ليس من الإنصاف في شيء.

ثانياً: لو كان حجم الإنجازات في الفتوحات هو المعيار في الفضل، لكان عمر وعثمان، وأبو بكر، وبنو أمية، وصلاح الدين أفضل من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأنهم فتحوا أضعاف ما فتحه «صلى الله عليه وآله»، وبلغوا ما لم يبلغه أحد من الأنبياء قبلهم، إلا ما كان من ذي القرنين، إذا تأكدت نبوته.. وإلا ما كان من سليمان بن داود «عليهما وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام» إن كان قد اتسع ملكه إلى حدود غير معروفة.

ثالثاً: إن جميع المسلمين عجزوا عن مواجهة إسرائيل بكل عروشهم وجيوشهم، ولكن ثلة قليلة من عباد الله الصالحين في جنوب لبنان هزموها، ومرغوا أنفها بالتراب، وترى كثيراً من الحكام يفضلون نصرة إسرائيل على هذه الثلة. وقد تواطأ حكام العرب مع أعداء الخلافة العثمانية حتى أسقطوها، وساعدوا على تقسيم بلاد المسلمين.

رابعاً: يكفي أن نذكر: أن ما حققه الإسلام في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد تم على يد علي «عليه السلام»، وكان غيره في مختلف الوقائع في موقع الهارب والمهزوم..

ويكفي أن نذكر هنا: واقعة خيبر التي حصل فيها علي «عليه السلام» على أعظم وسام، وهو وسام محبة الله ورسوله «صلى الله عليه وآله» له.. وواقعة الخندق، حيث إن ضربته «عليه السلام» تعدل عبادة الثقلين: الجن والإنس إلى يوم القيامة. بالإضافة إلى حروبه للناكثين، والقاسطين، والمارقين كما وعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

كما أن فتح بلاد فارس وغيرها قد كان بهمة أصحاب علي «عليه

السلام» وقياداتهم الحكيمة، مثل: هاشم المرقال، والأشتر، وحذيفة وغيرهم، ولكن الكيد السياسي قد منح المجد والصيت لغيرهم.

ويكفي أن نذكر قول الإمام علي «عليه السلام»: «إذا أقبلت الدنيا على شخص أعارته محاسن غيره.. وإذا أدبرت سلبته محاسن نفسه»[1].

خامساً: إن صلاح الدين، وإن فتح القدس، ولكنه أبقى للروم طريقاً إليها، ووطَّأ الأمور لهم لاستعادتها.

والحقيقة هي: أن الذين حاربوا الصلبيين هم الشيعة، خصوصاً الحمدانيون، وعلى رأسهم سيف الدولة، وأبو فراس الحمداني.. وفتح عمر بيت المقدس قبل ذلك، لكن محبيه ـ بسبب حكامهم الذين أوجبوا طاعتهم ـ عادوا فضيعوا القدس، وبيت المقدس والمسجد من جديد، فإنا لله وإنا إليه راجعون..

ولو أردنا استعراض جهاد الشيعة ضد الاستكبار والاستعمار عبر العصور لطال بنا المقام.. فنكتفي هنا بما ذكرناه..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

---

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٤ ص٤ وبحار الأنوار ج٧٢ ص٣٥٧ ودستور معالم الحكم لابن سلامة ص٢٥ وينابيع المودة ج٢ ص٢٣٣.

عمر يولي علياً المدينة، فكيف يبغضه؟!

السؤال رقم ٣٦:

يدعي الشيعة: أن عمر ـ «رضي الله عنه» ـ يبغض علياً ـ «رضي الله عنه» ـ ثم نجد عمر يولي علياً على المدينة عندما خرج لاستلام مفاتيح بيت المقدس؟![١] علما بأن علياً «رضي الله عنه» كان سيصبح خليفة على المسلمين في حال تعرض ـ عمر «رضي الله عنه» ـ لأي مكروه!

فأي بغض هذا؟!

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

وبعد..

فإننا نجيب بما يلي:

(١) البداية والنهاية، (٧/ ٥٧).

ليس الكلام في الحب والبغض:

إن الكلام ليس في بغض عمر لعلي «عليه السلام»، أو عدمه، وإنما الكلام في قبول عمر لعلي «عليه السلام» إماماً وخليفة منصوباً من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو عدم قبوله بذلك. وقد أثبتت الأحداث أنه لم يرض به، كذلك ورشح أبا بكر، ثم تولى هو نفسه هذا المقام بالرغم من أنه كان هو وأبو بكر قد بايعاه يوم الغدير..

استخلاف عمر لعلي عليه السلام على المدينة:

إن الرواية التي تقول: إن عمر حين سار إلى بيت المقدس قد استخلف علياً على المدينة[1] لا يمكن قبولها لما يلي:

١ ـ إن راوي هذه الدعوى هو سيف بن عمر، المشهور بالكذب والوضع والانحراف عن علي «عليه السلام»، فلا يمكن الاعتماد على روايته، ولا سيما فيما يرتبط بعلي «عليه السلام».

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج٣ ص٦٠٨ (وط مؤسسة الأعلمي) ج٦ ص١٠٤ وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٨ ص٢٩٨ وكنز العمال ج١٣ ص٥١٧ وتاريخ مدينة دمشق ج٢٦ ص٣٧٢ والكامل في التاريخ ج٢ ص٥٠٠ والبداية والنهاية ج٧ ص٦٥.

٢ ـ قال اليعقوبي: إنه استخلف على المدينة حينئذٍ عثمان بن عفان(١).

٣ ـ قلنا في إجابة على سؤال رقم ٣٦: إن علياً «عليه السلام» إذا كان لا يرضى حتى أن يسافر مع عمر، رغم محاولته ذلك، ولا يرضى بأن يتولى حرب الفرس بالقادسية، فهل يرضى بتولي المدينة في غياب عمر؟!

فإن توليه «عليه السلام» لها: يتضمن نوعاً من الإعتراف بشرعية حكومة عمر. ولم يكن علي «عليه السلام» ليسجل ذلك على نفسه، فإنه كان حريصاً على الجهر دائماً بعدم مشروعية خلافتهم تلميحاً وتصريحاً.

كما أنه كان يعرف: أن ذلك يتضمن إنقاصاً من قدره، وتصغيراً لشأنه، وهو الذي يقول: اللهم عليك بقريش، فإنهم قطعوا رحمي، وأكفأوا إنائي، وصغَّروا عظيم منزلتي(٢).

---

(١) تاريخ اليعقوبي (ط سنة ١٣٩٤ هـ) ج٢ ص١٣٥ و (ط دار صادر) ج٢ ص١٤٧.

(٢) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج٢ ص٨٥ ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج٤ ص١٧٥ والغارات للثقفي ج١ ص٣٠٨ وج٢ ص٥٧٠ و ٧٦٧ والمسترشد ص٤١٦ وكتاب الأربعين للشيرازي ص١٧٢ و ١٨٦ وبحار الأنوار ج٢٩ ص٦٠٥ وج٣٣ ص٥٦٩ والمراجعات ص٣٩٠ والنص والإجتهاد ص٤٤٤ ونهج السعادة ج٦ ص٣٢٧ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي =

وقال في الخطبة الشقشقية عن أهل الشورى: «متى اعترض الريب فِيَّ مع الأول منهم، حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر»؟![1].

٤ ـ إن كلام عمر يشير إلى: أنه لم يستخلف علياً «عليه السلام» على المدينة، فإنه قد أمر الناس بأن يرجعوا إلى علي «عليه السلام» في الأمور المشكلة، حيث قال لهم:

«وهذا علي بن أبي طالب «رضي الله عنه» بالمدينة، فانظروا إذا حزبكم أمر عليكم به، واحتكموا إليه في أموركم..»[2].

فلو كان قد ولاه عليهم، فإنهم سيرجعون إليه في جميع أمورهم.. وأما الأمور التي تنزل بهم، فإن والي المدينة سوف يتصدى لها بصورة طبيعية، وهذا من أوليات ما يطلب منه، ويجب عليه مواجهته بالحلول الناجعة، والعلاجات الصحيحة، فإن أشكل عليه الأمر، فإنه يستعين بعلي «عليه السلام» أو بغيره..

فما أمرهم به عمر تجاه علي «عليه السلام» لا يتنافى مع تولية عثمان على

= ج٤ ص١٠٣ وج٦ ص٩٦ وج٩ ص٣٠٥ والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج١ ص١٣٤ و (تحقيق الشيري) ج١ ص١٧٦.

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج١ ص٣٠.

(٢) الفتوح لابن أعثم ج١ ص٢٩٣ و (ط دار الأضواء) ج١ ص٢٢٥.

المدينة.. وقد كان علي «عليه السلام» حلّال المشاكل لهم جميعاً.. كما يعلم بالمراجعة.

٥ ـ لقد رفض علي «عليه السلام» طلب عمر بأن يتولى حرب الفرس كما ذكره البلاذري والمسعودي(١).

وقد نصح عمر أبا بكر بأن يصرف النظر عن الطلب من علي «عليه السلام» بأن يتولى قتال الأشعث بن قيس، لأنه يتوقع أن يرفض «عليه السلام» طلبه(٢).

٦ ـ إن عمر قد شكى إلى ابن عباس في الشام علياً «عليه السلام»، فقال: «أشكو إليك ابن عمك، سألته أن يخرج معي فلم يفعل»(٣).

٧ ـ حتى لو فرضنا جدلاً أن عمر قد ولّى علياً «عليه السلام» على المدينة، فذلك لا يدلُّ على محبة عمر لعلي «عليه السلام»، إذ لعل عمر رأى أن من مصلحته أن يرى الناس علياً «عليه السلام» والياً من قبله، فإن ذلك لصالحه، حيث يمكن ادعاء أنه يمثل اعترافاً من علي «عليه السلام» بشرعية

---

(١) مروج الذهب ج٢ ص٣٠٩ و ٣١٠ وفتوح البلدان ص٣١٣.

(٢) الفتوح لابن أعثم ج١ ص٧٢ و (ط دار الأضواء) ج١ ص٥٧.

(٣) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج١٢ ص٧٨ وبحار الأنوار ج٢٩ ص٦٣٨ وج٣٠ ص٥٥٤ وغاية المرام ج٦ ص٩٣ والتحفة العسجدية ص١٤٦ و ١٤٧.

خلافة عمر، ولعل ذلك من أهم ما كان يسعى عمر إلى تحقيقه في حياته.

٨ ـ من الذي قال: إن تولية علي «عليه السلام» على المدينة سوف تنتهي بإستخلافه لو أن مكروهاً أصاب عمر بن الخطاب.. فلعل عمر سيبادر إلى وضع صيغة الشورى التي يستحيل أن تأتي بعلي «عليه السلام» إلى الخلافة.. تماماً كما فعل حين طعنه أبو لؤلؤة..

والحمد لله، والصلاة والسلام على محمد وآله..

الفهرس التفصيلي

ملحق:

